# مقدمة

## في علوم الحديث النبوي الشريف

"مع زبدة الأحاديث النبوية الشريفة التي عليها مدار الإسلام

وينبغي أن تكون منهاجا تربويا لكل مسلم"

تأليف


د. محمد رامز عبدالفتاح العزيزي

مدير المساجد في المملكة الأردنية سابقا

أ.د. جميلة عبد القادر الرفاعي

د. حمزة حسن سليمان ابداح

نائب عميد كلية الشريعة

الجامعة الأردنية

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة في علم الحديث النبوي الشريف

## "علم السنة النبويّة الطاهرة"

**معنى السنة**: السنة في اللغة الطريقة حسنة كانت أو سيئة، ومنه قوله ﷺ :"من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"[1].

**أما في الاصطلاح**: فعند الأصوليين وعلماء الحديث لها معنى، وعند الفقهاء لها معنى آخر. ففي اصطلاح الأصوليين وعلماء الحديث هي: عبارة عما صدر عن سيدنا محمد ﷺ غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير، ومن ذلك قول العلماء: أصول الشرع الكتاب والسنة.

**وفي اصطلاح الفقهاء**: هي الفعل المطلوب طلباً غير جازم، أو الذي يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه، فهي مرادفة لمعنى المندوب والنافلة، فهي عندهم صفة شرعية للفعل، بحيث أنهم قسّموا فعل المكلف باعتبار ما يتعلق به من أحكام تكليفيّة إلى خمسة أقسام: ١) واجب، ٢) مندوب، ٣) حرام، ٤) مكروه، ٥) مباح. هذا عند الجمهور، وقسمه الأحناف إلى ستة أقسام: ١) فرض، ٢) واجب، ٣) مندوب، ٤) حرام، ٥) مكروه، ٦) مباح.

**الفرق بين اصطلاح الأصوليين والفقهاء:**

السنة عند الأصوليين اسم لدليل من أدلة الأحكام الشرعية، حيث أن الأدلة

---

(١) أخرجه مسلم (٢/ ٧٠٤)، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، ح(١٠١٧).

الشرعية المتفق عليها أربعة: الكتاب والسنة والقياس والإجماع فيقال: هذا الحكم ثبت بالسنة أو بالكتاب... الخ.

أما عند الفقهاء فهي حكم من الأحكام الشرعية التي يوصف بها فعل المكلف، لا دليل من الأدلة، فقد يكون هذا الحكم ثابتاً بالقرآن، ومع ذلك فإنه يوصف حكمه بأنه سنة، كحكم كتابة الدين، فقد ورد في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ومع ذلك حكمه سنة.

كما تطلق في اصطلاح بعض العلماء في مقابلة البدعة، فيراد بها المشروع مطلقاً، سواء دلّ عليه كتاب أو أثر.

**درجة السنة في التشريع**

تعتبر السنة النبوية المصدر الثاني في التشريع أي بعد القرآن الكريم والدليل على ذلك ما يلي:

أ- أن الكتاب قطعي جملة وتفصيلاً، أما السنة فثبوتها في الجملة قطعي، وفي التفصيل ظني، فمنها المقطوع به كالأحاديث المتواترة، ومنها ما هو مظنون كأحاديث الآحاد.

ب- أن السنة تعتبر بمنزلة التفسير والشرح لمعاني القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وما كان تفسيراً وشرحاً فهو يأتي بالمرتبة الثانية في الاعتبار.

ج- ما دلّ على ذلك من الأخبار والآثار كحديث معاذ بن جبل حيث سأله الرسول ﷺ عندما أرسله إلى اليمن: "بم تحكم إن عرض لك القضاء، قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم تجد، قال: فبِسُنة رسول الله قال: فإن لم تجد قال: اجتهد رأي ولا آلو" فأقره الرسول على ذلك، وقال: الحمد لله الذي

وفق رسول الله لما يرضي الله ورسوله[1].

د- كتاب عمر ﷺ إلى القاضي شريح وجاء فيه: "أنظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع منه سنة رسول الله ﷺ".

**حجية السنة بالتشريع**

إن السنة هي مفتاح الكتاب والنبراس الذي يهتدى به إلى كشف حقائقه فهي مفسرة له، وموضحة لما خفي من معانيه؛ لأن الله سبحانه وتعالى أنزل القرآن على

---

(١)أخرجه أحمد في سنده (٣٦/ ٣٣٣)، ح(٢٢٠٠٧)، وأخرجه أبو داود في سنن(٥/ ٤٤٣)، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، ح(٣٥٩٢)، وأخرجه الترمذي(٣/ ٦٠٨)، أبواب الكلام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي، ح(١٣٢٧)، قال الشيخ شعيب معلقاً على هذا الحديث في تحقيقه لسنن أبي داود: "إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ وجهالة الحارث بن عمرو، لكن مال إلى القول بصحته غير واحد من المحققين من أهل العلم منهم الفخر البزدوي في (أصوله)، والجويني في (البرهان)، وأبو بكر بن العربي في (عارضة الأحوذي)، والفقيه البغدادي في (الفقيه والمتفقه)، وابن تيمية في (مجموع الفتاوى)، وابن كثير في (مقدمة تفسيره)، وابن القيم في (إعلام الموقعين)، والشوكاني في (جزء له مفرد). خصصه لدراسة هذا الحديث ، أشار إليه في (فتح القدير)، ونقل الحافظ في (التلخيص) عن أبي العباس ابن القاص الفقيه الشافعي تصحيحه كذلك. وأجابوا عن دعوى جهالة الحارث بن عمرو بأنه ليس بمجهول العين؛ لأن شعبة بن الحجاج يقول عنه: إنه ابن أخي المغيرة بن شعبة. ولا بمجهول الوصف؛ لأنه من كبار التابعين، ولم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً في حقه.

والشيوخ الذين روى عنهم أصحاب معاذ، ولا أحد من أصحاب معاذ مجهولاً، ويجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة، وإنما يدخل في المجهولات، إذا كان واحداً وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والصدق بالمحل الذ لا... وقال الخطيب في (الفقيه والمتفقه): "إن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به؛ فوقفنا بذلك على صحته عندهم.

رسوله وأمره بتفسير وتوضيح وتبيان ما خفي من معانيه، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، ونحن إذ نستمسك بالسنة ونعمل بها إنما نعمل بكتاب الله، قيل لأحد التابعين وهو مطرف بن عبد الله "لا تحدثونا إلا بالقرآن فقال: والله لا نبغي بالقرآن بديلاً، ولكن نريد من هو أعلم منا بالقرآن".

وقد أمرنا الله سبحانه بالأخذ بها في آيات كثيرة منها: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ﴾ [المائدة: ٩٢]، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

**علاقة السنة بالقرآن الكريم**

١- قد تأتي السنة مطابقة للقرآن؛ لتقرير المعنى وتأكيده، كما في قوله ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام[(١)]" فهي مطابقة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٢- تفصيل مجمله، أي أن تكون بياناً لما أُجمل فيه. فقد ورد الأمر بالقرآن الكريم بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، ولم يفصل عدد ركعات الصلاة ولا مواقيتها وأركانها، ولا مقادير الزكاة وأنصبتها، ولا مناسك الحج. والسنة العملية والقولية هي التي بينت هذا الإجمال.

٣- قد تأتي تخصيصاً للعام من القرآن قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] فقد شملت الآية الولد المسلم

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٢/ ٦٢٠)، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح(١٦٥٥). وأخرجه مسلم (٢/ ٨٨٦)، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ح(١٢١٨).

والكافر وجاءت السنة وخصت ذلك بالمسلم وأخرجت الولد الكافر، وذلك في قول الرسول ﷺ كما ورد في الصحيحين (لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم)[1].

٤- قد تأتي تقييداً للمطلق منه: فقد ورد الأمر بالصيام مطلقاً في كفارة اليمين "فصيام ثلاثة أيام" وجاء حديث حذيفة بن اليمان بالأمر بالتتابع وقيد الحديث الأمر المطلق بالآية.

٥- بيان مشكلة: كالأحاديث التي أوضحت الغرض من الآيات التي فهم الصحابة منها خلاف مقصودها، مثل الحديث الذي رفع عن الصحابة إشكال الآية ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، حيث بيّن بأن المراد بالظلم الشرك.

٦- تفصيل مختصرة؛ كما في الآية ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ ... الخ﴾ [التوبة: ١١٨]، فقد فصّل قصتها الحديث الذي أخرجه الخمسة وشرح ما حصل فيها من النهي عن كلامهم ثم النهي عن قربان نسائهم... الخ القصة.

٧- زيادة على الكتاب: وذلك كصدقة الفطر، وتحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وقد ذهب بعض العلماء ومنهم الإمام الشاطبي في كتابه "الموافقات" أن السنة راجعة جميعها في الجملة إلى القرآن وليس هناك زيادة، وقالوا بأن تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها هو قياس من الرسول ﷺ على ما جاء في القرآن من تحريم الجمع بين البنت وأمها، والبنت وأختها، ولذلك قال الرسول ﷺ: "إنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم".

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٢/ ٦٢٠)، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح(١٦٥٥). وأخرجه مسلم (٢/ ٨٨٦)، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ح(١٢١٨).

وأما صدقة الفطر فقد قالوا بأنها مأخوذة من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

فلذلك قال الرسول عليه السلام فيها بأنها "طهرة للصائم من اللغو والرفث" وقد فسرت عائشة قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، بأن خلقه القرآن واقتصرت في خلقه على ذلك.

**أقسام علم الحديث**

لقد عنيت الأمة الإسلامية برواية الحديث النبوي وحفظه وحاز من الرعاية والمحافظة ما لم يكن قط لحديث نبي من الأنبياء، فقد نقل لنا الرواة أقوال الرسول ﷺ في الشؤون كلها؛ العظيمة واليسيرة، بل وفي الجزئيات التي قد تتوهم أنها ليست موضع اهتمام، فنقلوا تفاصيل أقواله ﷺ في طعامه وشرابه، ويقظته، ونومه وقيامه، وقعوده، حتى ليشعر من يتتبع كتب السنة أنها ما تركت شيئاً صدر عنه ﷺ إلا روته ونقلته.

لكن الخصوصية الكبرى للأمة في نقل الحديث؛ أنها لم تكن متأثرة بمجرد عاطفة النقل والرواية عن الرسول ﷺ بل كانت غايتها العظمى تهدف لصيانة هذا التراث العظيم من التحريف فيه والدخيل، وذلك باتباع قوانين الرواية، وأصولها العلمية الصحيحة، منذ العهد الأول لهذه الأمة، والزمان الأسبق لها. وهكذا في سائر عصورها وأيامها.

ولقد قسم علماء الحديث علم الحديث إلى قسمين رئيسين: علم الحديث رواية وعلم الحديث دراية.

**علم الحديث رواية**

**تعريف علم الحديث رواية:** هو العلم الذي يشتمل على نقل ما أضيف إلى رسول الله ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته حتى حركاته وسكناته في اليقظة والمنام.

لم تكتب السنة في العصر النبوي ولم يجمع منها إلا القليل كتابة بل كانت مبثوثة في صدور الرجال، ولم يكن من الصحابة مَن يحفظ كل الأحاديث عنه ﷺ بل كان منهم المقلون والمكثرون، وقد يحضر أحدهم مجلساً لا يحضره الآخر فيسمع ما لا يسمعه غيره ولم تكن رواية الحديث شائعة في هذا العصر شيوعها فيما بعد، وكذلك في عصر الخلفاء الراشدين لعدة أمور أهمها:

**أولاً**: لأن الصحابة رضوان الله عليهم أمة أمية وهي تعتمد على الحفظ؛ لسيلان أذهانهم وضبط صدورهم.

**ثانياً**: لم يسع وقتهم لكتابتها؛ لشغلهم بكتابة القرآن وحفظه.

**ثالثاً**: انشغالهم بالغزوات ثم بالفتوحات التي تمت على أيديهم.

**رابعاً**: لأن النبي ﷺ نهى عن كتابتها: لئلا تلتبس بالقرآن.

وقد ثبت أن النبي ﷺ نهى عن كتابة السنة كما ثبت أيضاً أنه أجاز لبعض الصحابة بكتابتها كعبد الله بن عمرو بن العاص، يقول أبو هريرة "لم يكن أحد أكثر مني حديثاً إلا ما كان من عبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه كان يكتب ولا أكتب" رواه البخاري. كما أمر النبي ﷺ بالكتابة لأبي شاه خطابته التي خطبها بمناسبة ما وقع بين ليث وخزاعة، وقال أكتبوا لأبي شاه".

كما ثبت أن النبي ﷺ كتب أحكام الزكاة وأنصابها ولم يخرجها إلى عماله، وأخرجها بعده أبو بكر وعمر ﷺ كما رواه أحمد.

**خامساً**: وذلك بالنسبة لعصر الخلفاء الراشدين لأن أبا بكر وعمر ﷺ كرها للناس كثرة الرواية خشية الكذب على رسول الله ﷺ، وخشية أن يصدهم ذلك عن القرآن، بل أخافهم عمر في ذلك ورهبهم منه، وقد سئل أبو هريرة أكنب تحدث في زمان عمر هكذا؟ فقال: لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقته.

وروي عن قرطبة بن كعب قال: خرجنا نريد العراق فمشي معنا عمر إلى (حراء) فتوضأ ثم قال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قالوا: نعم، نحن أصحاب رسول الله ﷺ مشيت معنا، فقال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل، فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جودوا القرآن، وأفلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، امضوا وأنا شريككم، فلما قدم قرطبة قالوا حدِّثنا قال: نهانا عمر بن الخطاب ولم يكن أبو بكر وعمر يقبلان من الأحاديث إلاّ ما شهد اثنان أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ.

روى الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ قال: روي عن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن ترث، فقال لها: لا أجد لك في كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة فقال: "سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس، فقال: هل معك شاهد فشهد محمد بن سلمة بمثل ذلك فأنقذه لها"

وروى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال: كنت جالساً في مجلس الأنصار؛ فجاء أبو موسى فزعاً فقالوا ما أفزعك؟ قال: أمرني عمر أن آتيه فأتيته، فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، فقال ما منعك أن تأتيني؟ فقلت: إني أتيت فسلمت على بابك ثلاثاً فلم ترد علي، فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: "إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع، قال عمر: لتأتيني على هذا بالبينة فقالوا: لا يقوم إلاّ أصغر ا لقوم: فقام أبو سعيد معه، فشهد له: فقال: عمر لأبي موسى: إني لم أتهمك، ولكنني أحببت أن أستوثق.

وكان علي كرم الله وجهه يستحلف الراوي إلاّ أبا بكر وعمر.

وروى أبو هريرة حديث (من حمل جنازة فاليتوضأ) فلم يأخذ به عبد الله بن عباس، وقال: لا يلزمنا الوضوء في حمل عيدان يابسة.

ورد عمر حديث فاطمة بنت قيس لما قالت بتَّ زوجي طلاقي، فلم يجعل لي

رسول الله ﷺ نفقة ولا سكني، وقال: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت، حفظت أم نسيت[1].

**وفي عصر التابعين في أوائل المائة الثانية من الهجرة**، ابتدأ تدوين السنة بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الذي تولى الخلافة من سنة ٩٩ – ١٠١ هـ، فإنه رضي الله عنه خاف على السنة الضياع، لكثرة موت العلماء وحملة السنة في الحروب والفتوحات، فأمر عامله على المدينة أبا بكر بن حزم بأن يكتب ما عنده بالمدينة من الحديث، وروي أنه كتب لأهل الآفاق الإسلامية مثل ما كتب لابن حزم، فقام العلماء بتدوين ما عندهم من السنة، وكان أول من دونها محمد بن شهاب الزهري المتوفي عام ١٢٤هـ.

ووجدت الفكرة ونشطت الهمة ودونت السنة وانتشر التدوين في كثير من الأمصار الإسلامية، لكنه لم يكن مستوعباً لجميع الأحاديث.

وفي عصر أواخر التابعين ومعهم كبار التابعين كان جمع السنة في ذلك العصر ليس خاصاً بأقوال النبي ﷺ وأفعاله بل كانت تجمع ممزوجة بأقوال الصحابة والتابعين وفتاويهم، مرتبة على أبواب الفقه، كما نراه في موطأ الإمام مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ، وهو أقدم كتاب حديث وصل إلينا.

وفي عصر أتباع التابعين، وهو العصر الذي عاش فيه الإمام البخاري دونت السنة الصحيحة ومنها الكتب الستة المشهورة.

وهي أصح كتب الحديث وترتيبها من حيث الصحة كما يلي:

صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي وسادسها سنن ابن ماجه عند جمهور المحدثين وذهب ابن الأثير أن سادسها بالصحة

---

(١) انظر: تاريخ الفقه الإسلامي لجماعة من أساتذة كلية الشريعة في الأزهر، أشرف على مراجعته وتصحيحه وتهذيبه الأستاذ في الكلية محمد علي السايس ص٤٢- ٤٣ وكان مقرراً على طلبة السنة الثانية في الكلية.

موطأ الإمام مالك وعند ابن حجر مسند الدارمي.

وحجة من لم يعتبر موطأ الإمام مالك سادسها: أن الموطأ كتاب فقه وحديث وفيه أقوال الصحابة والتابعين وفتاويهم وبعض المراسيل.

وهذه الكتب الستة تسمى بكتب الصحاح على سبيل التغليب.

ولكل كتاب ميزة خاصة فالبخاري لمن يريد التفقه، وأبو داود لمن يريد حصر أحاديث الأحكام واستيعابها، والترمذي للعلم بفنون الصناعة الحديثية، وابن ماجه لقوة التبويب في الفقه، والنسائي جمع أكثر هذه المسالك.

وهناك كتب أحاديث غير كتب الأحاديث الستة سميت بالصحاح كصحيح ابن خريمة وصحيح ابن حبان.. كذلك هناك ما يعرف بالمسانيد كمسند أحمد بن حنبل مرتب على حسب أسماء الصحابة الذين رويت عنهم الأحاديث، إلا أنها ليست بمرتبة الكتب الستة بالنسبة لصحتها.

كما أن هناك من جمع جميع الأحاديث التي رويت عن رسول الله في كتب الحديث، وهو كتاب "جمع الجوامع" وقد اختصره في كتابه "الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير" وهو الإمام السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ وهو قد قام بشرحه كثير من العلماء منهم الشيخ علي بن أحمد بن محمد العزيزي، المتوفى سنة ١٠٧٠هـ، وقام بوضع حاشية على الشرح شيخ جامع الأزهر الأسبق محمد بن سالم الحفني المتوفى سنة ١٠٨١هـ.

ومنهم من قام بجمع أحاديث الاحكام منهم تقي الدين أبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الجماعيني النابلسي ثم الدمشقي الصالحي ٥٤١هـ - ٦٠٠هـ، ويشتمل على ٤١٩ حديثاً اختصرها من أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه البخاري ومسلم، وقد قام بشرحه عدد من العلماء، أشهرها وأفضلها شرح العلامة تقي الدين بن دقيق العيد المتوفى سنة ٧٠٢هـ وذلك في كتابه (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) وقام الإمام محمد بن اسماعيل الصنعاني بوضع حاشية لكتاب إحكام

الأحكام وسماه العدة على أحكام الأحكام.

كما قام بجمع جميع أحاديث الأحكام مع اختلاف طرقها وأسانيدها تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه الإمام، وقام باختصاره في كتاب الإلمام في أحاديث الأحكام كما قام بشرح كتابه الإلمام. وهو كتاب حديث وفقه مقارن وأصول، وقد تعقب فيه ابن حزم في إنكاره للقياس، ورد عليه رداً محكماً، وهو عشرون مجلداً.

كما قام بجمع أحاديث الأحكام مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني (٥٩٠ – ٦٥٢هـ) وهو جد الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية في كتابه منتقى الأخبار تضمن خمسة آلاف وتسعة وعشرين (٥٠٢٩) حديثاً، وقد قام بشرحه الإمام الشوكاني في كتابه نيل الأوطار، كما قام ابن حجر في تأليف كتابه (بلوغ المذرام تضمن ألف وخمسمائة وستة وتسعين ١٥٩٦) حديثاً وقام بشرحه الإمام الصنعاني في كتابه سبل السلام[1]

**رواة الحديث عن رسول الله ﷺ**

لقد سبق أن بينا أن رواة الحديث عن رسول الله ﷺ هم صحابة رسول الله ﷺ ثم التابعون ثم أتباع التابعين ثم تابع التابعي.

**تعريف الصحابة:**

والصحابة إما مصدر من صحب كسمع وإما جمع لصاحب، قال أهل اللغة لم يجمع فاعل على فُعاله إلا هذا؛ والصحابي منسوب إلى الصحابة، وكثير ما ينسب إلى الجمع إذا كان علماً أو نحوه مثل أنصاري.

والصحبة في اللغة الإجتماع مطلقاً لساعة فأكثر، وفي العرف الملازمة، والصحابي في الإصطلاح عند جمهور المحدثين :هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام.

---

(١) انظر كتاب تقي الدين بن دقيق العيد للدكتور محمد رامز العزيزي وهو رسالة ماجستير.

واللقاء هو الإجتماع مطلقاً فيتناول اللقاء الطويل والقصير سنة أو لحظة فيدخل في اللقاء مطلق اللقاء ولو بلحظة ولا مشترط الطول ولا الملازمة ولا الصحبة سنة ولا الغزو مع الرسول ﷺ مرة أو مرتين.

وقد خالف في ذلك علماء الأصول وبعض علماء الحديث كسعيد بن المسيب وعاصم الأصول فإنهم اشترطوا الصحبة العرفية، فبعضهم اشترطوا الإقامة سنة فصاعداً، أو الغزو معه مرة أو مرتين، فهم يشترطون طول الملازمة، ويشترط لتحقيق الصحبة أن يموت على الإسلام، كما لا يعتد بالصحبة قبل البعثة، ومن رآه مسلماً ثم ارتد ثم أسلم ثانية ولم يره يعد إسلامه الثاني ليس بصحابي عند الحنفية لإن رؤيته الأولى يعتد بها، فإن الردة تبطل الأعمال.

ويعتبر صحابي عند الشافعية لإن الردة لا تبطل الإعمال إلا إذا اتصلت بالموت، بل تبطل ثواب العمل، فصلاته وزكاته قبل ردته يعتد بها ولا يطالب بإعادتها وإذ كان ثوابها ساقطاً، والرجل والمرأة في ذلك سواء. (١)

فجمهور المحدثين اعتبروا مفهوم الصحبة في اللغة وهو مجرد الإشتراك في صفة ما أو حالة ما وهي من حيث اللغة الملازمة والمخالطة مطلقاً.

أما الأصوليون فقد اعتبروا مفهوم الصحبة العرفية إذ العرف لا يطلق الصحبة إلا على طول الملازمة، بحيث يصح أن يقال فلان صاحب فلان، فالعرف أخص من اللغة ولا يدخل فيه المجاز.

فلعل أكثر الأصوليين والفقهاء في تعريفهم للصحابي والصحبة قد راعوا الجانب العرفي في تحديد هذا المفهوم بعكس كثير من أهل الحديث الذين توسعوا في المصطلح استئناساً باللغة، وبسبب آخر وهو أن وظيفتهم في نقل الأحاديث والأخبار -من اتصال الأسانيد- شجعت اختيارهم لهذا المذاهب في تعريف الصحابي.

**عدالة الصحابة:**

ذكر فضيلة الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف استاذ بكلية أصول الدين في جامعة الأزهر في كتابه (المبتكر الجامع لكتابي "المختصر والمعتصر في علوم الأثر") ثلاثة مذاهب للعلماء في عدالة الصحابة، نذكر اثنين منها ونترك الثالث مصدر أي الشيعة الامامية وبعض المعتزلة إذ لا حاجة لنا به ولمعرفة هذا المذهب وأرد عليه أن يذهب إلى الكتاب. [1]

المذهب الأول: قال ذهب أهل السنة وبعض الزيدية وبعض المعتزلة إلى أن جميع الصحابة عدول سواء منهم من لابس الفتن التي وقعت بين الصحابة أو لا، وسواء منهم من حُفظ من الذنوب والكبائر والصغائر، أو وقع في شيء منها.

واستدلوا على مذاهبهم بالكتاب والسنة والإجماع والعقل.

**١- الكتاب:**

أ) قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [البقرة:١٤٣]

ب) قال الله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران:١١٠]

ج) قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال:٦٤]

د) قال الله تعالى : ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ [التوبة:١٠٠]

---

(١) المبتكر الجامع لكتابي "المختصر والمعتصر في علوم الأثر عبد الوهاب عبد اللطيف ط:٨، ١٩٦٦، ص٣٠-٣٢"

**٢- السنة:**

أ ) حديث: "خيرُ القرونِ قرْني" والقرن أهل زمان مخصوص اشتركوا في أمر مقصود وهو هنا الصحبة.

ب) حديث:" لا تَسُبُّوا أصْحابِي، لا تَسُبُّوا أصْحابِي، فَوالذي نَفْسِي بيَدِهِ لو أنَّ أحَدَكُمْ أنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، ما أدْرَكَ مُدَّ أحَدِهِمْ، ولا نَصِيفَه ".

المد : المكيال/ النصيف : نصف المد

وهو نهي لهم عن سب بعضهم بما لا يخرجهم من العدالة، وتنبيه عن اجتناب الخطأ الحق في الذ إذا أخطأه المجتهد لا يأثم، ونهيٌ لغيرهم عن سبهم مطلقاً.

**ج)** حديث:"اللهَ اللهَ في أصحابي، اللهَ اللهَ في أصحابي، لا تَتَّخِذوهم غَرَضًا بَعدي، فمَن أحَبَّهم فبِحُبِّي أحَبَّهم، ومن أبغَضَهم فبِبُغضي أبغَضَهم، ومَن آذاهم فقد آذاني، ومَن آذاني فقد آذىٰ الله، ومن آذىٰ الله فيُوشِكُ أن يأخذه".

**د)** حديث: "طوبىٰ لمن رآني وآمنَ بي".

**٣- الإجماع:**

قال فقد حكاه النووي وابن الصلاح وابن عبدالبر، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ فمن جهل الاجماع أو ابتدع وروج لبدعته.

**٤- العقل:**

قال فإن سوابق هؤلاء في الإسلام ونصحهم لله والرسول وقوة يقينهم وإخلا صهم وتضحيتهم بأنفسهم وأولادهم وأوطانهم بالجهاد والهجرة، وتفقههم في دين الله وحب متابعة الرسول، كل ذلك يدل علىٰ سلامة مقصدهم فيما ضرّوا منهم

وأنهم تابوا ودعوا واستغفروا الله، والله غفور رحيم، وأن الواجب علينا أن نتصحب ما كانوا عليه زمن الرسول، وأن نجعل الصحبة شاهداً على التعديل، وأن نحسن الظن بهم فلا نبحث عن حالهم ونقبل المجهول منهم كأنه معلوم العدالة ظاهراً وباطناً.

**المذهب الثاني :**

أن العدالة لهم إنما تثبت لمن لازم النبي صلى الله عليه وسلم وعزره ونصره واتبع النور الذي أنزله معه وهي الصحبة العرفية وقد ذهب إليه والمازري في شرح البرهان والسعد التفتازاني في التلويح وشرح المقاصد، واستدلوا على ذلك:

قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد:١٠]،

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة:١٠٠]

ومن عدا هؤلاء لا نحكم بعدالتهم إلا بعد البحث عن أحوالهم فمن وقع منه ذنب ولم يتب منه عومل بمقتضاه، فإنهم غير معصومين.

وقد وقع من بعضهم الكفر والفسق والصغائر ، وبمقتضى هذا لم يقبل عمر ولا علي -رضي الله عنهم -رواية بعضهم بل كان عمر يطلب شاهداً مع الراوي ويستحلف علي من روى له.

وأنه كان يوجد كثير من الأعراب منافقون بل كان في المدينة نفسها كثير منهم بزعامة عبدالله بن أبي بن سلول وكان لا يعلمهم أحد، قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة:١٠١].

وقد ظهر هؤلاء المنافقون في غزوة أُحد عندما انسحبوا مع زعيمهم عبدالله بن أبي بن سلول عندما خرج رسول الله ﷺ لمقابلة المشركين.

كما ظهروا في غزوة الأحزاب وفضحهم الله سبحانه في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُوا۟ ۚ وَيَسْتَـْٔذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ ٱلنَّبِىَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ۛ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ ۖ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾ ﴾ [الأحزاب:١٢-١٣]

كما ظهروا في غزوة حنين حينما ولّوا الأدبار في أول هذه المعركة حتى قال بعضهم لا تنتهي هزيمة المسلمين دون البحر وقال آخر ألا بطل السحر اليوم وقال بعضهم لصفوان بن أمية وكان ما زال مشركاً ابشر بهزيمة محمد والصحابة فوالله لا يرد هؤلاء الا البحر.

كما ظهر كثير من المنافقين في غزوة تبوك ٩هـ وقد فضحهم الله تعالى في سورة التوبة: وكذلك ارتد كثير من الأعراب بعد وفاة الرسول ﷺ، وأُرسل أبو بكر رضي الله عنه الجيوش لقتالهم.

هؤلاء لا يصح القول بأنهم عدول ولا يتحرى عنهم، ولو أنهم رأوا الرسول ﷺ وأعلنوا إسلامهم وماتوا ظاهراً على الإسلام، بل ينبغي التحري عن عدالتهم كما هو مذهب علماء الأصول والفقهاء ومذهب المازري والسعد التفتازاني ومن قال بقولهم من العلماء.

وأما من لازم الرسول ﷺ ونصره واتبع النور الذي أُنزل عليه كالخلفاء الأربعة وأبو عبيدة عامر بن الجراح وابن مسعود وعمار بن ياسر وصهيب الرومي وابو أيوب الأنصاري وسعد بن معاذ وزيد بن ثابت وكعب بن مالك وجميع السابقين من المهاجرين والأنصار فهؤلاء لا مثل في عدالتهم ولا يسأل عنهم لفضلهم وجهادهم وملازمتهم لرسول الله وتأثرهم بأخلاقه عليه الصلاة والسلام وأعماله

وصفاته.

وقد نقل حسين بن فرحان المالكي في كتابه «الصحبة والصحابة بين الاطلاق اللغوي والتخصيص الشرعي» رأي الدكتور النملة والرد على المذهب الأول [1]

حيث اختار مذهب الأصوليين وعلل سبب اختياره بقوله:

«لأن جمهور الاصوليين لما عرّفوا الصحابي نظروا إلى أمور مهمة ودقيقة فقد نظروا إلى الصحابي الذي شاهد التنزيل وحضره، واطّلع على أكثر أسباب نزول الآيات، وقول أكثر الأحاديث وسمع الشرع من فيِّ رسول الله ﷺ».

بخلاف نظرة أصحاب المذهب الأول وهم جمهور المحدثين فهم نظروا للوضع اللغوي للصحابي، وهذا معروف أنه شامل وعام يطلق على كل من صحب غيره صحبة طويلة أو قصيرة، لذا يكون مذهب جمهور الأصوليين هو الراجح.

وقد ذكر الدكتور النملة للأصوليين ثلاثة أدلة هي متضمنة الرد على المذهب الأول:

**الدليل الأول:** أن الصاحب في العرف يطلق على المكاثر الملازم ومنه يقال (أصحاب الكهف) حيث لازموا الكهف، ويقال أصحاب الحديث حيث لازموا دراسة الحديث وما يتعلق به دون غيره، ولهذا قيل المزني صاحب الشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن صاحبا ابي حنيفة، ولا يصح أن يقال لمن رآهما – أعني الشافعي وأبا حنيفة- صاحباً، فثبت أنه لا يقال: إن فلاناً صاحب فلان إلا لمن طالت صحبته له، ولو كان مجرد الرؤية مع الإجتماع يطلق على ذلك

(١) حسين بن فرحان المالكي، الصحبة والصحابة بين الاطلاق اللغوي والتخصيص الشرعي مركز الدراسات التاريخية، ٢٠٠٤م، ص٣٢.

صحبة؛ للزم من ذلك أن أكثر الناس أصحابُ بعض؛ إذ أكثرهم يحصل بينهم ذلك.

**الدليل الثاني:** أنه يصح نفي الصحبة عن الذي لاقىٰ غيره دون طول مدة فيقال مثلاً: فلان لم يصحب فلاناً لكنه وفد عليه أو رآه أو عامله، والأصل في النفي أن يكون محمولاً علىٰ الحقيقة.

**الدليل الثالث:** من الواقع حيث أن الواقع أن الناس لا يطلقون هذا الإسم إلا علىٰ من أختص بالنبي صلىٰ الله عليه وسلم والمنع من إطلاقه علىٰ من لم يختص به وإن كان قد رآه وسمع منه، مثل من ورد عليه من الوفود والرسل ومن يجري مجراهم فإن كان كذلك: وجب أن يكون هذا الإسم جارياً علىٰ من اختص بالنبي صلىٰ الله عليه وسلم الاختصاص من الذي ذكرناه، ونقل عن أبي يعلي قوله: -يبين صحة ذلك- «أن العالم إذا كان له أصحاب يصحبونه ويلازمونه كانوا هم أصحابه وإن كان في البلد من يلقاه ويستفتيه فلا يكون من أصحابه كذلك النبي صلىٰ الله عليه وسلم فأصحابه مَن صَحِبَهُ دون من لقيه مرة.

ثم قال إن ثمرة هذا التعريف وما يترتب عليه من أمور كعدالة الصحابي وفضله وفق قبول مراسيله وصحة أقواله وأفعالة عند بعض العلماء واعتبار مخالفته للحديث عند بعضهم أيضاً.

**تعريف التابعي**: التابعي هو من لقي صحابياً مؤمناً بالنبي ﷺ ومات على الإسلام.

واللقاء ولو للحظة كاف في تصحيح التابعية عند جمهور المحدثين، واشترط بعضهم صحبة الصحابي ولم يكتفِ باللقاء فقط.

وهذه الطبقة لها الفضل في نشر العلم في الأمصار في مكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام ومصر.

ففي مكة رويت الفتيا في الفقه والحديث: عن عطاء بن رباح وطاووس بن كيسان.

وفي المدينة: سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير. وخارجه ابن زيد وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عتبة.

وفي الكوفة: علقمة بن قيس النخعي ومسروق بن الأجدع الهمداني.

وفي البصرة: الحسن البصري ومحمد بن سيرين.

**أتباع التابعين:**

تابع التابعي هو: من لقي التابعي مؤمناً بالنبي ﷺ ومات على الإسلام. ومن هذه الطبقة الإمام مالك والإمام الشافعي.

أما أبو حنيفة فهو من التابعين على الأصح فإنه لقي بعض الصحابة منهم أنس بن مالك وجابر بن عبد الله، وروى عنهم.

وأما أحمد فهو من الطبقة التي تلي هذه الطبقة وهي طبقة أتباع أتباع التابعين.

وأحمد بن حنبل توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين ٢٤١هـ ورجال هذه الطبقة هم الذين قاموا بتدوين السنة وجمعها وحفظها.

**أكثر الصحابة رواية للحديث:**

أما أكثرهم حديثاً فمن له في الرواية ما يزيد على ألف حديث وهم سبعة:

**أولاً**: أبو هريرة: فقد روي له (٥٣٧٤) حديثاً.

**ثانياً**: عبد الله بن عمر فقد روي له: (٢٦٣٠) حديثاً.

**ثالثاً**: أنس بن مالك فقد روي له: (٢٢٧٦) حديثاً.

**رابعاً**: أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقد روي عنها (٢٢١٠) حديثاً.

**خامساً**: عبد الله بن عباس، فقد روي له (١٢٦٠) حديثاً..

**سادساً**: جابر بن عبد الله فقد روي له (١٥٤٠) حديثاً.

**سابعاً**: أبو سعيد الخدري فقد روي له (١١٧٠) حديثاً.

ولم يرو عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مع ملازمته للنبي ﷺ إلا (١٤٢) حديثاً لتقدم وفاته قبل انتشار الرواية.

**عدد الصحابة:**

لا يمكن حصر عدد الصحابة رضوان الله عليهم في عدد على التحقيق لتفرقهم في الحواضر والبوادي والأمصار والقرى.

وما يذكر من ذلك عن بعض العلماء فإنما هو حصر بغير استقراء تام لتعذره ولخلاف العلماء في مفهوم معنى الصحابي.

فقد نقل عن بعض المحدثين وهو أبو زرعة أن رسول الله ﷺ قبض عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وقال الشافعي قبض عن ستين ألفاً بالمدينة، وقال مالك: مات بالمدينة من الصحابة عشرة آلاف، وقال أحمد صلى خلفه ثلاثون ألف.

وقال الحاكم: الرواة عن النبي ﷺ أربعة آلاف، وقال الذهبي بل هم ألف وخمسمائة.

وقيل من حضر حجة الوداع تسعون ألفاً وقيل سبعون ألفاً.

وآخر من مات منهم أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي الكناني، توفي بمكة عام مائة على الراجح، وبموته انقرض عصر الصحابة رضوان الله عليهم.

**ظهور الوضع في الحديث**

لقد ظهر وضع الحديث المختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أواخر عصر الصحابة رضوان الله عليهم يدل على ذلك هو أن عبد الله بن عباس ﷺ وهو الذي يعرف عنه الرغبة في رواية الحديث وجمعه والجد في طلبه يقول فيما يرويه عنه

الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: «أنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن الكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه» [1]، وفي حديث آخر «أن بشير العدوى جاء إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ قال: فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه. فقال: يا ابن عباس: مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ولا تسمع؟ فقال ابن عباس إنا كنا إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[2].

**أسباب وضع الحديث كذباً على رسول الله ﷺ:**

**أولاً: العداوة الدينية**

لقد نشأ من عدم تدوين الحديث في العصور الثلاثة الأولى التي سبق ذكرها، -وذلك لاعتمادهم على الذاكرة، وصعوبة حصر ما قاله رسول الله ﷺ وفعله في مدة ثلاثة وعشرين سنة، من بدء الوحي إلى الوفاة- **أن وجد أعداء الإسلام من اليهود والفرس والروم منفذاً يدسون منه على المسلمين** ما يفسد عليهم دينهم، ليتسنى لهم قلب الدولة الإسلامية واسترجاع ما فقدوا من عز وسلطان فتظاهروا بالدخول في الإسلام، وقلوبهم منه خاوية، -ولم يجدوا حيث قد سد في وجوههم الوضع بالنسبة للقرآن الكريم، لأن القرآن الكريم قد جمع في زمن أبي بكر الصديق ﷺ في كتاب واحد وتحقق وعد الله بحفظه بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، وقوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة:١٦-١٧]، كما كان

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٢)، مقدمة الإمام مسلم، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم.

(٢) أخرجه مسلم (١/ ١٣)، مقدمة الإمام مسلم، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم.

محفوظاً في صدور الصحابة رضوان الله عليهم ونقل إلينا متواتراً. فلذلك لم يختلف المسلمون في أي سورة أو آية منه، لأنه كان محفوظاً في الصدور والسطور. فلجأوا إلى وضع الحديث في السنة النبوية سواء بالنسبة للأحكام أو تفسير القرآن.

حيث كان التفسير والحديث متلاحمين في عصر الصحابة والتابعين، وحتى بعد البدء في تدوين الحديث فكان التفسير والحديث متلاحمين في مرحلتي الرواية والتدوين، حتى لا يكاد التفسير بالمأثور يخرج عن كونه حديثاً.

ومن هنا كما يقول فضيلة الأستاذ محمد السيد الذهبي: (فقد تسربت الإسرائيليات إلى التفسير والحديث في وقت واحد، ضرورة أنهما كانا في أول الأمر مزيجاً لا يستقل أحدهما عن الآخر. ثم فصلا في أواخر القرن الثاني عندما استقل علم الحديث عن علم التفسير. ما يعرف بالتفسير بالمأثور كثير من الأحاديث الموضوعة. مذكورة بأسانيدها وكان فيها طائفة من الإسرائيليات غير قليل، وفي بعض منها كثير من الغرابة، وكان من يفعل ذلك من المفسرين يرى أنه ما دام قد ذكر الإسناد فقد خرج عن العهدة وعلى من ينظر إلى الإسناد ينقده ليتعرف على درجة المروي وقديماً قال علماء الحديث "من أسند لك فقد حملك" ومن هؤلاء ابن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ[1].

**ثانياً**: رجوع بعض الصحابة والتابعين إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب يسألونهم عن بعض ما جاء في كتبهم كأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهما، وقد روى ابن تيمية: أن عبد الله بن عمرو بن العاص أصاب يوم اليرموك حمل دابة من كتب أهل الكتاب وكان يحدث منها[2]. مع أن هناك أدلة كثيرة تمنع الرواية

---

(١) الإسرائيليات في التفسير والحديث ص ٣٥ و ٣٨ طبعة مجمع البحوث الإسلامية سلسلة البحوث الإسلامية الكتاب السابع والثلاثون.

(٢) الإسرائيليات في التغير والحديث ص٧٤ تأليف محمد السيد حسن الذهبي، مصدر سابق.

عنهم، منها: ما جاء في القرآن الكريم من الآيات الدالة على أن اليهود والنصارى بدلوا كتبهم وحرفوها وأخفوا الكثير منها، مما أذهب الثقة فيما يحدثون به منها، وبدهي أن ما لا يوثق به لا تجوز روايته من ذلك قوله تعالى: ﴿... وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ ﴾ [المائدة: ١٤]، وقوله: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ ...﴾ [المائدة: ١٣].

كما كان بعض الصحابة يرجع إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب إلى معرفة ما أجمله القرآن ولم يثبت فيه شيء من رسول الله ﷺ، وكان على نطاق ضيق إلا أنه لما جاء عصر التابعين اتسع النقل عن أهل الكتاب ونمى فكثرت رواية الإسرائيليات في التفسير والحديث نمواً مزعجاً وكان مرجع ذلك إلى كثرة من دخل من أهل الكتاب في الإسلام وشدة ميل النفوس لسماع ما في كتبهم من أعاجيب وبعضها نسبوها إلى رسول الله كذباً ليفسدوا على المسلمين دينهم ثم كثر ذلك في عصر أتباع التابعين.

ويقول فضيلة الأستاذ محمد السيد الذهبي: (ويلاحظ أن الذين شحنوا التفسير والحديث بالإسرائيليات في هذه المرحلة أكثرهم من القصاص الذين كانوا يجلسون إلى العامة في المساجد وغيرها يستميلون قلوبهم بما يروونه من أعاجيب تستهويهم ويتخذون من ذلك سبيلاً إلى استدرار ما في أيديهم[1].

وقد تساهل معظم المفسرين المعروفين بالتفسير بالمأثور في رواية هذه الإسرائيليات.

---

(١) المصدر السابق ص٣٧.

**ثالثاً**: ما سبق بيانه في مفهوم الصحابي عند جمهور علماء الحديث فقد عرفوه بأنه من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، وقالوا أن من اجتمعت به هذه الصفات هو عدل لا يتحرى عن عدالته. واللقاء عندهم: هو الاجتماع مطلقاً فيتناول الطويل والقصير سنة أو لحظة سواء من حفظ من الذنوب الكبائر والصغائر أو وقع فيها إذا أعلن توبته، كما ذكر الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف، وبناء على ذلك فكل من لقي الرسول ﷺ وكان معلناً إسلامه لا يتحرى عنه ولا يتحقق من عدالته، ولم يشترطوا الصحبة العرفية التي اشترطها علماء الأصول وبعض الفقهاء لثبوت الصحبة وتحقق العدالة لكل واحد منهم. حيث اشترط الأصوليين الصحبة والعدالة سنة أو سنتين والغزو مع الرسول ﷺ . مع أنه كان يوجد كثير من المنافقين في المدينة وحول المدينة من الأعراب، كما ذكر القرآن في سورة التوبة وقد ظهر نفاقهم في غزوة أحد، وغزوة الأحزاب، وغزوة حنين. وكذلك بعد وفاة الرسول ﷺ حيث ارتد قسم كبير من الأعراب عن الإسلام وأرسل أبو بكر الصديق الجيوش لقتالهم وهؤلاء المنافقين لا يجوز الحكم بعدالتهم ما لم يتحرى عنهم ويتحقق من صحة رجوعهم إلى الإسلام حتى تقبل روايتهم. وأغلب الظن أن هؤلاء المنافقين من أهل المدينة ومن الأعراب ساهموا مع أعداء الإسلام من اليهود والنصارى والمجوس في وضع الحديث ونسبته إلى الرسول ﷺ كذباً.

**رابعاً**: **الخلافات السياسية والمذهبية**:حيث انقسم المسلمين إلى شيعة وخوارج وجمهور من أهل السنة بعد معركة صفين؛ حيث لجأ بعض أتباعهم يفترون على رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب بوضع أحاديث يؤيدون بها مذهبهم أو بدعهم.

**خامساً**: ترغيب الناس في الخير تقرباً إلى الله؛ فقد وضع بعض الجهلة من الزهاد والمتعبدين أحاديث مختلفة إلى رسول الله بقصد ترغيب الناس في الخير وترهيبهم من الشر، وحثهم على فضائل الأعمال. ويزعمون بجهلهم أنهم لا يكذبون على رسول الله

وإنما يكذبون له.

سبق أن ذكرناه أن من أسباب وضع الحديث انقسام المسلمين بعد معركة صفين إلى خوارج وشيعة وسنة فلذلك إعطاء فكرة موجزة عن ظهور الشيعة والخوارج.

انقضى الشطر الأكبر من عصر الخلفاء الراشدين، والمسلمون متحدون وكلمتهم سواء ولم تكن كلمة الخوارج أو الشيعة على عهد الرسول ﷺ وعهد أبي بكر وعمر وعثمان عنواناً لطائفة خاصة بل لم تجر كلتاهما إلا بعد مبايعة الإمام علي ﷺ، وخروج معاوية بن أبي سفيان عليه بحجة المطالبة بدم عثمان بن عفان ﷺ واتهامه لعلي ﷺ بالتقاعص من الأخذ بثأره وأن علياً خذل عثمان بالدفاع عنه، وذلك بحجة أنه أقرب رحماً إلى عثمان وأنه أقدر على الأخذ بثأره وأحق بالأمر من بعده. فحصلت معركة صفين واشتباك جيش علي مع جيش معاوية في سهل صفين في بلاد الشام ولما بدأ الفشل والهزيمة لجأ إلى حيلته المعروفة وهي رفع المصاحف على رؤوس الرماح طلباً للهدنة فانقسم أصحاب علي رضي الله عنه في الرأي إلى قسمين: أيتركون الحرب نزولاً على طلب خصومهم أم يحذرون خدعة معاوية ودهاءه، وأخيراً جنح علي ﷺ على فكرة التحكيم حقناً للدماء، فكان قبوله لفكرة التحكيم مبدأ التصدع في صفوفه ومثار النزاع بين أتباعه وذلك أن فريقاً منهم ارتضاها ودعا إلى الأخذ بها، وفريقاً توجس منها ورغب عنها وقد سارع هؤلاء المعارضون إلى الخروج عن طاعته وأنكروا عليه العدول عن قتال معاوية، وبقي معه الراغبون عن القتال ينتظرون ما وراء ذلك.

وبسبب هذا الخلاف بين جيش علي ظهرت الخوارج والشيعة والحزبية الدينية وسمي المنسلخون عن علي بالخوارج كما سمي الملتفون حوله ولم ينضموا إلى معاوية بالشيعة، وبجانب هاتين الطائفتين جمهور المسلمين وهم من لم يمسهم ابتداع بالخروج أو التشيع، وصار لكل طائفة مذهب خاص، و كتب في السنة خاصة بها، حيث أصبحت كل طائفة لا تثق بمعظم رواة الحديث عند الطائفة الأخرى. وخاصة بالنسبة

للشيعة الروافض الذين يرفضون خلافه أبي بكر وعمر وعثمان ويطعنون بعدالة كثير من الصحابة من المهاجرين والأنصار **حيث تظاهر كثير من أعداء الإسلام من الفرس واليهود والنصارى بإعلان إسلامهم وتظاهروا بحبهم لسيدنا علي وأهل بيته ووضعوا كثيراً من الأحاديث وادعوا العصمة لأئمة آل البيت، وأنكر عليهم أئمة آل البيت ذلك بين هؤلاء الأئمة الإمام علي زين العابدين وابنه الإمام زيد والإمام محمد الباقر وابنه الإمام جعفر**[1]. وقد ادعى بعض الشيعة في عهد الإمام علي زين العابدين أنَّ علياً سيرجع وسُئل في ذلك الإمام علي زين العابدين قال له قائل: متى يبعث علي؟ فقال ﷺ "يبعث والله يوم القيامة وتهمه نفسه".

**نهضة العلماء لمقاومة الوضع في السنة:**

لقد كان لظهور الوضع في الحديث أن قام بعض العلماء لمقاومة هذا الوضع دفاعاً عن الشريعة وصيانة للدين فتصدوا بالتمحيص والتنقيب لبيان الأحاديث الموضوعة، وظهر ما يسمى بعلم "الجرح والتعديل" وقد أجتهد أئمة هذا العلم أنفسهم وتعقبوا الوضاعين وفضحوا أكاذيبهم وحذروا منهم ولم يقبلوا شيئاً مما ظهر لهم أنه لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينوا معظم الأحاديث التي وضعوها، والأغراض التي حملتهم على ذلك لتسلم الشريعة من كيدهم، وقد بدأ الكلام في الجرح والتعديل من عهد صغار الصحابة، فقد رويت أقوال في ذلك عن عبد الله ابن عباس وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وكثر القول في ذلك من التابعين كالشعبي وابن سيرين، والحسن البصري وسعيد بن المسيب ثم تتابع القول فيه[2]، وبذلك ظهر علم الحديث دراية.

---

(١) انظر الإمام زيد لفضيلة محمد أبو زهرة ص٢٢-٢٨.

(٢) انظر تاريخ الفقه الإسلامي مراجعة الشيخ محمد علي السايس ص٧٤ مرجع سابق.

**طرق الصحابة في الأخذ بخبر الآحاد بالنسبة للأحكام الفقهية:**

اختلفت طرق الصحابة في الأخذ بخبر الآحاد لوجود شبهة في ثبوته. فلم يكن أبو بكر الصديق ولا عمر بن الخطاب يقبلان من الأحاديث إلا ما شهد أثنان أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ.

روى الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ قال: روى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث، فقال لها: ما أجد لك في كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة فقال: "سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس، فقال: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها[1].

وروي البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال:« كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار، فجاء أبو موسى فزعاً، فقالوا: ما أفزعك؟ قال: أمرني عمر أن آتيه، فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي، فرجعت، فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيت فسلمت على بابك ثلاثاً فلم تردوا عليّ، فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: "إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع، قال عمر، لتأتيني على هذا بالبينة، فقالوا: لا يقوم إلا أصغر القوم، فقام أبو سعيد معه فشهد له»[2]، فقال عمر لأبي موسى: «إني لم أتهمك ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ شديد»[3]. وذكر أن عمر قال لأبي موسى وقد روى له حديثاً – لتأتيني على ما تقول ببينة، فخرج فإذا ناس من الأنصار فذكر لهم ما قال عمر: فقالوا سمعنا هذا من رسول الله ﷺ فقال عمر: إنما سمعت شيئاً

(١) سبق تخريجه ص٩.

(٢) سبق تخريجه ص١٠.

(٣) سبق تخريجه ص١٠.

فأحببت أن أتثبت[1].

وكان علي كرم الله وجهه يستحلف الراوي إلا أبا بكر ﷺ فإنه كان يقبل روايته من غير أن يستحلفه. وربما ردّ الصحابي الحديث فلم يعمل به. إما لضعف ثقته بالراوي. أو لعلمه بما ينسخه. أو لمعارضته لما هو أقوى منه في نظره. روى أبو هريرة حديث "من حمل جنازة فليتوضأ"[2] فلم يأخذ به ابن عباس وقال: لا يلزمنا الوضوء في حمل عيدان من الخشب، ولم تعمل عائشة بما روي في الصحيحين "متى استيقظ أحدكم من نومة فليغسل يده قبل أن يضعها في الإناء، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده"[3] وقالت: كيف نصنع بالمهراس" (والمهراس: الصخرة المنقورة).

أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع!! فقال ابن عباس: أنا كنا مرّة إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم تأخذ من الناس إلا ما نعرف[4].

وقد كثر الوضع للحديث في زمن التابعين وفي عصر أتباع التابعين.

يقول فضيلة الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف أستاذ الحديث السابق في الأزهر في كتابه المختصر في علم رجال الحديث الذي كان مقرراً على طلبة الستة الأولى لطلبة كلية الشريعة عن طبقة أتباع التابعين ": ورجال هذه الطبقة في العدالة والضبط بعد التابعين، فقد وجد فيهم من يغلط ومن كثر خطؤه ومن يكذب لكثرة النحل التي

---

(١) هذا الحديث مختصر من حديث أخرجه مسلم (٥/ ٥٢٠)، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ح(٥٦٨٤).

(٢)سبق تخريجه ص١٠.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٧٢)، كتاب الوضوء، باب الاستجمار وتراً، ح(١٦٠)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٢٣٣)، كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضأ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً، ح(٢٧٨).

(٤)سبق تخريجه ص٢٤.

ظهـرت في عصــرهم وانتشـار العصـبية المذهبيـة ومزاحمـة أهـل الـرأي والفلسـفة والإلحاد"[1].

**من آثار ظهور الوضع في الحديث النبوي:**

كان من أثآر كثرة الوضع للحديث بواسطة من تظاهروا بالإسلام من الفرس والروم وبني إسرائيل ظهور علم الحديث دراية، وانقسم العلماء من الفقهاء إلى قسمين: إلى أهل الرأي وأهل الحديث، **فأهل الرأي من الفقهاء كانوا يرون أن أحكام الشرع معقولة المعنى، مشتملة على مصالح راجعة إلى العباد وأنها بنيت على أصول محكمة وعلل ضابطة لتلك الأحكام، فكانوا يبحثون عن تلك العلل والحكم التي شرعت الأحكام لأجلها، ويجعلون الحكم دائراً معها وجوداً أو عدماً، وربما ردوا بعض الأحاديث لمخالفتها لهذه العلل، ولاسيما إذا وجدوا لها معارضاً. وقد شاع هذا المذهب في العراق.**

ويرجع شيوع مذهب أهل الرأي في العراق إلى أن العراق كانت منبع الشيعة والخوارج، وكثرت الفتنة وكثر فيها الملل والنحل، وقد شاع فيها الوضع والكذب على رسول الله ﷺ واشترط علماؤها في قبول الحديث شروطاً لا يسلم منها إلا القليل.

أما بالنسبة لأهل الحجاز فكانوا لا يرون رأيهم، فكانوا واقفون عند النصوص والآثار لا يحيدون عنها ولا يلجأون إلى الرأي إلا عند الضرورة القصوى، ويرجع سبب عدم أخذ علماء الحجاز بالقول بالرأي لكثرة ما عندهم من أحاديث وآثار، ولقلة الحوارات عندهم بسبب بداوة أهل الحجاز.

والواقع أنه ليس من أهل الرأي من يقدم رأيه على السنة الصحيحة الثابتة قال الإمام الشافعي: "أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له

أن يدعها لقول أحد" وما يقال عن مخالفتهم للسنة فعذرهم فيه أنه لم يصلهم الحديث أو وصلهم ولم يثقوا به لضعف رواية أو لوجود قادح آخر لم يره غيرهم قادحاً، أو لأنه ثبت عندهم حديث آخر معارض لما أخذ به غيرهم.

**الفرق بين القرآن والأحاديث النبوية والحديث القدسي:**

القرآن الكريم: هو كلام الله تعالى المنزل على محمد ﷺ المتعبد بتلاوته.

أو هو الكتاب المنزل على سيدنا محمد ﷺ باللفظ العربي المنقول بالتواتر المبدوء بسورة الفاتحة المختوم بسورة الناس. (التعريف الأخير هو المشهور بين العلماء)

وعلى هذا فترجمة القرآن لا تسمى قرآناً وإنما هي تفسير سواء كانت حرفية أو غير حرفية.

أما الحديث النبوي: فهو ما روي عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير. وهي بحسب ما حدثه من المعاني تنقسم إلى قسمين كما يرى الدكتور محمد عبدالله دراز:

قسم توفيقي: استنبطه النبي ﷺ بفهمه من كلام الله أو بتأمله في حقائق الكون.

قسم توقيفي: تلقى الرسول ﷺ مضمونه من الوحي فيبينه للناس بكلامه.

أما الحديث القدسي: فالقدسي لغة نسبة إلى القدس، بمعنى الطهر والتنزيه والحديث القدسي اصطلاحاً هو ما يضيفه النبي ﷺ إلى الله تعالى، لفظه من حديث الرسول ومعناه من الله بالإلهام أو المنام.

وهذه الأحاديث إنما نُسبت إلى القدس لاضافة معناها إلى الله وحده، وهي غير القرآن الكريم فلا تصح الصلاة بها ولا يحرم مسّها وقرائتها للجنب والحائض والنفساء، ولا يتعلق الإعجاز بها، ولا يحكم بكفر جاحدها. [1]

(١) وزارة الأوقاف المصرية: الأحاديث القدسية (٢-٧).

ولها ثلاث صيغ:

١- قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل.

٢- قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى.

٣- يقول عليه الصلاة والسلام: جبريل نفث في روعي.

وقد قامت وزارة الأوقاف بجمعها من كتب الأحاديث الآتية:

١. موطأ الإمام مالك ٢.صحيح البخاري ٣.صحيح مسلم ٤.صحيح الترمذي ٥.سنن أبي داود ٦. سنن الترمذي ٧.سنن ابن ماجة ، كما قامت بشرحها.

وقد اشتمل الكتاب على نحو أربعمائة حديث من غير المكرر منها، اذا اختلفت روايته أو تغير الصحابي الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهي يغاير القرآن الكريم، بأن نزوله لا يكون إلا بواسطة جبريل الروح الأمين ويكون متعبداً باللفظ المنزل من اللوح المحفوظ على الوجه اليقين ثم يكون نقله متواتراً قطعياً في كل طبقة وفي كل عصر وجبة.

# أصح كتب الحديث

١ -**صحيح البخاري:**

**مصنفه:** هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري وكنيته أبو عبد الله ولقب بأمير المؤمنين في الحديث ولد في بخارى سنة ١٩٤هـ وتوفي ٢٥٦هـ بخرتنك (من قرى سمرقند).

سمع الحديث من شيوخ بلده ثم رحل إلى البصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر والحجاز طلباً للحديث كان لا يجارى في الحفظ للأسانيد والمتون ومعرفة الصحيح والسقيم، دخل سمرقند فاجتمع بأربعمائة من علماء الحديث وركبوا له أسانيد أحاديث، خلطوا أسماء رجالها، ثم قرؤوها عليه – ليمتحنوه – فرد كل حديث إلى إسناده. اشتهر بورعه وعبادته وعلمه وخاصة في علم الحديث رواية ودراية.

شهد له علماء عصره بتفرده وتقدمه على جميع علماء عصره في علم الحديث رواية ودراية. من مؤلفاته كتب التواريخ الثلاثة الأصغر والأوسط والأكبر، وله كتاب الأدب المفرد، وكتاب الضعفاء وكتاب الجامع الصحيح.

**كتاب الجامع الصحيح:** هو أول كتاب ألف في الحديث الصحيح المجرد ورتبه حسب موضوعاته مثل كتب الفقه، وقد ذكر البخاري سبب تصنيفه له أن شيخه إسحق بن راهويه اقترح على تلاميذه أن يفردوا الحديث الصحيح في مصنف، فوقع كلام شيخه هذا في نفسه، فكتب الجامع الصحيح. وكان المحدثون قبل البخارى يجمعون بين الصحيح وغيره. ولا يتحرون الحديث الصحيح في كتبهم، بل تجد عندهم المتصل وغيره من المرسل والمنقطع، فلذلك سمي كتابه الجامع الصحيح.

بلغ عدد أحاديثه كما أحصاها الأستاد محمد فؤاد عبد الباقي بحذف المكرر والتعاليق والمتابعات والموقوفات والمقطوعات (٢٦٠٧) حديثاً وبالمكرر (٧٥٦٣) حديثاً، ومع المكرر والتعاليق والمتابعات والموقوفات والمقطوعات (٩٠٨٢) حديثاً وقد

اختارها من بين ستمائة ألف حديث وجمعه في ست عشرة سنة، فقد كان رحمه الله يفرق الحديث الواحد على عدة أبواب، ويذكر في كل باب ما يناسبه وما يؤيده، كما ذكر الحديث الواحد بأسانيد متعددة حيث ينوع في ذكر شيوخه فيزداد السند قوة. وذكر المعلقات والموقوفات، والمقطوعات والمرسلات لقصد الاستئناس. وقد اتفق جمهور العلماء على أنه أصح كتب الحديث، لأنه كان لا يخرج الحديث فيه إلا إذا اتفق العلماء على ثقة ناقلة، انتقد الحفاظ من أحاديثه (١١٠) خرج منها مسلم (٣٢) حديثاً وانفرد هو منها (٧٨) حديثاً.

قال ابن حجر: وليست عللها كلها قادحة بل أكثرها الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف.

شرطه في تخرج أحاديثه: لم ينص على شرطه في كتابه الجامع ولكن العلماء، استنبطوا ذلك من منهجه وقالوا بأنه شرط شرطان:

**الأول**: أن يكون الراوي قد عاصر شيخه الذي يروى عنه.

**الثاني**: أنه ثبت سماعه من شيخه. كما أنه اختار رواته ممن اشتهروا بالعدالة والضبط والإتقان.

**ويمكن أن نلخص ما امتاز به صحيحه بما يلي:**

١) أنه ألف صحيحه بعد أن عرف الرواة وترجم في كتابه (التاريخ الكبير) لما يقارب لأربعة عشرة ألف راوي من رواة الحديث. فاختار رجاله من اشتهر بعدالته وضبطه وطالت صحبته لشيخه.

٢) اشتمل صحيحه على جميع أبواب الحديث التي اصطلحوا على أنها ثمانية وهي:

١- باب العقائد

٢- باب الأحكام

٣- باب الرقاق (علم السلوك والزهد).
٤- باب أداب الطعام والشراب (وأحاديثها تسمى بعلم الأدب).
٥- باب التفسير.
٦- باب التاريخ والسير.
٧- باب السفر والصيام والقعود (ويسمى باب الشمائل).
٨- باب الفتن.
٩- باب المناقب والمثالب، وقد اقتدى به الترمذي في جامعه.

٣) أول كتاب ألفه في الحديث الصحيح المجرد، وقد اقتدى به بعد ذلك كثير من العلماء كالإمام مسلم.
٤) أنه يذكر الأحاديث بأسانيد متعددة فينوع في ذكر شيوخه فيزداد السند قوة.
٥) يقدم لكل باب أو موضوع بمقدمة يشرح الموضوع ويوضحه بإيجاز، وهذه المقدمات يطلق عليها العلماء (التراجم) وهذا يدل على فقهه.
٦) اشترط في الراوي الذي كتب حديثه المعاصرة، واللقاء، أي أن يكون الراوي قد عاصر شيخه الذي يروى عنه وأنه ثبت سماعه منه.

وقد اعتنى العلماء بجامع البخاري فاختصر وشرح من قبل كثير من العلماء، وأشهر شروحه:

أ- فتح الباري: لأحمد بن حجر العسقلاني.
ب- عمدة القاري: للعيني.
ج- إرشاد الساري شرح للقسطلاني.

٢ -صحيح مسلم:

مصنفه هو الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، وكنيته أبو الحسين، ولد سنة ٢٠٤هـ وتوفي سنة ٢٦١هـ. طلب العلم صغيراً سمع الحديث من شيوخ بلده ثم رحل في طلبه إلى العراق والشام والحجاز ولقى عدداً من أئمة الحديث وحفاظه وروى عنهم، فسمع من القعنبي في مكة وهو أكبر شيخ له كما سمع من أحمد بن حنبل، ومن شيخ البخارى إسحق بن راهويه ومن الإمام البخاري وتردد عليه كثيراً، وروى عنه كثير من أهل الحديث منهم: الإمام الترمذي وابن خزيمة وعبد الرحمن بن أبي حاتم، أجمع العلماء على أمامته في الحديث بعد البخاري.

منهجه في تخريج أحاديثه في صحيحه وكتابتها: بين الإمام مسلم في مقدمته لصحيحه طريقته في التأليف وما أخذه على نفسه من الشروط فيه. وتعتبر مقدمته من أوائل المقدمات العلمية المنهجية، وهذه الميزة لمسلم امتاز بها عن البخاري حيث انفرد بها دونه. ومن أهم ما اشتملت عليه ما يلي:

أ- قسم ما أسند من الأحاديث إلى رسول الله ﷺ بحسب الأسانيد إلى ثلاثة أقسام:

**القسم الأول**: ما كانت أسانيدها أسلم من العيوب من غيرها وأنقى، وذلك بأن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، وهؤلاء أورد أحاديثهم في صحيحه.

**القسم الثاني**: ما يقع في أسانيدها من ليس موصوفاً بالحفظ والإتقان كالصنف الأول، وإنما يشملهم اسم الستر والصدق وتعاطى العلم، ومثل لهؤلاء: عطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم وأضرابهم من رواة الحديث، وهؤلاء أيضاً أورد أحاديثهم في صحيحه.

**القسم الثالث**: الأحاديث التي وقع في أسانيدها من هو متهم بالوضع وتوليد

الأخبار ممن لا يوثق بهم. وكذلك من غلب على حديثه المنكر والغلط، وهؤلاء أمسك عن أحاديثهم، ولم يوردها في صحيحه.

ب- بين في مقدمته وجوب الرواية عن الثقات وترك الرواية عن الضعفاء والكذابين.

ج- حَكَمَ للإسناد المعنعن[1] بالاتصال، واشترط لذلك شرطين:

**الأول**: أن لا يكون المعنعن مدلساً.

**الثاني**: أن يكون معاصراً لمن روى عنه بحيث يمكن اللقاء، وقد خالف بذلك البخاري بحيث لم يشترط اللقاء كما اشترط البخاري.

**٣ - سنن النسائي:**

هو الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ولد في نساء من قرى نيسابور سنة ٢١٥هـ، وتوفي شهيداً قتله الخوارج في مدينة الرملة احدى مدن فلسطين سنة ٣٠٣هـ.

طلب العلم من صغره في خراسان ثم ارتحل إلى الحجاز ومصر وبلاد الشام فرأى المنحرفين فيها فصنف في فضائل الإمام علي كرّم الله وجهه.

ثم استوطن مصر، اثنى عليه العلماء وكبار النقاد، كان حاذقاً في معرفة العلل والرجال، وقال عنه الدارقطني كان أفقه مشايخ مصر في عصره، وأعلمهم بالحديث والرجال، وقال عنه الذهبي: ولم يكن أحد في الرأس سنة ثلاثمائة أحفظ من النسائي، وهو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من الإمام مسلم. ومن أبي داود.

خرج من مصر إلى مدينة الرملة واستشهد ودفن فيها سنة ٣٠٣هـ، ألفَّ كتابه السنن الكبرى وأهداها إلى أمير الرملة فقال له: "ميّز لي الصحيح من غيره" فصنّف له

(١) الإسناد المعنعن هو: قول الراوي فلان عن فلان، وعدم قوله حدثنا أو أخبرنا.

الصغرى الموسومة بالمجتبى/ ترك كل حديث في السنن الكبرى في سنده علة وأطلق عليه الصحيح.

قال ابن كثير إن في سنن النسائي رجالاً مجهولين إما عيناً وإما حالاً وفيهم المجروح وفيه أحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة، وهو أقل السنن حديثاً ضعيفاً.

وكتابه المجتبى متخصص في أحاديث الأحكام، وهو في هذه الناحية يشبه كتاب أبي داود ويختلف عن كتابيّ البخاري ومسلم، وقد قسم كتابه وفصله فتضمن ٥١ باباً، وفي هذه الأبواب من التفاصيل والتفريقات ما لا تجده في غيره.

وقد يكرر الامام النسائي الحديث بأكمله مرات عديدة، وتأتي كل رواية بأسانيد مختلفة لتوافق عنوان الباب، ولا يكتفي في كثير من الأحيان بذكر الحديث بل يذكر ما بين الروايات من اختلاف، ويوازن ويقارب ويذكر الصحيح والأصح والضعيف والأضعف، وأكثر ما فيه ورد في الصحيحين أو على شرطيهما، وما فيه ضعيف أبان عن علة ضعفه بما يفهمه أهل المعرفة، ولا يكتفي بتبجيل المحصلة كما يفعل الإمام البخاري ومسلم.

**٤ - سنن ابي داود:**

صاحبه هو الإمام سليمان بن الأشعث المولود سنة ٢٠٢هـ، وتوفي رحمه الله ٢٧٥هـ، ونزل البصرة ورحل في طلب الحديث إلى بلاد خراسان والعراق والشام والحجاز ومصر.

روى عن الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، كان في أعلى درجات العفاف والصلاح والورع، وروى عنه الترمذي والنسائي، قال عنه إبراهيم الحربي: "ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود النبي عليه السلام الحديد"، مات رحمه الله سنة ٢٧٥هـ.

وقد خصص أبو داود كتابه السنن لأحاديث الأحكام وتوسع في جمعها وذكرها وبوبها، وقد بيّن هذا في رسالته إلى أهل مكة إنما لم يصنف في كتابي السنن إلا الإحكام،

ولم أصنف كتاب الزهد وفضائل الأعمال، ولقد احتوى الكتاب على (٤٨٠٠) حديث متصل و٦٠٠ حديث مرسل، وقد كان يقسم الحديث قبل أبي داود والترمذي إلى (الصحيح والضعيف) إلا أن أبي داود والترمذي قد قسموه إلى (صحيح وحسن وضعيف)، وقد عبّر أبو داود عن الحسن "بالصالح" وروي عن أبي داود أنه قال الأحاديث التي في كتابي: "ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض، وقد قال فيه ابن القيم: انه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبها أحسن ترتيب.

وقد قام كثير من العلماء بشرحه؛ حينما شرح قطب الدين أبي بكر سليمان الخطابي المسمى (معالم السنن) اليمني المتوفي سنة (٦٥٢هـ).

وأفضل شرح له (شرح عون المعبود في سنن أبي داود) لأبي الطيب محمد شمس الدين آبادي حيث طبع ١٣٢٢هـ، ثم قامت مطبعة مصطفى البابي الحلبي بطبعه (١٣٧١هـ - ١٩٥٢م).

**٥ - سنن الترمذي:**

صاحبها هو الإمام محمد بن عيسى أبو عيسى التِّرْمِذِي، من الأئمة الاعلام في جمع أحاديث رسول الله، طاف البلاد وجمع من الخراسانيين والجازيين، ودخل بخارى وحدث أهلها، ولد سنة ٢٠٠هـ وأصيب بالعمى في آخر حياته لكثرة بكائه خوفاً وورعاً، شهد له العلماء بالإمامة والفضل، قال فيه ابن حبان: "كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر، مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد".

قال فيه أبو سعيد عبد الرحمن الإدريسي: "أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث ، صنف الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن ، كان يضرب به المثل في الحفظ".

صنف كتابه السنن ويسمى بالجامع لأنه جمع كل أبواب الحديث مثل الصحيح للبخاري.

قال أبو نصر عبد الصمد اليوسفي الجامع على أربعة أقسام:

قسم مقطوع بصحته، وقسم على شرط أبي داود والنسائي، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته، وقسم رابع أبان عنه شرح الإمام الترمذي أحاديث كتابه وبيّنها، فيصل إليها كل الناس من الفقهاء والمحدثين وغيرهم؛ اشتمل على علوم الفقه والعلل وبيان الصحيح والسقيم ولكنها ومعرفة الشاذ والموقوف والمدرج.

اختصر كتاب الترمذي عدد من العلماء منهم محمد بن عقيل سنة ٧٢٩هـ، وشرحه ابن العربي المالكي وقد امتاز كتابه بأمور منها:

١- أنه يروي أحاديث الباب ثم يذكر أحاديث أخرى للصحابة ولو كانت في فئة الأحاديث السابقة أو مشتملة على معنى آخر.

٢- ذكر اختلاف الفقهاء في المسائل الفقهية وسرد أدلتهم وأقوالهم مع ذكر الأحاديث المتعارضة في المسألة الواحدة.

٣- الإهتمام البالغ ببيان درجة الحديث صحته وضعفه فهو من أنفع كتب الحديث للعلماء والمتعلمين على السواء.

**٦ - سنن ابن ماجة:**

صاحب هذه السنن هو ابو عبدالله محمد بن ماجة القزويني، ولد سنة (٢٠٧هـ) في قزوين، وانتقل ألى طلب الحديث في العراق والشام ومصر والحجاز.

وسمع من أصحاب الإمام مالك والإمام الليث بن سعد وغيرهم رحمهم الله وروي عنه كثيرون.

ذهب كثير من العلماء المتقدمين إلى أن الكتب المعتبرة والأصيلة خمسة البخاري

ومسلم والنسائي وابو داود والترمذي، فلم تعتبر سنن ابن ماجة على رأيهم من ضمن هذه الاصول، ولكن بعض العلماء المتأخرين أضافوا إليها سنن ابن ماجة، وأول من فعل ذلك الحافظ أبو الفضل طاهر المقدسي المتوفي سنة (٥٠٧هـ).

فهو على كل حال متأخر من حيث الصحة عن الكتب الخمسة لأن ابن ماجة روى فيه عن متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث كما ذكر السيوطي وبعض العلماء قدم الموطأ، وقال ابن الأثير عن سنن ابن ماجة: "كتابه كتاب مفيد قوي النفع في الفقه؛ لكن فيه أحاديث ضعيفة جداً بل منكرة"، وبعضهم قدم مسند الدارمي، وقال الذهبي: "سنن أبي عبد الله كتاب حسن لولا ما كَدَّرَهُ بأحاديث واهية ليست بالكثيرة" بلغ عدد أحاديث سننه كما ذكر المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي (٤٣٤١) حديثاً.

وذكر ابن الجوزي في موضوعاته الكبرى ثلاثين حديثاً موجودة في كتاب ابن ماجة.

توفي رحمه الله في قزوين سنة (٢٧٣هـ).

**حديث الآحاد لا يفيد اليقين والقطع**

والأحاديث الموجودة في هذه الكتب معظمها أحاديث آحاد لا تفيد إلا الظن وكذلك لا يؤخذ منها إلا ما وافق القرآن الكريم وما كان لائقاً بالله تعالى وبرسوله الكريم ﷺ.

يقول الإمام النووي رحمه الله تعالى: "إن أحاديث الآحاد لا تفيد العلم البرهاني واليقين القطعي، ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما، خلافاً لمن قال إن خبر الواحد يوجب العلم، لأن كل ما صح سنده يكون متنه صحيحاً وكل ما لم يصح سنده لا يصح متنه".

**علم الحديث دراية**

**الحديث لغة**: الجديد: وهو ضد القديم، والحديث الخبر، وهو يطلق على القليل والكثير.

**والدراية لغة**: التفكير في الشيء وإمعان النظر فيه.

**وعلم الحديث دراية اصطلاحاً هو**: علم يعرف به حال الراوي والمروي، من حيث القبول والرد.

**شرح التعريف:**

المراد بالعلم: القواعد والمسائل التي تتعلق بهذا العلم.

المراد بالراوي: هو الذي ينقل الحديث بإسناده، سواء كان رجلاً أو امرأة، ومعرفة قبيلته، ووفاته، ونحو ذلك.

المراد بحال المروي: أي ما يتعلق بشروط الرواية، من التحمل، والأداء، وأنواع الرواية، من الاتصال، والانقطاع، ونحو ذلك.

لقد أطلق علماء الحديث على هذا العلم الذي يتعلق بمعرفة حال الراوي والمروي بعلم الحديث دراية، لما يحتاجه الباحث في هذا العلم من تفكير وإمعان نظرٍ للوصول إلى بغيته في إصدار ا لأحكام على الراوي، أو المروي من الأحاديث بالصحة أو عدمها.

والرواية كما سبق أن أوضحنا هي نقل للأحاديث، ويقدر على ذلك الرجل العادي إلا إن علم الحديث دراية؛ الذي هو تتبع وبحث، ومعرفة بالراجح من المرجوح ومعرفة طبقات الرواة، وأحوالهم وسيرهم وخبرة بالمتون والألفاظ، وأنواع الترجيح، وإدراك العلل الخفية، للحكم على الحديث بالصحة، أو الضعف، الذي لا يقدر عليه إلا من له خبرة في البحث في مواطن الأمور، ومقدرة على بذل الجهد العلمي، وعنده عمق في التفكير والتدقيق على خفايا الأمور، ولكثرة فوائد هذا العلم للحديث النبوي سمي هذا العلم "بعلم أصول الحديث"، ولكثرة فروع هذا العلم

وتشعباته وجوانبه، حيث يشتمل علم مصطلح الحديث، وعلم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديث وطبقات الصحابة، وطبقات التابعين، وتواريخ الرواة، وكتب الأنساب، والكنى، والوفيات، وكتب الثقات، والضعفاء وغير ذلك سمي هذا العلم "بعلوم الحديث" فعلم الحديث دراية، يطلق عليه علم أصول الحديث، وعلوم الحديث.

**ثمرة علم الحديث دراية (فائدته):**

إن ثمرة هذا العلم هي تمييز الحديث الصحيح من السقيم، من أحاديث رسول الله ﷺ.

فبواسطة هذا العلم نستطيع أن نميز بين الحديث الصحيح من الحسن من الضعيف والموضوع. ولولاه لالتبس الحديث بغيره، ولاختلط كلام الرسول ﷺ بكلام الصحابة والتابعين وغيرهم.

ففضله عظيم، لأنه يحفظ الشريعة الإسلامية من الخلط والدس فيها، وقد جعل الله سبحانه وتعالى هذا الدين خاتمة الرسالات والشرائع السماوية، فلذلك تعهد بحفظه وصونه، فألهم هذه الأمة ووفقها في حفظ كتابه وجمعه بعد وفاة (الرسول ﷺ) مباشرة في عهد أبي بكر الصديق ﷺ، وتحقق بذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] كما ألهمها بعد ذلك ووفقها في صون حديث نبيها من الدس فيه، بابتكار هذا العلم الذي يقوم على قواعد؛ على أدق منهج علمي يمكن أن يوجد من التحقق من صحة النصوص المروية، وتمحيصها بالتحقيق في صحة السند، وصحة متن الحديث. فقد اهتم علماء الحديث بسند كل حديث يروى عن الرسول ﷺ غاية الاهتمام، فالإسناد بنقل الثقة عن الثقة إلى النبي ﷺ خصيصة هذه الأمة الإسلامية، قال محمد بن حاتم بن المُظفر: "إن الله أكرم هذه الأمة وشرفها، وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم قديمها وحديثها إسناد موصول، إنما هو صحف في

أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوا بكتبهم من الأخبار التي اتخذوها من غير الثقات، وهذه الأمة الشريفة زادها الله شرفاً بنبيها، إنما تنقل الحديث عن الثقة الموصوف في زمانه بالصدق والأمانة، عن مثله، حتى تنتهي أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقصر، ثم يكتبون الحديث من عدة أوجه، حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عداً، فهذا من فضل الله على هذه الأمة، فنستودع الله تعالى شكر هذه النعمة وغيرها من النعم".

قال عبد الله بن المبارك في فضل الإسناد: "مثل الذي يطلب أمر دينه بلا سند كمن يرتقي السطح بغير سلم".

وقال الشافعي "مثل من يطلب الحديث بلا سند كمثل حاطب ليل ربما احتطب في حطبه الأفعى".

والإسناد هو أهم ركائز هذا العلم ومباحثه، فلولاه لتمكن أهل الإلحاد والبدع والأهواء من وضع الحديث، ولذلك اهتم العلماء به ورغبوا فيه ورحلوا من أجله.

**تاريخ علم الحديث دراية**

إن مبدأ التثبت في صحة الأخبار أمر الله به سبحانه وتعالى في كتابه قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحُجُرات: ٦]، كما كان رسول الله ﷺ يتثبت من صحة الأخبار وامتثالاً لأمر الله واقتداء برسول الله كان الصحابة رضوان الله عليهم يتثبتون في نقل الأخبار وقبولها. وقد أوضحنا ذلك عند التحدث عن علم الحديث رواية، فظهر بناءً على هذا موضوع الإسناد وقيمته في قبول الأخبار، وقد تكلم في الرجال بعض الصحابة، منهم: عبد الله بن عباس وعبادة بن الصامت، وأنس بن مالك وعائشة. ثم تبعهم جماعة من كبار

التابعين منهم؛ الشعبي، وابن المسيب، وابن سيرين، وجماعة من علماء القرن الأول[1]. وممن تكلم في الرجال من أتباع التابعين. شعبة، ومالك، والثوري، والأوزعي، والأعمش، والليث بن سعد، وهؤلاء من طبقة مالك. ثم جاءت طبقة من العلماء بعد مالك مثل يحيى بن سعيد القطان، وابن مهدي ثم تلامذتهم، مثل يحيى بن معين وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل. وكان علم الحديث دراية ممزوجاً بعلم الحديث رواية – كما كان علم أصول الفقه في أول الكتابة فيه ممزوجاً في الفقه ثم ألف علماء القرن الثالث الهجري في جميع أنواع علم الحديث دراية؛ فألف يحيى بن معين ومسلم والبخاري في التاريخ والضعفاء والجرح والتعديل والطبقات، وألفت كتب في معرفة الصحابة وفي معرفة التابعين، وكتب في الأنساب، وألفت كتب في الوفيات، والثقات وغيرها. ولما نضجت العلوم واستقر الاصطلاح واستقل كل فن عن غيره، وذلك في القرن الرابع الهجري، كتب العلم الخاص بالرجال من علوم الحديث بمفرده، وأفرد العلماء علم المصطلح في كتاب مستقل وكان أول من أفرد علم المصطلح في التصنيف القاضي أبو محمد الحسن عبد الرحمن بن خلال الرّامهُرْمُزي المتوفى ٣٦٠هـ وكتابه "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي".

ثم تولى بعد ذلك العلماء التصنيف في مصطلح الحديث، ومن أشهر الكتب في علوم الحديث

١. الكفاية في علم الرواية "ويقصد المؤلف في علم الرواية علم الحديث دراية.
٢. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع وكلاهما للخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣هـ.
٣. كتاب علوم الحديث المشهور بمقدمة ابن الصلاح لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزُوري المشهور بابن الصلاح المتوفى ٦٤٣هـ.

---

(١) عبد الوهاب عبد اللطيف، ١١.

٤. الباعث الحثيث هو شرح الشيخ أحمد شاك رحمه الله على كتاب "اختصار علوم الحديث" لابن كثير.

٥. تدريب الراوي شرح تقريب النووي للإمام السيوطي.

**كما كتب في العصر الحديث بعض العلماء في علوم الحديث ومن هؤلاء.**

١. د. محمد عجاج الخطيب: السّنة قبل التدوين.

٢. د. مصطفى السباعي، السنّة ومكانها في التشريع الإسلامي.

٣. د. همام عبد الرحيم سعيد، الفكر المنهجي عند المحدثين.

٤. د. صبحي الصالح، علم مصطلح الحديث.

٥. د. محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث.

**أقسام علم الحديث دراية:**

**ينقسم علم الحديث دراية إلى قسمين رئيسين هما:**

١) علم رجال الحديث ٢) علم مصطلح الحديث.

**أولاً**: علم رجال الحديث، ويسمى بعلم رجال الأثر.

**علم رجال الحديث اصطلاحاً هو**: العلم بأحوال رواة الحديث من حيث القبول والرد.

**شرح التعريف:**

**المراد بأحوال الرواة**: الأحوال التي لها دخل في معرفة المقبول والمردود من الرواة وهي كثيرة منها:

أ- معرفة تاريخ المواليد والوفيات.

ب- معرفة الشيوخ والتلاميذ.

ج- معرفة الجرح والتعديل.

د- معرفة المتفق والمفترق من الأسماء.

هـ- معرفة الثقات والضعفاء.

هذه أهم أنواع علم رجال الحديث التي يعرف بها مقبول الرواية ومردودها وأهمها علم الجرح والتعديل.

**موضوع علم رجال الحديث** الراوي من حيث قبوله أورده في الرواية. والراوي أعم من الرجل والمرأة وإنما سمي بعلم رجال الحديث تغليباً لأن الرجال هم الذين عنوا بنقل الرواية وحفظها والرحلة من أجلها.

**ثانياً: علم مصطلح الحديث**

**اصطلاحاً**: هو علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

**شرح التعريف:**

أ- **المراد بالأصول والقواعد**: نحو قول علماء الحديث تعريف الحديث الصحيح هو كذا... الخ وتعريف الحديث الموضوع هو كذا ... الخ ومثل قولهم كل حديث صحيح مقبول وكل موضوع مردود.

ب- **السند في اللغة**: الملجأ والمعتمد، تقول فلان سند إذا كان يلجأ إليه ويعتمد عليه في الأمور.

**والسند في اصطلاح المحدثين، سلسلة الرجال الموصلة لمتن الحديث.**

ج- **المتن لغة**: ما صلب وارتفع من الأرض، ومنه قيل متن الرجل صَلُب، ويقال رجل متين أي صلب، وهو أبلغ من قوي.

**المتن اصطلاحاً**: ما ينتهي إليه السند من الكلام، أو هو ألفاظ الحديث التي تقوم عليه المعاني. مثال: روى الإمام البخاري قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ: "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما،

وأن يحب المرء لا يحبه إلّا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار"[1].

**فالسند:** محمد بن المثنى وعبد الوهاب الثقفي وأيوب وأبو قلابة وأنس بن مالك.

**والمتن:** «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلّا لله وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار».

د- قوله من حيث القبول والرد، أي: من حيث قبول الحديث ورده.

**موضوعه: السند والمتن من حيث القبول والرد:** فهو يبحث في أحوال المتن والأحوال المشتركة بين المتن والسند، ومعرفة الاصطلاحات التي تتصل بالسند مما يقصد للمتن، فلذلك سمى هذا العلم بمصطلح الحديث، أو مصطلح أهل الأثر.

الفرق بين علم رجال الحديث وعلم مصطلح الحديث علم الرجال خاص بالرواة:

أما علم المصطلح فهو يبحث في أحوال المتن والأحوال المشتركة بين المتن والسند.

**أقسام الحديث دراية بالنسبة لمصطلحات علماء الحديث**

لقد قسم علماء الحديث الخبر إلى أقسام مختلفة باعتبارات مختلفة ومن أشهر هذه التقسيمات أربع تقسيمات كلية هي: ( وسنقوم بتوضيح هذه الأقسام بعد ذكرها)

١. أقسام الحديث باعتبار عدد نقلته "أي عدد رواته في كل عصر"، ينقسم الحديث باعتبار عدد رواته في كل عصر إلى ثلاثة أقسام هي:

١- آحاد ٢- مشهور ٣- متواتر.

٢. أقسام الحديث باعتبار اتصال السند وعدمه: ينقسم الحديث باعتبار اتصال

---

(١) أخرجه البخاري(١/ ١٤)، كتاب الايمان، باب حلاوة الإيمان، ح(١٦)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٦٦)، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، ح(٤٣)

السند وعدمه إلى رسول الله ﷺ إلى ستة أقسام هي:

١- المتصل ٢- المرسل ٣- المنقطع

٤- المعضل ٥- المعلق ٦- المدلس

٣. أقسام الحديث باعتبار منتهى السند إلى ثلاثة أقسام هي:

١- المرفوع ٢- الموقوف ٣- المقطوع

٤. أقسام الحديث من حيث توفر شروط القبول فيه وعدمه: ينقسم الحديث من حيث توفر شروط القبول فيه وعدمها إلى ثلاثة أقسام هي:

١- الحديث الصحيح.

٢- الحديث الحسن.

٣- الحديث الضعيف.

**توضيح ذلك وتفصيله:**

أولاً: أقسام الحديث باعتبار عدد نقلته "أي عدد رواته في كل عصر".

ينقسم الحديث باعتبار عدد رواته في كل عصر إلى ثلاثة أقسام هي:

أ- المتواتر ب- المشهور ج- الآحاد

**الحديث المتواتر**: "المتواتر" إتيان شيء بعد شيء متصلاً وهو اسم فاعل مشتق من التواتر أي التتابع، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله.

**الخبر المتواتر**: هو ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، لكثرتهم واختلاف أماكنهم.

أما الحديث المتواتر اصطلاحاً فهو: ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه، لكثرتهم واختلاف أماكنهم.

**شرح التعريف**: أي هو الحديث الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده - من

الصحابة والتابعين وأتباع التابعين – إلى أن وصل إلى من دَوَّن الحديث كالبخاري مثلاً، رواه كثيرون، يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الحديث لكثرتهم واختلاف أماكنهم.

**شروطه**: يتبين من شرح التعريف أن الحديث المتواتر لا يتحقق وجوده إلا بشروط أربعة هي:

١- أن يرويه عدد كثير لا ينحصر في عدد معين، وذهب السيوطي إلى أنه يكفي عشرة أشخاص.

٢- أن توجد هذه الكثرة من الرواة في جميع طبقات السند.

٣- أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وذلك بأن يكونوا من أماكن متباينة وأجناس مختلفة.

٤- أن يكون مستند روايتهم للحديث الحِسّ لا العقل وذلك كقولهم سمعنا أو رأينا.

حكمه: وجوب الإيمان به والعمل بمحتواه، وهو بمنزلة القرآن الكريم، فمنكره كافر لأنه يفيد العلم اليقيني،

**مثاله في السنة القولية:**

قال رسول الله ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"[1] هذا الحديث رواه أكثر من سبعين من الصحابة، من بينهم العشرة المبشرين بالجنة.

**مثاله من السنة العملية**: عدد الصلوات، وعدد ركعاتها.

**المشهور**: هو أن يشترك في كل طبقة من طبقات السند في روايته ثلاثة فما فوق، ولم

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٤٣٤)، كتاب الجنائز، باب ما يُكره من النياحة على الميت، ح(١٢٢٩)؛ وأخرجه مسلم (١/ ١٠)، مقدمة الإمام مسلم، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، ح(٣).

يبلغ حد المتواتر في الطبقة الأولى، مثاله «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما حرم الله»[1]

**حكمه**: وجوب العمل به إن صح، ويفيد علم الطمأنينة، أي ظناً قريباً من اليقين.

**الآحاد**: هو ما رواه الواحد أو الاثنان في إحدى طبقات السند، ولم تتوافر فيه شروط المتواتر ولا المشهور.

**مثال ذلك**: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئٍ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[2]. هذا الحديث رواه عن رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ ولم يروه عنه غيره، فلذلك يسمى آحاداً.

**حكمه**: وجوب العمل به إذا صح، ويفيد الظن.

**ثانياً: أقسام الحديث باعتبار اتصال السند وعدمه.**

ينقسم الحديث باعتبار اتصال السند إلى رسول الله ﷺ إلى ست أقسام وهي:

١. المتصل: هو الحديث الذي اتصل سنده من الراوي إلى النبي ﷺ، يسمع كل من الرواة عن شيخه.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ١٣)، كتاب الإيمان، باب المسلم مَن سلم المسلمون من لسانه ويده، ح(١٠)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٦٥)، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، ح(٤١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٣)، كتاب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح(١٠)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٥١٥)، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ:" إنما الأعمال بالنية" أن يدخل فيه الغزو زغيره من الأعمال، ح(١٩٠٧).

**حكمه**: وجوب العمل به أن صح.

**مثال**: روى البخاري قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن تيسير بن نهيك عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه نهى عن خاتم الذهب[1].

نرى في هذا السند إن كل راوي فيه قد روى عمن فوقه بالمباشرة ولم يسقط أحد من رواته.

٢. المرسل: هو الحديث الذي سقط من إسناده الصحابي الذي رواه عن رسول الله ﷺ.

**حكمه**. يرى العلماء أن المرسل ليس بحجة، قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه أن المرسل من الروايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم، بالأخبار ليس بحجة، وأكثر العلماء يحتجون في مراسيل الصحابة، فلا يرونها ضعيفة، لأن الصحابي الذي يروي حديثاً لم يتيسر له سماعه بنفسه عن رسول الله ﷺ غالباً ما تكون روايتُه عن صحابي آخر، وقد تحقق أخذه عن رسول الله ﷺ ، فسقوط الصحابي الآخر من السند لا يضر لما أن جهل حاله لا يضعف الحديث لأن الصحابة كلهم عدول على رأي الجمهور.

مثال: ما رواه مسلم بسنده إلى سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة[2][3] وسعيد تابعي رواه عن صحابي سقط من السند.

٣. المنقطع: هو ما سقط من وسط إسناده راوٍ فأكثر لا على التوالي أو ذكر فيه راوٍ مبهم.

---

(١) أخرجه البخاري(٥/ ٢٢٠٢)، كتاب اللباس، باب خواتيم الذهب، ح(٥٥٢٦).

(٢) المزابنة: بيع البلح رُطباً بالتمر كيلا وبيع العنب بالزبيب كيلا، والعلة في النهي هو الربا لعدم العلم بالتساوي.

(٣) أخرجه مسلم(٣/ ١١٦٨)، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، ح(١٥٣٩).

**مثال**: كرواية مالك عن ابن عمر فمالك من أتباع التابعين لم ير ابن عمر، فقد سقط منه راوٍ من التابعين.

حكمه: حديث ضعيف لا يعمل به.

٤. المعضل: لغة نقول أعضله إذا أعياه.

والمعضل اصطلاحاً ما سقط من إسناده اثنان متواليان فأكثر، ومنه ما يرسله تابع التابعي، حكمه: حديث ضعيف وهو أضعف من المرسل فهو كالمنقطع بل هو دونه.

٥. المعلق: ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي، وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه، من صوره:

١- أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلاً قال رسول الله ﷺ كذا.

٢- أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابي أو التابعي أو يحذف من رواه عنه مثال: قول: وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً عن النبي ﷺ، قال: مرفوعاً: "فأكون أول من بعث فإذا موسى آخذ العرش"[1] فإن البخاري لم يعاصر الماجشون بل روى عنه بواسطة راوٍ واحد سقط من السند.

حكم الحديث المعلق: ضعيف مردود لأنه فقد شرطان من شروط القبول وهو اتصال السند بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف وذلك إذا ورد في غير الصحيحين.

حكم المعلقات في الصحيحين: ينقسم إلى قسمين:

أ- ما ذكر بصيغة الجزم كقال وأمر ونهى، فهو حكمٌ بصحته عن المضاف

---

(١) أخرجه البخاري(٦/ ٢٧٠١)، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، ح(٦٩٩١).

إليه.

ب- ما ذكر بصيغة غير الجزم كقيل ويقال ويحكى وحكي وذكر، فهذه الصيغة وهي صيغة الإحالة على الغير ليس فيها حكم بصحتة عن المضاف إليه، ففيه الصحيح والحسن والضعيف.

٦. المدلس: اسم مفعول وهو ما فيه تدليس، والتدليس في اللغة كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من الدلس وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس.

المدلس في الاصطلاح: هو أن يروي الراوي عن معاصره ما لم يسمعه منه موهماً سماعه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمعه (منه)[1] وهو قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

أ- تعريف تدليس الإسناد: أن يروي الراوي عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه.

مثاله: قال علي بن حزم كنا عند سفيان بن عيينه فقال: قال الزهري كذا، فقيل له: أسمعت منه هذا؟ قال: حدثني عبد الرزاق عن معمر عنه[2]. فالتدليس هنا إسقاط سفيان بن عيينة شيخه الذي روى عنه وهو عبد الرزاق ومن روى عنه، وهو معمر، وإيراد الحديث بصيغة توهم سماعه من الزهري مباشرة.

حكم تدليس الإسناد: يحكم على الحديث بأنه ضعيف وقد ذمه أكثر العلماء، قال شعبة التدليس أخو الكذب.

ب- تدليس الشيوخ: هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيُسَمّيه أو يَكْنيه أو يَنْسبَه أو يصفّهُ بما لا يُعْرفُ بِهِ كي لا يعرف.

---

(١) الباعث الحديث ابن كثير ص٥٣.

(٢) المصدر السابق ص٥٤.

مثاله: قول أبي بكر ابن مجاهد المقرى: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد عبد الله أبا بكر بن أبي داود السجستاني.

حكمه: ضعيف وهو مكروه إلا أن كراهيته أخف من تدليس الإسناد لأن المدلس لم يسقط أحداً

الأغراض الحاملة على التدليس:

١- ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة.

٢- صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه.

٣- كثرة الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة.

٤- توهيم علو الإسناد.

**حكم رواية المدلس:**

ذهب بعض العلماء إلى رد رواية المدلس مطلقاً، وقالوا بأن المدلس لا تقبل جميع الأحاديث التي يرويها، وإن ذكر أن الحديث قد سمعه ممن روى عنه، وقالوا بأن التدليس جرح، فلذلك لا تقبل روايته لأنه ساقط العدالة. قال شعبة أن التدليس أخو الكذب.

وذهب جمهور علماء الحديث إلى التفصيل فقالوا:

١. إن صرح الراوي الذي عرف عنه التدليس بالسماع للحديث قبلت روايته، أي إن قال "سمعت" أو "حدثني" أو نحو ذلك قبل حديثه.

٢. إن لم يصرح بالسماع لم تقبل روايته، وذلك بأن قال "عن" ونحوها لم يقبل حديثه.

**ثالثاً: ينقسم الحديث باعتبار منتهى السند إلى ثلاثة أقسام هي:**

١) المرفوع: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خُلقية والمراد بما أضيف: أي ما أسند إلى النبي ﷺ.

أنواعه: يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة هي:

أ- المرفوع القولي: وهو أن يقول الصحابي أو غيره "قال رسول الله ﷺ كذا..."

ب- المرفوع الفعلي: وهو أن يقول الصحابي أو غيره "فعل رسول الله ﷺ كذا..."

ج- المرفوع التقريري: وهو أن يقول الصحابي أو غيره "فعل بحضور النبي ﷺ كذا..." ولا يروي إنكاره لذلك الفعل.

د- المرفوع الوصفي: هو أن يقول الصحابي أو غيره "كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً.

٢) الموقوف: ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير، معناه: ما أسند إلى صحابي أو جمع من الصحابة سواء كان هذا المنسوب قولاً أو فعلاً أو تقريراً. وسواء كان السند إليهم متصلاً أو منقطعاً.

- مثال الموقوف القولي: قول الراوي قال علي بن أبي طالب ﷺ (حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله)[1].
- مثال الموقوف الفعلي: قول البخاري (أمّ ابن عباس وهو متيمم)[2].
- مثال الموقوف التقريري: قول بعض التابعين مثلاً (فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم ينكر عليّ).

**ملحوظة**: قد يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة، لكن مقيداً فيقال مثلاً هذا الحديث وقفه فلان على سعيد بن المسيب أو على ابن سيرين.

---

(١) أخرجه البخاري(١/ ٥٩)،كتاب العلم، باب مَن خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهة أن لا يفهموا، ح(١٢٧).

(٢) رواه البخاري(١/ ١٣٠)، كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء، ترجمة الباب.

**حكم الموقوف**: لا يحتج به، إلا إذا كان له حكم المرفوع. بأن كان مضمونه لا يدرك بالرأي فهو حجة كالمرفوع.

**من أمثلة الموقوف الذي له حكم المرفوع:**

أ. قول أحد الصحابة: "أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة"[1]، أو قول أحد الصحابة: "أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو من السنة كذا".

ب. أن يخبر الصحابي أنهم كانوا في زمن النبي ﷺ يقولون أو يفعلون كذا، أو لا يرون بأساً بكذا.

ت. أن يقول الصحابي الذي لم يعرف بالأخذ عن أهل الكتاب قولاً لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له علاقة ببيان وشرح بعض الألفاظ التي تتعلق باللغة.

مثل الأخبار عن الفتن وأحوال يوم القيامة، وكبدء الخلق، أو الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا.

٣) المقطوع: هو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل.

**معناه**: ما نسب أو أسند إلى التابعي أو تابع التابعي من قول أو فعل.

من هذا التعريف يظهر لنا أن المقطوع غير المنقطع، لأن المنقطع هو ما سقط من وسط إسناده راوٍ فأكثر لا على التوالي، أو ذكر فيه رجل مبهم، فهو من أقسام الحديث باعتبار اتصال السند وعدمه ومن أقوال الرسول ﷺ أو فعله أو تقريره أما المقطوع فهو من أقسام الحديث باعتبار منتهى السند وهو من كلام التابعي فمن دونه. والواقع إن إدخال المقطوع من أنواع الحديث فيه مسامحة، فإن أقوال التابعين ومذاهبهم لا دخل لها في الحديث، إلا إذا كان قولهم وفعلهم لا مجال للاجتهاد فيه، فيكون في حكم

---

(١) متفق عليه أخرجه البخاري (١/ ٢٢٠)، كتاب الآذان، باب الإقامة واحدة إلا قوله قد قامت الصلاة، ح(٥٨٢)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٢٨٦)، كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الآذان وإيتار الإقامة، ح(٣٧٨).

المرفوع.

**أقسامه:**

ينقسم إلى قسمين:

أ. مقطوع قولي.

ب. مقطوع فعلي.

مثال المقطوع قولي: قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع "صلِّ وعليه بدعته"[1].

مثال المقطوع الفعلي: قول إبراهيم بن محمد بن المثني: "كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله ويقبل على صلاته ويخليهم ودنياهم"[2].

حكمه: لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية، لكن إن كانت هناك قرينه تدل على رفعه كقول بعض الرواة عند ذكر التابعي "يرفعه" مثلاً فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسل.

**رابعاً: أقسام الحديث من حيث توفر شروط القبول فيه وعدم توفرها.**

الشرح: ينقسم الحديث المشهور والآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه.

وذلك تبعاً لتوفر شروط القبول فيه وعدم توفرها إلى ثلاث أقسام[3] هي:

١- الحديث الصحيح

٢- الحديث الحسن.

٣- الحديث الضعيف.

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٤٦)، كتاب الجماعة والإمامة، باب إمامة المفتون والمبتدع، ترجمة الباب.

(٢) حلية الأولياء، ج٢ ص٩٦.

(٣) إنما كان هذا التقسيم خاصاً بالمشهور والآحاد ولم يدخل فيه المتواتر لأن المتواتر لا يكون إلا صحيحاً.

**الحديث الصحيح**: هو الحديث الذي اتصل إسناده بنقل العدل الضابط من أول السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

**المراد باتصال السند**: إن كل راوٍ من رواته سمع الحديث من شيخه وأخذه عنه من أول السند إلى منتهاه.

**المراد بالعدل**: هو أن يكون الراوي مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من الفسق (وهو ارتكاب الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة) سالماً عما يخل بالمروءة وذلك ليتحقق بكونه صادقاً في روايته.

**المراد بالضبط**: ضبط الصدر أو الكتاب والمراد بضبط الصدر أن يحفظ ما سمعه بصدره بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، والمراد بضبط الكتاب صيانته عنده منذ سمعه وصححه إلى أن يروى منه، والمراد بالضبط كماله وتمامه وكونه في المرتبة العليا. ويعرف الضبط بمقاييسه رواية الراوي العدل بمن جزم العلماء بكامل ضبطه كابن شهاب الزهري، ومالك ومن وافقتهم دائماً أو غالباً كان كامل الضبط.

**المراد بالخلو عن الشذوذ**: أن لا يكون الحديث شاذاً والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

**المراد بالعلة**: أن لا يكون الحديث معلولاً والعلة سبب خفي غامض يقدح في صحة الحديث، فيمنع قبوله مع سلامته في الظاهر منها.

**حكم الصحيح**: وجوب العمل به إن كان مشهوراً أو خبر آحاد، أما المتواتر فبجانب وجوب العمل به لابد من الإيمان بصحته وبما ورد فيه.

ومن أمثلة الحديث الصحيح ما ورد في صحيح البخاري ومسلم، وأصح الحديث ما اتفق عليه البخاري ومسلم، من ذلك.

١- روى ابن عباس ﷺ ان رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً ﷺ إلى اليمن قال له: "إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإن

عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم، فإذا هم أطاعوك بذلك، فخذ منهم وإياك كرائم أموالهم".[1]

٢- عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان. أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار".[2]

٣- عن أنس أن النبي ﷺ قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"[3].

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"[4].

**الحديث الحسن**: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، وإنما سمى حسناً لحسن الظن برواته.

**شرح التعريف**: أي أن المراد بالحديث الحسن: الحديث الذي توافرت فيه شروط

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(٢/ ٥٢٩)، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أوال الناس في الصدقة، ح(١٣٨٩)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٥١)، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح(١٩).

(٢) سبق تخريجه ص ٥٠.

(٣)متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ١٤)، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ح(١٣)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٦٧)، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه من الخير، ح(٤٥).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري(٥/ ٢٢٤٠)، كتاب الآداب، باب: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جاره"، ح(٥٦٧٣)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٦٨)، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت الا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان، ح(٤٧).

الحديث المتصل السند وهو كون الراوي عدلاً، وقد سلم الحديث من الشذوذ والعلة، إلا أن أحد رواته خفيف الضبط في الحفظ، فلذلك كان دون الصحيح في القوة، فرواته اشتهروا بالصدق، وليس فيهم من هو متهم بالكذب إلا ن حفظ بعضهم أنزله من مرتبه الصحيح.

حكمه: يجب العمل به، فهو كالصحيح في الاحتجاج به، إلا أنه دونه في القوة، وعلى أنه حجة عند معظم المحدثين والأصوليين، إلا من شذّ من المتشددين، وقد احتج به معظم الفقهاء وعملوا به. وقد أدرجه بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة مع قولهم بأنه دون الحديث الصحيح المبين أولاً. مثاله حديث "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة"[1].

هذا الحديث رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقد تحققت فيه شروط القبول كلها من العدالة واتصال السند والسلامة من الشذوذ والعلة، واحد رواته وهو محمد بن عمرو من المشهورين بالصدق.

إلا أنه متأخر عن درجة أهل الحفظ والإتقان من رجال الحديث، فلذلك اعتبر العلماء الحديث عن طريقه بدرجة الحسن.

**الحديث ا لضعيف**: الضعيف لغة ضد القوى والضعف حسي ومعنوي.

**الحديث الضعيف اصطلاحاً**: هو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن.

**توضيح معنى الحديث الضعيف**: الحديث الضعيف فقد شرطاً من شروط القبول بأن فَقَدَ عدالة الراوي، أو فقد اتصال السند، أو كان أحد الرواة سيء الحفظ أي الضبط للرواية، أو وجد في الرواية شذوذ أو علة قادحة في صحة الحديث.

---

(١) أخرجه بهذا الإسناد الإمام أحمد في مسنده(١٢/ ٤٨٤)، ح(٧٥١٣)، والحديث صحيح متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٣٠٣)، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ح(١/ ٣٠٣)، وأخرجه مسلم (١/ ٢٢٠، كتاب الطهارة، باب السواك، ح(٢٥٢).

حكمه: يتفاوت ضعف الحديث بحسب أحوال ضعفه، فمنه الضعيف، ومنه الضعيف جداً، ومنه الواهي، ومنه المنكر، وأنواعه كثيرة منها:

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١- المرسل | ٢- المنقطع | ٣- المعضل | ٤- المعلق |
| ٥- المدلس | ٦- الشاذ | ٧- المنكر | ٨- المضطرب |
| ٩- المدرج | ١٠- المقلوب | ١١- المعلل | وغير ذلك |

وقد سبق أن أوضحنا معنى الخمسة الأولى منها وهي التي يرجع ضعفها إلى السند، أما الباقي فيرجع ضعفها إلى ماله علاقة بالراوي ومتن الحديث، وهي:

١- الحديث الشاذ لغة: المنفرد عن غيره، وهو اسم فاعل من شذ بمعنى انفرد.

الحديث الشاذ اصطلاحاً: عرفه الإمام الشافعي فقال:

الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لرواية من هو أولى منه[1].

شرح التعريف: المراد بالمقبول، العدل الضابط أو العدل الذي خف ضبطه.

المراد بمن هو أولى منه: أي أرجح منه لمزيد ضبط، فليس المراد بالشاذ مطلق التفرد بالرواية بأن يروى ما لا يرويه غيره، بل المراد مع التفرد مخالفة من هو أولى منه.

الحديث المنكر اصطلاحاً: هو ما انفرد فيه الضعيف وخالف فيه الثقة.

الفرق بين المنكر والشاذ بالنظر إلى التعريف لكل منهما يظهر ما يلي:

١- أن الشاذ والمنكر يجتمعان في اشتراط المخالفة لما يرويه الثقات.

٢- أن الشاذ رواية مقبول، والمنكر رواية ضعيف.

حكمه: ضعيف لا يعمل به.

**المضطرب اصطلاحاً هو**: ما روى على أوجه مختلفة متساوية في القوة لا يمكن

(١) قواعد التحديث ص١٣٠ – ١٣١.

الجمع بينها.

**شرح التعريف**: هو الحديث الذي يروى من راو واحد في السند، ويروى عنه بأسانيد مختلفة متباينة، أو يروى عنه المتن بصيغ مختلفة متناقضة لا يمكن الجمع بينها، وتكون تلك الروايات متساوية في قوة السند بحيث لا يمكن الترجيح أو التوفيق بينها بوجه من وجوه الترجيح.

أقسامه ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضطراب منه إلى قسمين:

١. مضطرب السند ٢. مضطرب المتن

أ. مضطرب السند: وهو الذي وقع الاضطراب في سنده

مثاله: ما روى عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه قال: "يا رسول الله أراك شبت؟ فقال: ﷺ "شيبتني هود وإخواتها"[(١)][(٢)].

قال الدارقطني، هذا مضطرب فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحق، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه فمنهم من رواه مرسلاً، ومنهم رواه موصولاً ومنهم من جعله من مسند أبي بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة وغير ذلك.

ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضها على بعض والجمع متعذر.

---

(١) المراد بإخواتها: الواقعة والمرسلات.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ أبو يعلى في مسنده (٢/ ١٨٤)، ح(٨٨٠)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(٢٢/ ١٢٣)، ح(٣١٨)؛ وأخرجه بلفظ إخر الترمذي عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت، قال: "شيبتني هو والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت"(٥/ ٤٠٢)، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الواقعة، ح(٣٢٩٧)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب..."؛ والحاكم في المستدرك(٢/ ٣٧٤)، كتاب التفسير، باب سورة هود، ح(٣٣١٤)، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه" (وافقه الذهبي).

ب. مضطرب المتن: وهو ما وقع اضطرابه في متن الحديث، مثاله ما رواه الترمذي عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ﵂ قالت: "سئل رسول الله ﷺ عن الزكاة فقال: إن في المال لحقا سوى الزكاة"[1]، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ "ليس في المال حق سوى الزكاة"[2] قال العراقي "فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل" حكمه: ضعيف لا يجب العمل به وسبب ضعفه إن الاضطراب يشعر بعدم ضبط الرواة.

**الحديث المدرج:**

المدرج: لغة: اسم مفعول من أدرج الشيء في الشيء إذا ضمنته إياه.

الحديث المدرج اصطلاحاً: ما أُدْخِلَ في متنه من كلام ليس منه بلا فَصْلٍ، أو غُيّر سياق إسناده.

أقسامه: من تعريف الحديث المدرج يظهر لنا أن المدرج ينقسم إلى قسمين مدرج المتن، ومدرج الإسناد.

مدرج المتن: هو ما أدخل في متن الحديث من كلام ليس منه.

معناه: هو أن يدخل أحد رواه الحديث شيئاً من كلامه في حديث رسول الله ﷺ بحيث يذكره متصلاً بالحديث، فيتوهم السامع أنه من كلام رسول الله ﷺ وقد يكون الإدراج في أول الحديث، وقد يكون في وسطه، وقد يكون في آخره.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣/ ٣٩)، أبواب الزكاة، ح(٦٥٩)، ورواه الترمذي أيضاً في نفس الباب من طريق آخر بلفظ: "إن في المال حقاً سوى الزكاة"، ح(٦٦٠) ثم قال الترمذيك "هذا حديث إسناده ليس بذلك وأبو حمزة ميمون الأعور يُضعَّف".

(٢) أخرجه ابن ماجه(٣/ ٩)، أبواب الزكاة، باب ما أدى زكاته ليس بكنز، ح(١٧٨٩)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: "إسناده ضعيف جداَ، شريك –وهو ابن عبد الله النخعي– سيء الحفظ، وشيخه أبو حمزة – وهو ميمون الأعور– ضعيف، وقد اضطرب في متنه..."

أ- مثال لوقوع الإدراج في أول الحديث ما رواه الخطيب من رواية أبي قَطَنٍ وشَبَابةُ عن شعبه عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال. قال رسول الله ﷺ اسبغوا الوضوء، ويلٌ للأعقاب من النار. هذا الحديث مدرج أي فيه إدراج كلام ليس منه.

فقد رواه البخاري عن آدم عن شعبه عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال "أسبغوا الوضوء"[1] قال الخطيب البغدادي: علمنا من رواية البخاري أن قوله "اسبغوا الوضوء" مدرج من كلام أبي هريرة وأن أبا قطَن وشبَابَة في روايتهما عن شعبة حصل فيها وهم.

ورواه الجم الغفير عن شعبة أنّ الرسول أبا القاسم ﷺ قال "ويلٌ للأعقاب من النار"[2]، ولم يقل "اسبغوا الوضوء".

ب- مثال لوقوع الإدراج في وسط الحديث ما روي عن عائشة ﵂ في بدء الوحي "كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء – وهو التعبد – الليالي ذات العدد"[3]. فعبارة "وهو التعبد" مدرج من كلام الزهري.

ج- مثال لوقوع الإدراج في آخر الحديث ما رواه أبو هريرة مرفوعاً "للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرّ أُمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك"[4].

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٧٣)، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، ح(١٦٣)، وأخرجه مسلم(١/ ٢١٤)، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، ح(٢٤٢).

(٢)متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٧٣)، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، ح(١٦٣)، وأخرجه مسلم(١/ ٢١٤)، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، ح(٢٤٢).

(٣)متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٤)، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ، ح(٣)، وأخرجه مسلم(١/ ١٣٩)، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح(١٦٠).

(٤)متفق عليه: أخرجه البخاري(٢/ ٩٠٠)، كتاب العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده،

فقوله "والذي نفسي بيده... الخ" من كلام أبي هريرة ويستحيل أن يكون من كلام الرسول ﷺ لسببين:

١) لأنه لا يمكن أن يتمنى عليه الصلاة والسلام الرق وذلك بأن يكون مملوكاً.

٢) لأن أمه عليه الصلاة والسلام لم تكن حينئذ حية حتى يبرها، لأنها ماتت وهو صغير.

**أسباب الإدراج "دواعيه"**

١) أن يستنبط الراوي حكماً شرعياً بحيث يرى رأياً أو مذهباً ويريد أن يعضده بالحديث فيأتي بكلامه وبدليله وهو الحديث بلا فاصل، فيتوهم السامع أن الكل حديث يرويه على هذا الوهم.

٢) أن يقصد الراوي إلى تفسير أو شرح بعض الألفاظ الغريبة في الحديث.

**مدرج السند:** هو ما يغير سياق إسناده، له عدة صور من أشهر صوره:

أن يدرج بعض حديث في حديث آخر مخالف له في سنده. أو يكون عنده متنان بإسنادين فيرويهما بأحدهما. مثل حديث أنس بن مالك ﷺ "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا"[(١)] روى ع أنس بن مالك بهذه الصيغة مع أن قوله "ولا تنافسوا" من حديث آخر لمالك عن أبي هريرة[(٢)] فأدرجه عن أنس بن مالك سعيد بن أبي مريم، وسير الحديثين حديثا بسند واحد، ومنها أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة بأسانيد

---

ح(٢٤١٠)، وأخرجه مسلم(٣/ ١٢٨٤)، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، ح(١٦٦٥).

(١) متفق عليه من غير قوله: "ولا تنافسوا" من طريق أنس بن مالك: أخرجه البخاري(٥/ ٢٢٥٣)، كتاب الأدب، باب ما ينهي عن التحاسد والتدابر، ح(٥٧١٨)، وأخرجه مسلم(٤/ ١٩٨٤)، كتاب البر والصلة والإداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابر، ح(٢٥٥٨).

(٢)أخرجه مسلم(٤/ ١٩٨٥)، كتاب البر والصلة والإداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، ح(٢٥٦٣).

مختلفة، فيجمع الكل عن سند واحد منها ولا يبين الخلاف.

**كيف يعرف الإدراج**: يعرف الإدراج بأمور كثيرة ومنها:

١. أن ينص الراوي نفسه في حديثه على إدراجه.
٢. أن يكشف أحد علماء الحديث الحفاظ المتنين فيبين الأصل وينص على ما أدرج فيه.
٣. وجود رواية أخرى للحديث خالية عن هذا الإدراج.
٤. أن يكون الكلام المدرج مما يستحيل أن يقوله النبي ﷺ.

**٢- الحديث المقلوب:**

**المقلوب لغة**: هو تحويل الشيء عن وجهه، أو تغييره.

**المقلوب اصطلاحاً**: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم، أو تأخير، ونحوه. من هذا التعريف ندرك أن المقلوب ينقسم إلى قسمين رئيسين هما:

أ. **مقلوب السند**: وهو ما وقع الإبدال في سنده، وله صورتان أحداهما: أن يقدم الراوي أو يؤخر في اسم أحد الرواة أو اسم أبيه. مثل حديث روى "عن كعب بن مرة" فيرويه الراوي عن "مرة بن كعب" ونحو ذلك.

ثانيهما: أن يبدل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب، وذلك كأن يكون حديث مشهور عن سالم بن عبد الله، فيجعله عن نافع، وممن كان يفعل ذلك من الرواة حماد بن عمرو النصيبي، مثاله: روى حماد بن عمرو النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام" فهذا حديث مقلوب قلبه حماد فجعله عن الأعمش. فالحديث معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة كما أخرجه مسلم في صحيحه[1].

---

(١) متفق عليه من غير قوله: "ولا تنافسوا" من طريق أنس بن مالك: أخرجه البخاري(٥/ ٢٢٥٣)، كتاب الأدب، باب ما ينهي عن التحاسد والتدابر، ح(٥٧١٨)، وأخرجه مسلم(٤/ ١٩٨٤)، كتاب البر والصلة والإداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابر، ح(٢٥٥٨).

ب. **مقلوب المتن**: هو ما وقع الإبدال في متنه.

وله صورتان أيضاً: الأولى: أن يقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث.

مثاله: ما وقع في حديث أبي هريرة في السبعة الذين يظلمهم الله يوم لا ظل إلا ظله، ونص الحديث ما يلي: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه"[(١)] رواه البخاري.

في هذا الحديث جاء في رواية بعض فقراته عند الإمام مسلم "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"[(٢)] فهذه الصيغة مقلوبة فإن الصحيح الثابت عند البخاري وغيره من رواة الحديث "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه" فهذا الحديث مقلوب.

ومثله ما رواه الطبراني من حديث أبي هريرة "إذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء، فاجتنبوه ما استطعتم"[(٣)] هذا الحديث مقلوب قلبه بعض الرواة، وأصله الصحيح هو ما جاء في الصحيحين "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوه ما استطعتم"[(٤)].

---

(١)أخرجه البخاري(١/ ٢٣٤)، كتاب الجماعة والإمامة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، ح(٦٢٩).

(٢)أخرجه مسلم(٢/ ٧١٥)، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ح(١٠٣١).

(٣)أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ١٣٥)، ح(٢٧١٥).

(٤)متفق عليه: أخرجه البخاري(٦/ ٢٦٥٨)، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الإقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ح(٦٨٥٨)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ١٨٣٠)، كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أولاً يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك، ح(١٣٣٧).

ثانياً: أن يجعل الراوي متن حديث على إسناد آخر، ليعرف حال المحدث، أحافظ هو فيفطن لما حدث في الحديث من القلب، أم غير حافظ فلا يفطن.

مثاله: ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري فإنه لما قدم بغداد وسمع به أهل الحديث، عمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد هذا، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوا ذلك إلى عشرة أشخاص لكل واحد منهم عشرة ليلقوها عليه في مجلس الإملاء، فلما اجتمع الناس تقدم واحد من العشرة وسأله عن أحاديثه واحداً فواحداً، والبخاري في كل حديث منها يقول لا أعرفه، ثم الثاني كذلك، ثم الثالث حتى انتهموا.

فأقبل البخاري على أولهم فقال له: أما حديثك الأول فصوابه كذا وكذا والثاني والثالث حتى انتهى من عشرتهم، فاعترفوا له بالفضل وأذعنوا له.

**الأسباب الحاملة على القلب:**

أ- قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه، كما حصل للبخاري.

ب- قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه.

ج- الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد.

**حكم القلب:**

١. إن كان يقصد الامتحان فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته وهذا شرط أن يبين الصحيح قبل انفضاض المجلس.
٢. إن كان القلب عن خطأ وسهو، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يخل بضبطه ويجعله ضعيفاً.
٣. إن كان القلب بقصد الإغراب فلا يجوز، لأنه فيه تغيير الحديث، ويعتبر فاعله من الكذابين والوضاعين للحديث.

**٣- الحديث المعلل:**

**المعلل لغة:** اسم مفعول من "أعله" بكذا أي أنزل به علة فهو معلول.

**الحديث المعلل اصطلاحاً:** هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها.

**شرح التعريف:**

**المراد باطلع فيه:** أي أطلع في الحديث الحافظ المتقن ذو البصيرة النافذة في علم الحديث.

**على علة:** أي على سبب غامض خفى قادح في صحته، فالعلة عند علماء الحديث بالنسبة للحديث المعلول لابد أن يتحقق فيها شرطان وهما:

أ. الغموض والخفاء.

ب. أن تكون العلة قادحة في صحة الحديث.

**طريق معرفة العلة:**

هو أن يجمع الحافظ المتقن طرق الحديث ويستقصيها من المجامع والمسانيد وغيرها من كتب الحديث ويختبر أحوال الرواة في الإتقان والضبط والحفظ، ويمحص جميع طرق الحديث بعضها ببعض.

وحينئذ تدله القرائن على وهم الراوي في وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو يطلع على تدليس، أو اضطراب، أو إبدال راو ضعيف بثقه، فيقف عن الحكم بصحة الحديث، ويحكم بضعفه. مع أن ظاهره السلامة من العلة، وإنما ظهر بعد إمعان النظر والتقنين وجود علة فيه فلذلك عرفه علماء الحديث بأنه: خبر ظاهر السلامة اطلع فيه بعد التقنين على قادح.

وقد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي فتطلق على أي طعن موجه للحديث، وإن لم يكن هذا الطعن خفياً، أو قادحاً وذلك كالطعن بكذب الراوي أو

كإرسال ما أوصلة الثقة ومعرفة المعلّل من الحديث من أعمق أنواع الحديث وأدقها، ولا يستطيع معرفة العلل إلاّ من رزقه الله فهما ثاقباً، وحفظاً واسعاً، أو معرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بمعرفة الأسانيد والمتون، ومن أشهر مَن عُرِف بمعرفة المعلل من المحدثين شعبة بن الحجاج، والبخاري، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني وأبي حاتم، وابن القطان، وأبي زرعه، والدار قطني[1] وعبد الرحمن بن مهدي والترمذي.

أين تكون العلة؟

أكثر ما تكون العلة في السند، وقد تكون في المتن.

مثال العلة في الإسناد: حديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال "من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم: "سبحانك الله وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، غفر له ما تقدم ما كان في مجلسه ذلك"[2].

قال الحاكم: هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح – لأن ظاهر سنده الصحة – وله علة فاحشة، وهو أنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل بن أبي صالح[3].

مثال العلة في المتن: حديث نفي قراءة البسملة في الصلاة الذي رواه الإمام مسلم

---

(١) قاسم الاندجاني: المصباح في أصول الحديث ص٧١ وانظر الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام.

(٢)أخرجه أحمد في مسنده(١٦/ ٢٦١)، ح(١٠٤١٥)؛ وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط(١/ ٣١)، ح(٧٧)، وأخرجه الترمذي في السنن(٥/ ٤٩٤)، أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من مجلسه، ح(٣٤٣٣)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه".

(٣) انظر المصباح في أصول الحديث ص٧٣ مصدر سابق.

من رواية الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون "بسم الله الرحمن الرحيم: في أول القراءة ولا في آخرها"[1].

فهذا الحديث أعله الإمام الشافعي، والدار قطني والبيهقي و ابن عبد البر وقالوا: قد خالف قتادة رواية سبعة أو ثمانية فلم يذكروا جملة لا يذكرون "بسم الله الرحمن الرحيم" ولم يقبلوها، وقالوا ليست من جملة الحديث.

فالعلة قد تكون في الإسناد، وقد تكون في المتن، كما أوضحنا، إلا أن العلة في الإسناد قد تقدح في المتن مع قدحها في الإسناد. وذلك مثل التعليل بالإرسال. وقد تقدح بالإسناد خاصة، ويكون المتن صحيحاً، مثل حديث يعلى بن عبيدة عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا"[2].

فقد وهم يعلى فأخطأ وقال عن "عمرو بن دينار" والصحيح هو عن "عبد الله بن دينار" فهذا المتن صحيح لأن كلا من عمرو بن دينار وعبد الله بن دينار ثقة فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن، وإن كان سياق الإسناد خطأ.

**أشهر المصنفات في العلل:**

١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدار قطني المتوفى سنة ٣٨٥هـ.
٢. العلل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٨ هـ.
٣. كتاب العلل لابن المديني.
٤. شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٦٥ وقد قام بتحقيقه

---

(١)أخرجه مسلم(١/ ٢٩٩)، كتاب الصلاة، باب حجة م قال لا يُجهر بالبسملة، ح(٣٩٩).

(٢)هذا المتن متفق عليه: أخرجه البخاري(٢/ ٧٤٣)، كتاب البيوع، باب كم يجوز الخيار، ح(٢٠٠٣)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١١٦٣)، كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، ح(١٥٣١).

الدكتور همام عبد الرحيم سعيد وهو أجمعها وأوسعها. والله من وراء القصد.

**الحديث الأول:**

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدينا يصيبها؛ أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه"[1].

**ترجمة راوي الحديث**

عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسلم في السنة السادسة من النبوة بعد أربعين رجلاً وله سبع وعشرون سنة، كان من أشراف قبيلة قريش، وهو ثاني الخلفاء الراشدين، ولي الخلافة سنة ١٣ هـ وتوفي سنة ٢٣ هـ، فتح في زمانه بلاد الشام والعراق وبلاد فارس ومصر، روى عن رسول الله ﷺ خمسمائة وتسعة وثلاثين حديثاً (٥٣٩)، وقد لقبه رسول الله بأبي حفص وهو الأسد، وهذا يرمز إلى ما كان عليه عمر من الشدة والشجاعة، كما لقب بالفاروق، وذلك لتمكن المسلمين عند إسلامه من المجاهرة بإقامة شعائرهم وإعلان دعوتهم بين الناس.

**معاني المفردات**

صلى فلان: دعا، صلى عليه: دعا له بالخير، صلى الله عليه وسلم: حفه ببركته ورضوانه.

إنما: تفيد الحصر لما بعدها، النية: لغة القصد.

شرعاً: العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى.

الأعمال: الأعمال الشرعية، الهجرة: مفارقة بلد إلى غيره لسبب.

هجرته إلى الله: مفارقته لبلدة من أجل إعلاء كلمة الله ودينه.

---

(١)متفق عليه: أخرجه البخاري(٦/ ٢٤٦١)، كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، ح(٦٣١١)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٥١٥)، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنية" وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، ح(١٩٠٧).

**مناسبة الحديث**

روي أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس لا يريد بذلك فضيلة الهجرة، فكان يقال له مهاجر أم قيس.

**شرح الحديث**

هذا من الأحاديث الجوامع وهو قاعدة جليلة من قواعد الإسلام هي القياس الصحيح لوزن الأعمال من حيث القبول وعدمه، إذ أن النية شيء واحد تعددت أحكامها إلى إثابة وعقوبة بالنظر إلى تعدد البواعث، فمن كان باعث هجرته إرضاء الله ورسوله وخدمة الدين وإعلاء كلمة الله، فهجرته مقبولة مثاب صاحبها، وهي الهجرة الشرعية الحقة، ومن كان باعث هجرته قصداً آخر من الأغراض الدنيوية كامرأة يريد زواجها، فهجرته لا أجر فيها وليس له إلا ما قصده، ويحتمل أن يكون آثماً لأنه طلب الدنيا بما صورته عمل الآخرة.

**ما يستفاد من الحديث**

١- أن مدار الأعمال على النيات صحة وفساداً وكمالاً ونقصاً.

٢- إن النية محلها القلب.

٣- وجوب الحذر من الرياء وطلب السمعة.

٤- إن الهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام من أفضل العبادات، إلا إذا كان متمكناً من إقامة أحكام الإسلام وكان قادراً على الدعوة إلى الله.

**الحديث الثاني:**

عن عمر ﷺ قال: "بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا، قال صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه قال: فأخبرني عن الإيمان قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال فأخبرني عن الساعة قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها قال: أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، قال: ثم انطلق، فلبث ملياً ثم قال: يا عمر أتدري من السائل قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم"[1] رواه الإمام مسلم.

**معاني المفردات**

الإسلام لغة: الاستسلام.

شرعاً: هو الاستسلام الظاهري لأوامر الله والانقياد له بالطاعة.

معنى الإيمان لغة: التصديق، والاطمئنان.

شرعاً: اعتقاد بالقلب يزيد وينقص بكثرة النظر بظاهر الأدلة، وثمرته العمل.

الإحسان لغة: مصدر حَسُن وهو ضد الإساءة.

شرعاً: أن يعبد الإنسان ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة له.

---

(١)أخرجه مسلم(١/ ٣٦)، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة، ح(٨).

**شرح الحديث**

دل هذا الحديث أن الإسلام والإيمان حقيقتان متباينتان لغة وشرعاً، وهذا هو الأصل في الأسماء المختلفة، وقد يتوسع فيهما الشرع فيطلق أحدهما على الآخر على سبيل التجوز، وأن ما يقوم عليه الإسلام خمسة أركان أولها الشهادتان؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وبعد أن يقر المسلم بالشهادتين عليه أن يقيم الصلاة ثم يؤدي الزكاة ويصوم رمضان ويحج بيت الله الحرام إن استطاع إلى ذلك سبيلاً.

بين أن الإيمان في الإسلام يقوم على ستة أمور أولها التصديق بأن الله سبحانه واحد فرد صمد لم يلد ولم يولد، وليس له شبيه ولا نضير، وأنه يتصف بصفات الجلال والكمال منزه عن صفات النقص، وأنه خالق جميع المخلوقات متصرف فيما يشاء ويفعل في ملكه ما يريد.

والإيمان بالملائكة: وهو التصديق بأن هناك مخلوقات عباد الله مكرمون يفعلون ما يؤمرون، وهم من جنود الله.

والإيمان بالكتب السماوية: التي أنزلها الله تعالى على رسله عليهم السلام وهي كثيرة لا يعلمها إلا الله وقد ذكر القرآن الكريم أربعة منها نزلت قبل القرآن الكريم، وهي صحف إبراهيم؛ توراة موسى، والزبور الذي نزل على داود، والإنجيل الذي نزل على عيسى، عليهم السلام.

والإيمان بالرسل والأنبياء: وهو التصديق الجازم بأن الله سبحانه وتعالى اختار أشخاصاً من البشر لتبليغ الخلق رسالته إليهم وتبشيرهم برضوان الله وثوابه وجنته إن آمنوا به وبرسله وأطاعوه وإنذارهم من غضب الله وعقابه لهم إن كفروا به وعصوه، وأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى، مؤيدون بالمعجزات الدالة على صدقهم، وهم معصومون عن الخطأ فيما يبلغون به عن ربهم، وعن الكبائر، وهم أسوة لأقوامهم في أقوالهم وأعمالهم، ولا يعلم عدد الأنبياء والرسل الذين أرسلهم الله إلى البشر إلا

هو، ولكن على المسلم أن يؤمن بخمسة وعشرين منهم وهم الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم.

الإيمان باليوم الآخر: وهو التصديق الجازم بيوم القيامة، وما اشتمل عليه من الإعادة بعد الموت للإنسان بجسمه وروحه، والحساب والجنة والنار، وأنهما دار ثواب الله وجزائه للمحسنين والمسيئين.

الإيمان بالقدر: هو التصديق الجازم بما تقدم ذكره من أركان الإيمان وحاصله ما دل عليه قول الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وحديث النبي ﷺ الذي رواه ابن عباس وهو ما يتم ذكره وشرحه بعد هذا الحديث مباشرة.

فمن آمن وصدق بهذه الأمور تصديقاً جازماً لا ريب فيه ولا تردد كان مؤمناً حقاً، سواء كان ذلك عن براهين قاطعة أو اعتقادات جازمة وهو مذهب السلف وأئمة الخلف.

أن الإحسان من مراتب الدين وهو أخص من الإيمان والإسلام.

فقد بين الحديث معنى الإحسان وهو أن نعبد الله كأننا نراه وإن لم تكن نراه فهو يرانا، وهو يدل على وجوب إتقان العبادات ومراقبة الله واستحضار عظمته حال تأدية العبادات كما أخبر هذا الحديث أن موعد قيام القيامة لا يعلمه إلا الله ولكن هناك أمارات وعلامات ذكر منها أمارتين:

الأولى: أن تلد الأمة ربتها: والمراد بذلك كثرة عقوق البنات لأمهاتهن وذلك بأن تعامل أمها معاملة السيد لأمته والله أعلم.

الثانية: أن ترى الحفاة العراة العالة..

وهذا ما تحقق في هذه الأيام حيث نرى العمارات الشاهقة في الجزيرة العربية ويتباها أصحابها بعلو بنائها.

**ما يستفاد من الحديث**

١) دل الحديث على تحسين الثياب والهيئة والنظافة عند الدخول على العلماء والفضلاء والملوك وفي الصلاة.

٢) إن حقائق الدين الإسلامي ثلاث الإسلام، الإيمان، الإحسان.

٣) إن الإسلام أمر ظاهري وأركانه خمسة هي المذكورة في الحديث.

٤) أن الإيمان أمر باطني لا يعلمه إلا الله وهو أعلى مرتبة من الإسلام.

٥) إن الإحسان أعلى مرتبة من الإسلام والإيمان وهو مرتبة لا يصلها إلا المتقون.

٦) إن قيام الساعة مما اختص الله بعلمه إلا أن لها علامات تحصل قبل وقوعها.

٧) إن من الأمور التي تحدث قبل قيام الساعة أن يصبح الذين كانوا فقراء حفاة عراة يعيشون في البادية على رعاية الأغنام أصحاب أموال يتباهون فيما بينهم بإقامة الأبراج العالية والعمارات الشاهقة.

**الحديث الثالث:**

عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف"[1].

وفي رواية غير الترمذي: "احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطأك، واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرى"[2].

**ترجمة راوي الحديث**

عبد الله بن عباس: هو ابن عم رسول الله ﷺ وكنيته أبو العباس، نسبة لأكبر أبنائه، ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات، اشتهر بتفسيره للقرآن ورواية الحديث روى عنه (١٥٤٠) ألف وخمسمائة وأربعون حديثاً، أصح الأسانيد عنه ما يرويه أهل مكة من طريق سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عنه توفي بالمدينة المنورة سنة ٧٤هـ، ومن أحفاده عبد الله بن محمد المشهور بالسفاح مؤسس الدولة العباسية.

شهد فتح مكة وحنيناً والطائف، وحجة الوداع.

---

(١)أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٧)، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، ح(٢٥١٦)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(٢)أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ١٩)، ح(٢٨٠٢)؛ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٢٣)، ح(١١٢٤٣)؛ وأخرجه عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى (٤/ ٢٨٥)، وقال: "وهو حديث صحصح"؛ وقال ابن حجر العسقلاني في موافقة الخبر(١/ ٣٢٧): "هذا حديث صحصح حسن أخرجه أحمد عن يونس بن محمد عن الليث وعن يحيى بن اسحاق عن ابن لهيعة.

**معاني المفردات**

احفظ الله: كن مطيعاً لربك

تجاهك: أمامك، معك.

الكرب: الشدة.

**شرح الحديث**

هذا الحديث أصل في وجوب تربية الأولاد وتوجيههم إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، كما فيه بيان لحقيقة الإيمان بالقضاء والقدر، وتعلق القلب بالله وقطع الرجاء من غيره، والبعد عن النفاق.

ففي قوله احفظ الله يحفظك؛ معناه كن مطيعاً لربك مؤتمراً بأوامره مجتنباً نواهيه فيحفظك في حياتك ويبعد عنك الشر.

وقوله احفظ الله تجده تجاهك؛ أكد وجوب المحافظة على امتثال أوامر الله وبين له نتيجة ذلك أن الله معه يحفظه في مصالح دنياه ببدنه وولده وأهله؛ ويحفظ عليه دينه وإيمانه فيحفظه في حياته من الشبهات ومن الشهوات المحرمة وحسن العاقبة، قوله: إذا سألت فسأل الله؛ أي أن لا يسأل أحداً عند الحاجة أو الضيق غير الله تعالى.

قوله: إذا استعنت فاستعن بالله، أن لا يطلب المعونة إلا من الله وأن لا يتوكل إلا عليه سبحانه.

قوله: واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك، أي أنه لا يحدث للإنسان أمر إلا بعد تقدير الله ومشيئته.

قوله: وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك.. هذا موافق لمعنى قول الله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١] وهو توضيح لمعنى الإيمان بالقدر، ومعنى قول الله تعالى:

﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠].

قوله: رفعت الأقلام وجفت الصحف: هذا تأكيد بأنه لا يكون خلاف ما ورد في هذا الحديث بنسخ ولا تبديل.

وما ورد في رواية غير الإمام الترمذي للحديث هو توضيح وشرح لما ورد في رواية الإمام الترمذي مع زيادة أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً .

**ما يستفاد ومن الحديث.**

١) الاهتمام بتربية الأبناء وتعريفهم بأمور دينهم.
٢) على الإنسان أن يحافظ على الامتثال لأوامر الله حتى يتحصل على معيته ورعايته.
٣) ألا يسأل أهل الجاه والسلطان ويذل أمامهم لأجل مصلحة دنيوية.
٤) أن يؤمن أن الأمور بيد الله ويرضى بما أصابه من خير أو شر، فما أصابه لم يكن ليخطأه.
٥) وجوب الصبر عن الشدائد وعند لقاء العدو، وأن الفرج يأتي بعد الشدة.

**الحديث الرابع:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير، أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان"[1].

**ترجمة الراوي:**

أبو هريرة هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من اليمن كناه رسول الله ﷺ بأبي هريرة لهرة كان يحملها، قدم المدينة المنورة ورسول الله بخيبر فأسلم في السنة السابعة للهجرة وكان من أكثر الصحابة ملازمة لرسول الله، كان أكثر الصحابة حفظاً لدعاء النبي له بذلك، وكان كثير الزهد والعبادة وعريف أهل الصفة توفي سنة ٥٩هـ عن سبع وسبعين سنة رضي الله عنه.

**شرح الحديث**

المراد بالمؤمن القوي: القوة في الجسم والدين وأداء الطاعات فقد بين رسول الله أنه من اشتمل على هذه الصفات هو خير من المؤمن الضعيف في بدنه ودينه كونه يقصر في أداء الطاعات. وبين أن في كل منهما خير لأن المسلم لا يخلو من معروف وطاعة وصلاح وإن حصل منه تقصير.

كما يحض عليه الصلاة والسلام المؤمن أن يسعى إلى كل ما ينفعه في الدنيا والآخرة، وأن يتوكل على الله ولا ييأس إن لم يحصل له ما يريده، فلا يتردد بأن يسعى إلى ذلك العمل مرات ومرات فإن لم يوفق فعليه أن يسلم بأمره لله ويرضى بما حصل له من قضاء الله وقدره ولا يفكر فيما حصل له، وإن التفكير في ذلك يؤدي إلى بعض الأمراض التي تصيب الإنسان في عقله أو قلبه. كما قد يؤدي ذلك إلى ضعيف في دينه وعقيدته.

---

(١)أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٢)، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، ح(٢٦٦٤).

**الحديث الخامس:**

عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار؟ قال: لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم تلا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧].

ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد، ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه وقال: كف عليك هذا، قلت يا نبي الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناسَ في النار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلا حصائدُ ألسنتهم؟"[1] رواه الترمذي.

**ترجمة راوي الحديث**

هو معاذ بن جبل الخزرجي الأنصاري ويكنى بأبي عبد الرحمن، قال فيه النبي ﷺ: "أعلمكم بالحلال والحرام معاذ" وقال فيه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ لولا معاذ لهلك عمر" كان أفضل شباب الأنصار علماً وحياءً وسخاءً وشهامة، شهد بدراً وسائر الغزوات، أمّره النبي ﷺ على اليمن وأرسل معه كتاباً قال فيه: "أني بعث إليكم خير أهلي" بقي في اليمن إلى أن توفي النبي ﷺ ثم عاد إلى المدينة". وكان مع أبي عبيدة في عزة بلاد الشام، توفي بطاعون عمواس ودفن في الأغوار شمال الأردن.

---

(١)أخرجه الترمذي (٥/ ١٢)، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، ح(٢٦١٦)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

**معاني المفردات**

١- تعبد الله: توحد الله وتطيعوه وتؤدي جميع الواجبات الشرعية.

٢- لا تشرك به شيئاً: لا تدعُ مع الله أحداً.

٣- أبواب الخير: الأعمال الصالحة التي تقربك من الله.

٤- الصوم جنة: وقاية من الوقوع في الحرام.

٥- تطفئ الخطيئة: يغفر الله بها ما أخطأ به الإنسان من ذنوب.

٦- تتجافي جنوبهم: تتباعد أجسادهم عن الفراش والنوم لأجل القيام في جوف الليل.

٧- قرة أعين: ثواب تطمن به القلوب والعيون.

٨- رأس الأمر: أعظم شيء فيه.

٩- ذروة سنامه: أعلى شيء فيه وأشرفه.

١٠- بملاك ذلك كله: بما يملكه ويضبطه ويصونه.

١١- كف عليك هذا: أمنع لسانك من التحدث بالشر والمعصية.

١٢- حصائد ألسنتهم: ما يجنيه المرء من الإثم بقوله.

**شرح الحديث**

هذا الحديث يدل على أبوب الخير التي تؤدي بالمسلم إلى نيل مرضاة الله ودخول جنته.

فقد كان سيدنا معاذ ﷺ من المؤمنين الصادقين المتقين الذين يسعون إلى مرضاة الله؛ فجاء إلى رسول الله ﷺ وقال له يا رسول الله أخبرني بعملٍ يدخلني الجنة ويباعدني من النار، فقال له رسول الله ﷺ: قد سألت عن أمر عظيم وهو يسير على من يسيره الله عليه؛ فأمره النبي ﷺ بتوحيد الله ولا يشرك مع الله أحداً، وأن يؤدي جميع الواجبات الشرعية التي أمر الله بها، ويبتعد عن المحرمات، وأن يقيم الصلاة ويؤدي الزكاة ويصوم رمضان ويحج البيت ثم قال له: ألا أدلك على الأعمال الصالحة التي تقربك من الله بالإضافة إلى أداء هذه العبادات أن يصوم في غير رمضان لأنه وقاية من الآثام حيث أن

الإنسان أثناء الصوم يكون في عبادة مستمرة وفي مراقبة لله سبحانه وهذا يوجد عنده ملكة المراقبة لله تعالى؛ كما أن قلة الطعام تكسر قوة الشهوة عند الإنسان.

فلذلك أمر رسول الله ﷺ الشباب الذين لا يستطيعون الزواج أن يصوموا قال رسول الله ﷺ: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة (المقدرة على واجبات الزواج) فالتزوج يعين على غض البصر وهو أحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء (وقاية من الوقوع في الحرام)، كان ﷺ يصوم الاثنين والخميس من كل أسبوع كما حث على الصدقة وبين أن الإنسان إذا ارتكب ذنباً" في حق الله أن يتبعه بإخراج جزء من ماله صدقة على الفقراء وأن ثواب هذه الصدقة يذهب إثم ما ارتكب الإنسان من ذنوب في حق الله تعالى...

فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: ﴿...إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود:١١٤] كما حض على قيام الليل، وقد روى عن رسول الله ﷺ أنه لم يزد على ثماني ركعات بعد صلاة العشاء ويختم تهجده بصلاة الوتر ثلاث ركعات.

وقد وصف الله عباده المؤمنين أنهم تتباعد أجسادهم عن الفراش للصلاة وذكر الله في جوف الليل، ووعدهم بثواب عظيم أخفي لهم تطمئن به قلوبهم وأعينهم.

ولما رأى الرسول ﷺ شدة الإقبال وكثرة الاهتمام من سيدنا معاذ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ زاده وبين له القواعد الأساسية التي تحفظ هذا الدين للأمة الإسلامية وهي: أن أساس هذه الأعمال الصالحة تقوم على دين الإسلام وعقيدته السليمة الصحيحة والاستسلام والخضوع لله ورسوله.

وأن العمود الفقري للإسلام هو إقامة الصلاة في وقتها لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:٤٥] ولا زال المسلمون بخير ما أقاموا الصلاة وخاصة صلاة الجماعة، وبين له كذلك أن أعلى وأعظم شيء في هذا الدين وأشرفه عند الله الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمته

والتضيحة بالأموال والأنفس لحمايته، ويكون الجهاد باللسان والقلم والمال والسيف.

وقد حرص رسول الله ﷺ أن يختم حديثه لمعاذ ببيان ما يحفظ عليه ثواب تلك الأعمال من الضياع فقال لمعاذ: كف عليك لسانك؛ أي احفظه عن اللغو والخوض في الباطل، والقدح في أعراض الناس والمحارم، فاللسان وراء كل مشكلة من مشاكل الحياة للفرد والجماعة لأنه السبب فيما تعانيه معظم الأسر والأولاد من متاعب وضياع جهود وإحباط أعمال.

فاستهجن معاذ أن يكون اللسان بهذه المكانة التي تجر الوبال على الإنسان، فعاد مستفسراً: وإنا لمواخذون بما نتكلم به؟ فيجيبه الرسول ﷺ، بأن ما يجنيه الإنسان بلسانه من أقوال بالإثم والفساد والازدراء للناس هو الذي يدخله النار بشكل مهين.

**ما يستفاد من هذا الحديث**

١- وجوب الإيمان بالله وتوحيده وعدم الشرك به وإقامة أركان الإسلام مع الإخلاص والإيمان هو الطريق إلى إرضاء الله ونيل ثوابه وجنته.

٢- أبواب الخير وهي الأعمال الصالحة كثيرة منها، صدقة التطوع، وصوم النافلة، وصلاة الليل.

٣- الجهاد هو ذروة سنام الإسلام وسياج الأمة وأشرف شيء لها، به تعز وتنصر على أعدائها وتحافظ على عقيدتها وأوطانها وكرامتها.

٤- يجب على المسلم أن يحفظ لسانه من الانزلاق في الخوض في المحرمات لكي لا يتعرض لغضب الله والعقاب المهين في الآخرة.

٥- تسهيل الأمور وتيسيرها يكون بالإقبال على الله.

**الحديث السادس:**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟! فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر أبداً، وقال آخر: وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"[1].

**ترجمة راوي الحديث**

أنس بن مالك بن النضر وكنيته أبو حمزة، قدمته أمه إلى النبي ﷺ وهو ابن عشر سنين لخدمته، وقد أخلص في خدمة نبيه فأحبه ولم يقل له لشيء فعله لما فعلت؟ ولا لشيء تركه لما تركت؟ بل كان يقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

دعا له رسول الله ﷺ بالبركة في ماله وولده، فكان له بستان يثمر في العام مرتين ومن الولد فوق المائة.

شهد مع رسول الله ﷺ ثمان غزوات.

انتقل إلى البصرة وتوفي فيها سنة ٩٣هـ بعد أن جاوز المائة روي له (٢٨٦) حديثاً.

**معاني المفردات**

رهط: جماعة من ثلاث إلى عشرة قيل هم علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص/ وعثمان بن مضعون.

أزواج: زوجات.

تقالوها: وجدوها قليلة.

---

(١)أخرجه البخاري (٥/ ١٩٤٩)، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ح(٤٧٧٦).

أخشاكم لله: أكثركم خوفاً من الله وتقوى.

رغب عن سنتي: أعرض عن طريقتي في العبادة، السنة: في اللغة الطريقة حسنة كانت أو سيئة، وتطلق السنة على أفعال النبي ﷺ وأقواله.

ليس مني: ليس بمسلم.

**شرح الحديث**

كان صحابة رسول الله رضوان الله عليهم يتحرون عبادة النبي ﷺ ويسألون عنها وعن مقدارها رغبة في التقرب إلى الله تعالى بالاقتداء برسول الله ﷺ واتباع طريقته ولهذا جاء ثلاثة منهم إلى بيوت أزواج الرسول يسألون عن عبادته ليقتدوا به ويسيروا على نهجه، فلما أخبروا عن عبادته بدت لهم أقل مما يظنون، ولكن ردوا قلة عبادته ﷺ إلى مغفرة الله تعالى لذنوبه ما تقدم منها وما تأخر كما قال الله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] وكذلك لاجتهاده الدائم في نشر الدين وتعاليمه ولعمله المتواصل في سبيل الحق الذي أرسل من أجله.

وهذا يغنيه عن كثرة العبادة أمامهم، فلا سبيل لهم لإرضاء الله تعالى إلا بكثرة العبادة.

فعزم أحدهم أن يقضي الليل متهجداً دائماً؛ وعزم الآخر على الصوم أبداً، وعزم الثالث أن يترهب فلا يتزوج النساء ليتفرغ إلى العبادة بأنواعها؛ ظناً منهم أن هذه العبادة هي التي تقربهم إلى الله وينالوا بها مرضاته.

ولما علم الرسول ﷺ بأمرهم أشفق عليهم أن يتنكبوا جادة الاعتدال في العبادة، لأن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، ولا يجوز تحريم ما أحل الله من الطيبات وزينة الحياة الدنيا، كما أنهم يعجزوا عن القيام بالواجبات الأساسية من حقوق الله تعالى أو النفس أو الأسرة أو المجتمع.

فللنفس حق الراحة والتمتع بالحلال الطيب لتقوى على القيام بأعباء التكاليف

الشرعية، ولأسرته عليه حقوق منها حق الرعاية وكسب الرزق، ولمجتمعه حق المشاركة في العمل والجهاد وبالمال والنفس ويكون لبنة صالحة، قال رسول الله ﷺ: "إن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً فاعطِ كل ذي حق حقه"(١) وقال: "أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل"(٢)، فخير للمؤمنين جميعاً أن يترفقوا بأنفسهم ليستديموا فعل الطاعة ويتمتعوا بما أحل الله لهم من الطيبات أما إذا حرم الإنسان على نفسه ما أحل الله من راحة النفس والبدن يأتي عليه يوم ينحط فيه جسمه فلا يقدر على أداء الفرائض.

وقد وقف الرسول ﷺ في الناس ليحذرهم من نتيجة هذا العمل ويحثهم على الاقتداء به إذ أنه أكثرهم خوفاً من الله وأتقاهم له وأعظمهم حباً له وأشدهم رغبة في طاعته وأعلمهم بدين الله وشريعته، وبما يرضي الله؛ مع ذلك فهو يصوم بعض الأيام ويفطر الباقي، ويصلي من الليل ثم ينام، ويعطي جسمه راحته، ويتزوج النساء ولا يترهب.

وهذا الاعتدال في العبادة هو السبيل القويم الذي جاء به من عند الله، فمن ترك هذا السبيل والنهج السليم فليس على طريقته وسنته؛ وقد حذر الرسول ﷺ من ذلك قائلاً: "فمن رغب عن سنتي فليس مني".

**ما يستفاد من الحديث**

١- وجوب التوازن بين مطالب الجسد ومطالب الروح فلا يطغى فيه جانب على الجانب الآخر.

---

(١)أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٧٣)، كتاب الآداب، باب صنع الطعام والتكلف للضيف، ح(٥٧٨٨).

(٢)متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٥/ ٢٣٧٣)، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ح(٦١٠٠)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٥٤١)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، ح(٧٨٣).

٢- إن الإسلام يحرم الرهبانية واعتزال الحياة بحجة التفرع للعبادة فهو يحض على الزواج لأنه استجابة لنداء الفطرة، ووسيلة لاستدامة الحياة والعمران على الأرض وعصمة من الزلل، عدا عن المتعة بالأولاد والسكن النفسي والمحبة في الحياة الزوجية.

٣- إذا رأى المسؤول عملاً في المجتمع يخالف تعاليم الإسلام ينبغي عليه أن يوجههم إلى جادة الإسلام والصواب بحكمة ورفق.

٤- كل عمل يخالف ما جاء به رسول الله ﷺ وطريقته في العبادة يعتبر خروج عن الإسلام.

**الحديث السابع**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم".

**ترجمة حياة الراوي:**

سبق أن ذكرنا ترجمة حياة سيدنا أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**معاني المفردات**

ما نهيتكم: ما أمرتكم بتركه.

فاجتنبوه: لا تقربوه ولا تفعلوه.

ما أمرتكم: ما طلبت منكم أن تفعلوه.

ما استطعتم: ما قدرتم على فعله دون مشقة.

أهلك: أوجب عليهم العقوبة في الدنيا والآخرة.

كثرة مسائلهم: كثرة أسئلتهم.

واختلافهم على أنبيائهم: عصيانهم أنبيائهم.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث ينهى رسول الله ﷺ المسلمين الا يرتكبوا ويفعلوا ما نهاهم عنه؛ لأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى من الله تعالى، وكذلك أمرهم أن يأتوا ما أمرهم به على قدر استطاعتهم، وهذا ليس على إطلاقه، لكن إن وجد عذر يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة ونحوه من المحرمات فهذا لا يكون منهياً عنه في هذه الحال، وأما في غير حال العذر فلا يكون ممتثلاً لمقتضى النهي حتى يترك كل ما نهي عنه.

وكذلك يأمر المسلمين أن يأتوا ما أمرهم به على قدر استطاعتهم، وهذه قاعدة من قواعد الإسلام المهمة ومن جوامع الكلم الذي أوتيه رسول الله ﷺ ، حيث يدخل

فيها ما لا يحصى من الأحكام، كالصلاة إذا عجز عن أداء بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي، وإذا عجر عن غسل بعض أعضاء الوضوء غسل الممكن، وكذلك في وجوب إزالة المنكرات إذا لم يمكنه إزالة جميعها، فعل الممكن وأشباه ذلك مما لا ينحصر، وهذه القاعدة كقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام "إنما أهلك الذين من قبلكم".

فقد بين رسول الله ﷺ بأن كثرة الأسئلة في غير محلها قد يؤدي إلى الحرج والعقوبة.

ومثال ذلك: ما حصل في قصة بني إسرائيل لما قيل لهم اذبحوا بقرة، فإنهم لو اقتصروا على ما يصدق عليه اللفظ وبادروا إلى ذبح أي بقرة كانت أجزأت عنهم، لكن لما أكثروا السؤال وشددوا شدد الله عليهم وذمهم، فخاف النبي ﷺ مثل ذلك على أمته.

**ما يستفاد من الحديث**

١- وجوب فعل ما أمر الله به، والكف عما نهى عنه.

٢- لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فعلى الإنسان أن يأتي بما أمر به وعلى قدر استطاعته.

٣- الامتثال لا يحصل إلا بترك جميع المنهيات إلا عند الضرورة.

٤- النهي عن الأسئلة التي لا فائدة ولا نفع فيها.

**الحديث الثامن:**

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له"(١).

لقد تم التعريف بالراوي سابقاً.

**معاني المفردات**

إن الله تعالى طيب: أي متنزه عن النقائص.

أشعث: متلبد الشعر الذي لم يسرحه صاحبه (سيء المنظر)

أغبر: متسخ الثياب.

يطيل السفر: يكثر السفر.

يمد يديه: يرفع يديه.

فأنى يستجاب له: لا يستجاب له (من أين يستجاب لمن هذه صفته)

**شرح الحديث**

قيل ان هذا الحديث أحد الأحاديث الأربع التي عليها قواعد الإسلام ومباني الأحكام.

في هذا الحديث حث رسول الله ﷺ على الانفاق من المال الحلال، ونهى عن الانفاق من غيره في وجوه الخير وأن المأكول والمشروب والملبوس ونحوها ينبغي أن

(١) أخرجه مسلم (٢/ ٧٠٣)، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ح(١٠١٥).

يكون حلالاً خالصاً لا شبهة فيه، وأن من أراد الدعاء المستجاب فعليه أن يكون مطعمه ومشربه وملبسه حلال.

وأن العبد قد يكثر من أداء الطاعات كالحج وغيره من وجوه البر ويدعو الله فلا يستجيب الله تعالى له؛ لأن مطعمه ومشربه وملبسه حرام وعلم ذلك، فعلى الإنسان أن يسعى في البعد عن أكل المال الحرام وعن ظلم العباد؛ حتى يستجيب الله تعالى دعاءه، فمن شروط الاستجابة تقوى الله، فإن الله تعالى يحب دعاء المتقين وييسر أمورهم ويقضي حوائجهم.

**ما يستفاد من الحديث**

١- وجوب الحرص على كسب المال الحلال والبعد عن أكل المال الحرام.

٢- من أراد أن يستجيب الله دعاءه فليحرص على طيب مطعمه ومشربه وملبسه.

٣- أن المال الحرام يكون وبالاً على آكله.

٤- أن كثرة الطاعات لا تفيد صاحبها إذا كان لا يراعى في كسبه المال الحلال.

**الحديث التاسع:**

عن النعمان بن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" رواه الإمام البخاري ومسلم[1]. (لقد سبق التعريف بالراوي)

**معاني المفردات**

التواد: التحابب.

التراحم: التلاطف.

التعاطف: أي يعطف بعضهم على بعض حيث يساعد بعضهم بعضاً.

اشتكى: مَرِضَ

سائر الجسد: جميع الجسد.

السهر: ترك النوم أو التجافي والبعد عنه.

الحمى: الحرارة.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث حث الرسول ﷺ المسلمين على التحابب فيما بينهم وأن يرحم بعضهم بعضاً فلا يكلف أحدهم غيره بما لا يطيق، وأن يلاطف بعضهم بعضاً فلا يغلظ لأخيه بالقول، وأن يتعاونوا فيما بينهم، فيرحم كبيرهم صغيرهم، ويساعد صغيرهم كبيرهم فيكونوا كالجسد الواحد، فإذا أصيب بعض أعضاء الجسم الواحد بمرض فإن جميع أعضاء الجسم تشعر بما أصيب به ذلك العضو، يقلق الجسم كأنه مصاب كله بالحمى فلا يستطيع الراحة أو النوم.

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٣٨)، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ح(٥٦٦٥)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ١٩٩٩)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح(٢٥٨٦).

**الحديث العاشر:**

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياءً أي ذلك في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"[1].

**ترجمة راوي الحديث**

هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، أسلم بمكة وهاجر للحبشة، وقدم المدينة المنورة بعد غزوة خيبر، استعمله رسول الله ﷺ على عدن وساحل اليمن، وولاه سيدنا عمر على الكوفة والبصرة، فعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفتحت على يده عدة أمصار مثل الأهواز وأصبهان روي له (٣٦٠) ثلاثمائة وستين حديثاً، توفي رضي الله عنه سنة ٥٠هـ.

**معاني المفردات**

يقاتل حمية: يقاتل عصبية لقومه أو لوطنه

يقاتل رياء: لأجل السمعة والشهرة والمدح.

يقاتل شجاعة: الشجاعة ضد الجبن، والمراد أنه يقاتل حتى يقال أنه بطل.

كلمة الله: دين الله وشرعه.

**شرح الحديث**

سأل رجل النبي ﷺ عن المسلم الذي يذهب إلى المعركة لأجل قتال أعداء الإسلام، ولكن الدافع له على القتال إظهار شجاعته وبطولته أمام الناس ليقال أنه بطل؛ أو يقتال عصبية لقومه أو وطنه، أو شهرة أو ليقال عنه أنه من المجاهدين في سبيل الله فيستحق من الناس الثناء والتعظيم فأي هؤلاء يعتبر قتاله في سبيل إعلاء دين الله وشرعه؟

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦/ ٢٧١٤)، كتاب التوحيد، باب وقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين، ح(٧٠٢٠)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٥١٣)، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، ح(١٩٠٤).

فأجاب النبي ﷺ بعبارة موجزة بليغة هي أن من قاتل في معركة لتكون شريعة الله ودينه هي العليا على جميع الأديان والأمم الأخرى فهو في سبيل الله، وما عدا ذلك فليس في سبيل الله؛ لأنه قاتل لغرض آخر دنيوي، والأعمال ثوابها مترتب على النيات كما ورد في حديث النبي ﷺ السابق "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى" فالأعمال صلاحها وفسادها مترتب على النية، وهذا عام في جميع الأعمال، فالأثر فيها للنية صلاحاً وفساداً، وقد يقاتل المسلم لأجل إعلاء دين الله وشرعه مضمناً هذه النية الصالحة مع أن ينال شيئاً من المغنم فقد اعتبر جمهور العلماء أنه في سبيل الله.

**ما يستفاد من الحديث**

١- إن الأصل في صلاح الأعمال وفسادها النية فهي المؤثر في ذلك.

٢- إن من قاتل الكفار بقصد الرياء أو العصبية أو لإظهار الشجاعة، أو غير ذلك من المقاصد الدنيوية فقتاله ليس في سبيل الله.

٣- إن الذي قتاله في سبيل الله هو من قاتل لإعلاء كلمة الله وشرعه.

٤- إن الشهيد في المعركة هو الذي يقاتل لأجل إعلاء دين الله وليس عصبية لقومه أو لسبب دنيوي.

٥- ينضم إلى قصد إعلاء كلمة الله قصد المغنم وجاء ذلك ضمن النية الصالحة فهو في سبيل الله.

**الحديث الحادي عشر:**

عن أبي بكرة الثقفي: أن النبي ﷺ قال: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه"[1].

**ترجمة راوي الحديث**

أبي بكرة، صحابي جليل: هو نفيع بن الحارث بن كلدة، كان مولى لثقيف في الطائف، فسمي بأبي بكرة لأنه تدلى بواسطة بكرة من أسوار الطائف لما حاصرها النبي ﷺ وأعلن إسلامه وانضم إلى النبي ﷺ سمى نفسه بعتيق النبي بعد اعتناقه الإسلام، أقام بالبصرة، توفي سنة (٥١ هـ).

**شرح الحديث**

بين الرسول ﷺ في هذا الحديث أنه إذا تلاقى المسلمان بسلاحهما (بالسيف أو غيره) كالمسدس وغيرها من أدوات القتل، وكان كل واحد منهما حريصاً على إنهاء حياة الآخر فالقاتل والمقتول في النار.

فسأل أبو بكرة رسول الله ﷺ: القاتل الذي أنهى حياة صاحبه يستحق النار ولكن ما شأن المقتول الذي أريق دمه أن يكون في النار أيضاً؟ فأجاب الرسول ﷺ: أنه كان حريصاً ومصمماً على قتل صاحبه، ولولا أن ضربة صاحبه عجلت بإنهاء حياته لكان هو السافك لدم أخيه؛ فكل واحد منهما باء بإثمه واستوجب النار على جريمته.

وظاهر الحديث أن درجة القاتل والقتيل في العذاب بالنار سواء، لأن كلاهما بذل منتهى جهده لقتل صاحبه، إلا أن ضربة أحدهم سبقت الأخرى.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٠)، كتاب الإيمان، باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، ح(٣١)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ٢٢١٤)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ح(٢٨٨٨).

وقيل: بل درجة القاتل مختلفة فهو يعذب على القتال والقتل، والقتيل يعذب على القتال فقط، عذاب القاتل أطول وأشد.

أما إذا رفعت سلاحك بحق على من رفعه عليك ظلماً وعدواناً فلا حرج عليك ولا ملامة؛ لأنه دفاع عن النفس وكذلك إذا كان دفاعاً عن المال لما ورد في الحديث عن أبي هريرة ﷺ "أنه جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: فلا تعطه، قال: فإن قاتلني قال: فاقتله، قال أرأيت إن قتلني؟ قال: فأنت شهيد، قال: أرأيت أن قتلته؟ قال: فهو في النار"[1].

**ما يستفاد من الحديث**

١- لا يجوز للمسلم أن يقتل أخيه المسلم.

٢- إذا اعتدى مسلم على مسلم ظلماً وعدواناً فيجوز للمسلم أن يدافع عن نفسه وماله ويدفع الظلم والعدوان (دفع الصائل).

٣- إذا كان المسلمان يقتتلان بدون سبب شرعي يوجب القتال فكلاهما يدخلان النار، إذا قتل أحدهما الآخر.

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٢٤)، كتاب الإيمان، باب الدليل على من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قُتل كان في النار، وأن من قُتل دون ماله فهو شهيد، ح(١٤٠).

**الحديث الثاني عشر:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "قال رسول الله ﷺ إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"(١).

**ترجمة راوي الحديث** سبق ان بيناها

**معاني المفردات**

١- إن الله لا ينظر إلى صوركم، إن الله لا يحاسب الإنسان على حسب جنسه أو لونه، ولا إلى أموالكم كثرة أو قلة.

٢- ينظر إلى قلوبكم: ما تكنه قلوبكم من إيمان أو كفر وما تعملونه من خير أو شر.

**شرح الحديث**

يبين الرسول ﷺ لأمته أن الله يحاسب الناس على ما في قلوبهم من الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر والملائكة والنبيين كما يحاسبهم على أعمالهم في الدنيا فإن صلحت عقيدتهم وصلحت أعمالهم كانوا مقبولين عند الله تعالى ومن الفائزين يوم القيامة.

أما بالنسبة للكمال الجسماني وكثرة الأموال فأنها لا تغني عند الله شيئاً، فقد يكون هؤلاء من المنافقين الذين وصفهم الله تعالى في كتابه بقوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ﴾ [المنافقون: ٤]، ما لم يكونوا من المؤمنين الذين يأدون حقوق الله في أقوالهم وأعمالهم وأموالهم فقد ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف"(٢).

**ما يستفاد من الحديث**

١- إن الميزان عند الله هو التصديق بالعقيدة والعمل الصالح.

٢- لا عبرة عند الله لكمال الجسم وحسنه وجماله ما لم يؤدي صاحبه حقوق الله.

٣ - لا عبرة عند الله لكثرة الأموال عند الإنسان إذا لم يؤدِ حق الله فيها من زكاة وصدقة.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٨٧)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ح(٢٥٦٤).

(٢) سبق تخريجه ص ٨٤.

**الحديث الثالث عشر :**

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال : "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه"(١).

عائشة رضي الله عنها هي أم المؤمنين وزوجة الرسول ﷺ بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لم يتزوج الرسول الكريم بكراً غيرها تزوجها بعد وفاة خديجة رضي الله عنها وكانت أتقى نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب، ذكية زاهدة صابرة، وكانت أكثر أزواج الرسول ﷺ رواية للحديث عنه روي عنها (٢٢١٠) حديثاً توفيت في المدينة المنورة في زمن معاوية بن أبي سفيان أنزل الله تعالى في شأنها قرآناً وبرأها من السماء في حادثة الأفك.

**معاني الكلمات:**

الرفق: لين الأقوال والأفعال.

زانه: جمله وزينه.

شانه: عابه وجعله قبيحاً.

**شرح الحديث**

يحث الرسول ﷺ في هذا الحديث على أن يتحلى المرء بلين القول وحسن المعاملة وأن لا يكون عنيفاً على نفسه ولا شديداً على غيره، فمعاملة الناس باللطف والإنسانية تسعده في عيشه وينال رضى الله والأجر والثواب منه سبحانه، وينجو بنفسه من كل مكروه وضرر، وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما خير رسول الله ﷺ بين امرين قط إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها الله"(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٤)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ح(٢٥٩٤).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٦٩)، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: "يسروا ولا تعسروا"،

والرفق صفة تنشأ عن حسن الخلق، وهي كلمة جامعة لأنواع كثيرة من الخير كالتؤدة والأناة دون كسل مما يقوم به المرء من عمل، ومثل الحلم عند الغضب فلا يعتدي ولا ينتقم، والمعاملة الحسنة بأنواعها مع كل الناس، سواء كانوا أقارب أم غيرهم بالسماحة واليسر، والرفق في إقامة العدل وإقامة الحدود والقصاص، وكذلك الرفق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لقوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ [النحل:١٢٥]. وقال الله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام حينما أرسلهما إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾[طه].

ولا يعني الرفق الذل أو الضعف بل يعني وضع الأمور في مواضعها وإذا نزع الرفق واللين وحل محله العنف والغضب والشدة في كل الأمور فإنه يعيبها ويصل بها إلى الفشل، وتقطيع أواصر المحبة والوئام، ولا يزيد المرء إلا غضب الله في الدنيا وعدم التوفيق في أعماله وأموره، عدا عن عقاب الله يوم القيامة.

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [آل عمران:١٥٩].

والرفق واللين يجلبان الخير والسعادة ورضى الله والناس فطلب التحلي بهذه الصفة.

---

ح(٥٧٧٥)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ١٨١٣)، كتاب الفضائل، مباعدته ﷺ للآثام واختياره الماح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته، ح(٢٣٢٧).

**الحديث الرابع عشر:**

قال رسول الله ﷺ: "أتدرون من المفلس؟ قالوا: "المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع" فقال ﷺ: "إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، وإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار"[1].

**معاني المفردات**

من لا درهم له: ما لا مال له.

المتاع: هو كل ما ينتفع به من متاع الدنيا.

قذف: اتهم غيره بتهمه باطلة.

يقضى: يؤدى.

طرح في النار: ألقي في النار.

**شرح الحديث**

أراد رسول الله ﷺ بهذا الحديث بيان حقيقة المفلس في الآخرة وقد شبهه بالمفلس في الدنيا فَقَدَ ماله فأعسر بعد يسر، أو الذي تكون الديون التي عليه أكثر مما يملك، وهكذا المفلس في الآخرة وهو من كانت سيئاته أكثر من حسناته فتكون نتيجة حاصل طرح حسناته القليلة من سيئاته الكثيرة أن تبقى عليه سيئات كثيرة فيطرح بسببها في النار فعلى من يريد ألا يكون من مفلسي الآخرة أن يقوم بالصلاة والصيام والزكاة والحج خالصة لوجه الله ويبتعد عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:٤٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٩٧)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح(٢٥٨١).

والطريقة التي وصف فيها رسول الله ﷺ في هذا الحديث مفلس الآخرة بلغت غاية الدقة والعدل والإبداع، ذلك أن من له حقوق على غيره في الدنيا يأخذ مقابله يوم القيامة من حسنات المدين، وعندما تنتهي هذه الحسنات ولا يبقى معه إلا سيئاته فتأتيه سيئات أخرى من سيئات الذين لهم حق عنده يؤدي بها ما عليه من حقوق فتزداد بذلك سيئاته ويصبح مفلساً كثير السيئات فاقد الحسنات، وليس لمن حاله كهذا إلا النار، كما قال رسول الله ﷺ.

**الحديث الخامس عشر:**

قال رسول الله ﷺ: "اتق المحارم تكن أعبد الناس، وأرضَّ بما قسم الله لك تكن أغنى الناس، وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً"(١).

**معاني المفردات**

المحارم: المعاصي.

أعبد الناس: أكثرهم عبادة.

أحسن إلى جارك: الاحسان يكون باللطف بالقول والعمل.

**شرح الحديث**

يحتوي هذا الحديث على عدة أمور ووصايا للنبي ﷺ:

أولاً: أن على المسلم أن يجتنب كل ما نهى الله تعالى عنه ورسوله؛ وأنه يؤدي الفرائض التي عليه ولا يفرط في شيء منها.

فإذا اجتنب المرء جميع ما حرم الله ورسوله وأدى ما عليه من الفرائض ارتقى إلى أعلى مراتب العبودية.

ثانياً: أن يرضى المسلم بما قسم الله تعالى له ويقنع بما أتاه، وأن لا يطمع بما في أيدي الآخرين، فالصبر والرضا باللقضاء خيره وشره سعادة للمسلم في حياته.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ [طه:١٣١]

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/ ٤٥٩)، ح(٨٠٩٦؛ وأخرجه الترمذي(٤/ ٥٥١)، أبواب الزهد، باب: من اتقى المحارم فهو أعبد الناس، ح(٢٣٠٥). وقال الترمذي: "حديث غريب"، وقال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة بعد أن جمع طرق الحديث "وبالجملة فالحديث بهذه الطرق حسن على أقل الأحوال"، السلسلة الصحيحة(٣/ ٤)، ح(٩٣٠).

ثالثاً: جعل النبي ﷺ الإحسان إلى الجار من علامات الإيمان، والإحسان للجيران يكون باللطف بهم قولاً وعملاً كَرَدِّ السلام عليهم وكف الأذى عنهم والنصح لهم وإجابة دعوتهم.

رابعاً: من كمال الإسلام أن يحب المسلم للناس الخير ويكره لهم الشر كما يحب ذلك لنفسه؛ فهذا خُلق إسلامي كريم يتحلى به المسلمون مما يزيد المجتمع الإسلامي تآلفاً وتماسكاً وقوة.

**ما يستفاد من الحديث**

١- إذا التزم المسلم بما أمر الله به واجتنب ما نهى الله عنه ارتقى إلى أعلى مراتب العبودية.

٢- على المسلم أن يرضى المسلم بما قسم الله تعالى له من خير أو شر.

٣- الإحسان إلى الجيران من علامات الإيمان.

٤- حب الخير للناس.

**الحديث السادس عشر:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يا رسول الله: "وما هن؟"، قال: "الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المؤمنات الغافلات""[1].

**ترجمة راوي الحديث** سبق ترجمته.

**معاني المفردات**

اجتنبوا: ابتعدوا عنه.

الموبقات: المهلكات وهي الكبائر من الذنوب ومفردها موبقة (كل ذنب ورد فيه عقوبة شديدة أو كانت له عقوبة مقدرة كالحدود والقصاص).

الشرك بالله: الكفر والاعتقاد بتعدد الآلهة، أو بأن يكون له ولد.

التولي يوم الزحف: الإدبار يوم الجهاد والهروب من المعركة.

القذف: الرمي بالزنا للمحصنات الغافلات من المسلمات.

المحصنات: العفيفات.

الغافلات: اللواتي لا يعلمن بما قذفن به، أو اتهمن به وهن بريئات منه.

**شرح الحديث**

يحذر الحبيب المصطفى ﷺ أمته في هذا الحديث من الوقوع في المهلكات من الذنوب والمعاصي، وذكر سبعاً تورد صاحبها النار يوم القيامة وهي هنا ليست على سبيل الحصر.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣/ ١٠١٧)، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾، ح(٢٦١٥)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٩٢)، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح(٨٩).

١ - الإشراك بالله: وذلك بأن يدعو المرء مع الله تعالى غيره ويعبده من دون؛ وهو شرك أكبر يُخلد صاحبه في النار، وشرك أصغر لا يخرج المرء من الإسلام لكنه ينقص الإيمان كالعمل سمعة ورياءً.

٢- السحر: اختلف العلماء في حقيقة السحر ؛ والذي يهمنا هنا أن العلماء أجمعوا على حرمته وعلى حرمة تعلمه وتعاطيه، وأن الذهاب إلى السحرة حرام. وذلك لما له من آثار سيئة تضر بالمجتمع، وتفرق بين الأزواج.

وقد وجهنا النبي ﷺ إلى قراءة سورة الفلق والالتجاء إلى الله تعالى من شر النفاثات في العقد وهم السحرة ذكوراً كانوا أم إناثاً.

٣- قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق:

إن الإسلام يقرر عصمة الدم الإنساني ويوجب صيانة النفس المحرمة البشرية؛ من هنا جاء الوعيد الشديد على قتل النفس المحرمة في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ. فلا يجوز قتل النفس التي حرم الله تعالى قتلها إلا لسبب مشروع، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء:٣٣]

٤ - أكل الربا:

حرّم الإسلام الربا ونصذ على حرمته في الكتاب والسنة، واعتبره من المهلكات، فقد توعد الله تعالى المتعاملين بالربا وأعلن جلّ جلاله الحرب على المجتمع الذي يتعاطى الربا ويتعامل به، وهو على ثلاثة أنواع:

ربا القرض ، وربا بيع النسيئة ، وربا الفضل.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [البقرة:٢٧٩]

٥- أكل مال اليتيم:

أمر الإسلام بالإحسان إلى الأيتام وبيّن فضل رعايتهم والقيام بشؤونهم والعطف عليهم وإكرامهم لفقدهم سندهم.

وشدد العقوبة على من أكل أموال الأيتام ظلماً، بأن جعله ناراًفي بطونهم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾ [النساء:١٠]

٦- التولي يوم الزحف:

رغّب الإسلام في الجهاد في سبيل الله تعالى لإعلاء كلمته ونشر دينه، وبيّن ثواب المجاهدين في الكثير من آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ.

وتوعد الفارّين من لقاء العدو أثناء المعركة بالنار يوم القيامة، لما في التولي والهروب من المعركة من إضعاف قوة المسلمين وإقدام اغلمجاهدين على قتال المشركين، كما قد يكون سبباً مباشراً في هزيمة المسلمين، من هنا قطع الحق الطريق عليهم حتى يثبتوا ويكونوا صفاً واحداً كالبنيان المرصوص.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال:١٥-١٦]

٧- قذف المؤمنات الغافلات:

فقد جاء الوعيد الشديد لمن يتهم العفيفات من المؤمنات بالزنا وارتكاب الفاحشة بالطرد من رحمة الله في الدنيا والآخرة، وذلك لخطورة الخوض في أعراض المسلمات اللواتي يتهمن وهن بريئات.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور:٤]

**الحديث السابع عشر:**

عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه، قال كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر"، قالوا: "بلى يا رسول الله"، قال ﷺ: "الاشراك بالله وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس فقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور، ألا وقول الزور وشهادة الزور، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته يسكت"[1][2].

**معاني المفردات**

الكبيرة: هي كل ما ورد فيه وعيدٌ شديد في كتاب الله وسنة رسوله، وكل ما جعلت له عقوبة مقدرة كالحدود والقصاص.

العقوق: كل فعل ينال منه الوالد أذىً ليس بالهين.

الزور: أصله تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه بخلاف ما هو به؛ أي: هو تمويه الباطل كأنه حق.

---

(١) أبو بكرة رفيع بن الحارث يقال أنه تدلّى يوم الطائف ببكرة وأسلم فكناه النبي ﷺ بأبي بكرة، نزل البصرة ومات فيها سنة (٤٩هـ).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٣١٤)، كتاب الإستئذان، باب من اتكأ بين يدي أصحابه، ح(٥٩١٨)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٩١)، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح(٨٧).

**الحديث الثامن عشر:**

قال رسول الله ﷺ: "لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها"[1].

**معاني المفردات**

اللعن: الطرد من رحمة الله يوم القيامة.

الخمر: مصدر خَمِرَ ، كضَرَبَ، وهم الشراب المعتصر الذي يذهب العقل او هو اسم لما خامر العقل وغطاه من الأشربة.

مبتاعها: مشتريها.

عاصرها: العامل الذي يعصرها.

معتصرها: الذي يطلب عصرها.

آكل ثمنها: أخذ ثمنها.

**شرح الحديث**

لقد أعلن الرسول ﷺ في هذا الحديث أن الله سبحانه وتعالى طرد من رحمته يوم القيامة شارب الخمر وكل من اقترب من صنعها وبيعها وتقديمها.

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه انه قال: قال رسول الله ﷺ: "من حبس العنب زمن القطاف حتى يبيعه ممن يعلم أنه يتخذه خمرا فقد أقدم على النار على بصيرة"[2].

---

(١)أخرجه أحمد (١٠/ ٩)، ح(٥٧١٦)؛ وأخرجه ابن ماجه(٤/ ٤٦٨)، أبواب الأشربة، باب لعن الخمر على عشرة أوجه، ح(٣٣٨٠)، وأخرجه الترمذي (٣/ ٥٨١)، أبواب البيوع، باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً، ح(١٢٩٥)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط معلقاً على الحديث في تخريجه لمسند الإمام أحمد: "حديث صحيح بطرقه وشواهده".

(٢)أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ٢٩٤)، ح(٥٣٥٦)؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٩٠)، ح(٦٤١٠): "رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الكريم بن عبد الكريم، قال أبو حاتم حديثه يدل على الكذب". وقال ابن حجر فيث بلوغ المرام (ص٣١٣): "رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن".

هذا يدل على شدة عقوبتها، كما قال تعالى في الخمر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة:٩٠]، فقد جمع إثم شرب الخمر بإثم الميسر والأنصاب والأزلام وهي من أعمال المشركين في الجاهلية، صنفت هذه الأشياء بأنها قذر تعافه العقول السليمة.

وقد شدد الله سبحانه في أمر تحريم الخمر والميسر ليصرف الناس عنها، كما حصرت هذه الأعمال بكلمة (إنما) التي هي أداة حصر حيث قرنها بالأنصاب والأزلام التي هي من أعمال الجاهلية وهما في غاية الشناعة والإشراك بالله تعالى.

**الحديث التاسع عشر:**

قال رسول الله ﷺ: "أحبب حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما"[1].

**معاني المفردات**

هوناً ما: قليلاً مقتصداً لا افراط فيه، فلا تسرف في الحب والبغض.

**شرح الحديث**

عسى أن يصير الحبيب بغيضاً وعسى أن يصير البغيض حبيباً فلا تكون قد أسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحي، فهذا الحديث يحض على عدم المبالغة في الحب والكره، وأن يكون الإنسان وسطاً معتدلاً في حبه وبغضه للناس.

---

(١)أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص٢٠٢١)، باب أحبب حبيبك هوناً ما، ح(١٣٢١)، وأخرجه الترمذي (٤/ ٣٦٠)، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض، ح(١٩٩٧)، قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا، رواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف أيضاً بإسناد له عن علي عن النبي ﷺ والصحيح عن علي موقوف قوله"؛ وأخرجه الطبراني في الكبير(١٣/ ٣٠١)، ح(١٤٠٨١)؛ وفي الأوسط(٣/ ٣٥٧)، ح(٣٣٩٥)، وقد ساق الهيثمي في مجمع الزائد(٨/ ٨٨)، ح(١٣١٠٣)، هذا الحديث عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ ثم قال: "رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه جميل بن زيد وهو ضعيف"، وساقه أيضاً عن عبد الله بن عمرو، ح(١٣١٠٤) ثم قال: "رواه الطبراني في الأوسط الكبير وفيه محمد بن كثير النهري وهو ضعيف"؛ وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨/ ٥١٤)، ح(٦١٦٨). قال الشيخ الألباني في "غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص٢٧١)، ح(٤٧٢): "رواه الترمذي والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة ورمز له السيوطي بعلامة الحسن، ورواه البخاري في الأدب المفرد عن ع٨لي موقوفاً وخلاصة أن الحديث من طريق ابن سيرين صحصح مرفوعاً بلا ريب والله أعلم".

**الحديث العشرون:**

قال رسول الله ﷺ: "أحسنوا لباسكم وأصلحوا رحالكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس"[1].

**معاني المفردات**

أصلحوا رحالكم: أي الرحال التي تركبون عليها وترحل بكم كالحيوانات أو السيارات.

الشامة: علامة في البدن يخالف لونها لون سائره.

**شرح الحديث**

يحض رسول الله ﷺ في هذا الحديث المسلمين بأن يكونوا دائماً في أحسن مظهر وهيئة سواء كانوا مقيمين أم مسافرين ، كما يحضهم على أن يحسنوا ركوبتهم سواء كانت من الحيوانات ام من السيارات، وذلك ليكونوا امام الناس في أحسن مظهر، وقد شبههم في وجوب تحسين مظهرهم وركوبتهم بالشامة التي تكون عادة في الوجه ويستحسنها الناس.

وهذا متوافق مع قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١]، إذ تدل هذه الآية الكريمة على وجوب المحافظة على حسن المظهر وما يتبعه من النظافة؛ وذلك بأن يلبس المسلم أفخر ثيابه وأجملها وأطهرها عند كل صلاة وطواف وفي كل اجتماع.

ومن هنا فإننا نلفت نظر بعض الذين يأتون إلى المساجد بلباس لا يليق بالزينة التي أمر الله بها المسلم بأن يأتوا إلى بيوت الله بلباس يليق بالوقوف أمام جلال الله.

---

(١)أخرجه أحمد (٢٩/ ١٦٣)، ح(١٧٦٢٤)؛ وأبو داود (٦/ ١٨٥)، كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، ح(٤٠٨٩)؛ و الطبراني في الكبير (٦/ ٩٥)، ح(٥٦١٧). قال الحاكم في المستدرك (٧/ ٣٣٤)، ح(٧٥٧٤): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي".

**الحديث الواحد والعشرون:**

عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه. ألا وإن لكل مَلِكَ حمى ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذ صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"[1].

**ترجمة راوي الحديث**

النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي أول مولود أنصاري ولد في الإسلام كان فصيحاً ولي الكوفة ودمشق وقتل بالشام سنة (٦٤هـ).

**معاني المفردات**

المشتبهات بضم الميم وسكون الشين: الأمور التي لم يتضح حكمها من ناحية الحرمة أو الإباحة.

استبرأ: من البراءة أي حصل له البراءة من الذم الشرعي وصان عرضه عن ذم الناس.

الحمى: المكان الذي يحافظ عليه.

يوشك: يشرع ويقرب.

يرتع: رتعت الماشية أكلت وشربت ما شاءت في خصبٍ وسعة. والمراد أن يقع في الحرام.

مُضغة: هي القطعة من اللحم بقدر ما يمضغ الماضغ، والمضغ العلك.

---

(١)متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٨)، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، ح(٥٢)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٢١٩)، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ح(١٥٩٩).

**شرح الحديث**

سمع النعمان بن البشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرسول ﷺ يقول: إن الحلال بين حكمه واضح أمره لا يخفى حله وذلك كالفاكهة والعسل وغير ذلك من المأكولات والمشروبات ... إلى آخره.

وإن الحرام بين حكمه واضح تحريمه كأكل الخنزير والخمر والزنا والغيبة والنميمة والحقد والحسد وغير ذلك هذان القسمان بيّن الله حكمهما في النصوص التي وردت واضحة قاطعة في ذلك فيما ورد من نصوص تدل على حكمها.

وإن هناك قسماً ثالثاً مشتبه الحكم غير واضح الحل أو الحرمة وهذا الاشتباه راجعٌ إلى أمور منها تعارض ظاهر الأدلة بحيث لا يظهر الجمع ولا الترجيح بينهما فهذا مشتبه على المجتهد الذي يطلب الأحكام من أدلتها فالورع اتقاء الشبهة، والأولى اتقاء الشبهات لقول الرسول ﷺ: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"[1].

إن من لم يتق الله وتجرأ على الشبهات أفضى به إلى المحرمات ويحمله التساهل في أمرها على الجرأة على الحرام كما قال بعضهم الصغيرة تجرّ إلى الكبيرة، وقوله كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، هذا مثل ضربه رسول الله ﷺ لمحارم الله عزّ وجل، وأصله أن تكون العرب تحمي مراعي مواشيها وتخرج بالتوعد بالعقوبة لمن اقترب منها، فالخائف من عقوبة السلطان يبعد بماشيته عن ذلك الحمى لأنه إن قرب منه فالغالب الوقوع فيه، فينبغي أن يجعل بينه وبين الحمى مسافة يأمن منها وقوع ذلك وهكذا محارم الله عزّ وجل، فلذلك ينبغي أن يبتعد عنها مخافة الوقوع فيها.

---

(١)أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٨)، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، ح(٢٥١٨)؛ وأخرجه النسائي في السنن الصغرى(٨/ ٤٩١)، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، ح(٥٧٥٧). قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

وقوله ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، المضغة القطعة من اللحم وهي قدر ما يمضغه الماضغ يعني بذلك صغر جرمها وعظيم قدرها، وقد خص الله سبحانه وتعالى الإنسان عن سائر الحيوان بالعقل وقد يعبر عن العقل بالقلب لأهميتها في حياة الإنسان، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج:٤٦].

وقد جعل الله الجوارح مسخرة له ومطيعه فما استقر فيها ظهر عليها وعملت على معناه إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

وفي هذا الحديث مثّل المسلم الذي يرتكب المشتبهات بالراعي الذي يسيم ماشيته حول الحمى فيوشك ويقرب أن ترتع ماشيته فيه لقربه منه كذلك المسلم المرتكب للمشتبهات يوشك أن يقع في المحرمات، وهو تصوير بديع ومثال قريب.

فالحديث أصل من أصول الشريعة وهو حديث من جوامع الكلم.

**الحديث الثاني والعشرون:**

قال رسول الله ﷺ: "إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم"[1].

**معاني المفردات**

الخائل: هو الخادم، وجمعه خول وهو المتعهد للشيء المصلح له.

**شرح الحديث**

إن الخدم إخوان في الإنسانية لمن يخدمونهم فيجب أن يطعموهم مما يأكلون، ويلبسوهم مما يلبسون، ولا يكلفوهم بما يعجزون عن القيام به، فإذا كلفوهم فليعينوهم إما بأنفسهم أو بغيرهم من العمال.

(١)متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٠)، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، ح(٣٠)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٢٨٣)، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه، ح(١٦٦١).

**الحديث الثالث والعشرون:**

قال رسول الله ﷺ: "أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك"[1].

**معاني المفردات**

الأمانة: هي الوديعة.

ولا تخن من خانك: أي لا تعامله بمثل خيانته مهما كانت عقيدته.

**شرح الحديث**

فالأمانة هي رد الودائع إلى أربابها وعدم الغش وحفظ السرِّ ونحو ذلك مما يجب للأهلين والأقربين وعامة الناس والحكام ويدخل في ذلك عدل الحكام مع الرعية، وعدل العلماء مع جمهور الشعب بأن يرشدوه إلى اعتقاداتٍ وأعمالٍ تفيده في دنياه وآخرته من أمور التربية الحسنة وكسب الحلال ومن المواعظ والأحكام التي تقوي إيمانهم وتنقذهم من الشرور والآثام وترغبهم في الخير والإحسان.

(١)أخرجه أحمد في مسنده (٢٤/ ١٥١)، ح(١٥٤٢٥)؛ وأخرجه أبو داود (٥/ ٣٩٥) كتاب البيوع، باب في قبول الهدايا، ح(٣٥٣٥)؛ وأخرجه الترمذي(٣/ ٥٥٦)، أبواب البيوع، ح(١٢٦٤)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

**الحديث الرابع والعشرون:**

قال رسول الله ﷺ: "إذا أردت مضجعك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت، فإن متَّ متَّ على الفطرة"[1]. وفي رواية أخرى: "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن...الحديث"

**معاني المفردات**

المضجع: مكان النوم.

أسلمت نفسي: أي استسلمت، وجعلت نفسي منقادة إليك، طائعة لحكمك.

ووجهت وجهي إليك: توكلت عليك واعتمدتك في أمري كله.

ألجأت ظهري إليك: أي اعتمد بظهره إلى من يسانده.

رغبة: طمعاً في ثوابك.

رهبة: خوفا من عقابك.

الفطرة: هي ما فطر الله الإنسان عليها وهي الإسلام والإيمان، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»[2] ولم يقل يسلمانه لأنه ولد على الإسلام الذي هو الفطرة.

---

(١)متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٣٢٦)، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا نام، ح(٥٩٥٤)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ٢٠٨٢)، كتاب الإيمان، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، ح(٢٧١٠).

(٢)متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٤٦٥)، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، ح(١٣١٩)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ٢٠٤٧)، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ح(٢٦٥٨).

**شرح الحديث**

في هذا الحديث بيان لآداب النوم وما يقال عند الاضطجاع على الفراش، فقد بيّن الحبي المصطفى عليه السلام أنه يستحب الوضوء قبل النوم وعند الاضطجاع أن ينام المسلم على جنبه الأيمن وفي ذلك فوائد كثيرة منها صحية للقلب ومنها ما ينعكس على نشاط الجسم بالإكتفاء بالقليل من النوم.

ويقال الله أودعت نفسي أمانة لديك وتوكلت في جميع أموري عليك راجياً أن تحميني من كل سوء وأن تحفظني وتكفيني كل شيء فاحرسني بعينك التي لا تنام.

وقد فعلت هذا يا ربي طمعاً في رحمتك وخوفاً من عقابك فإنه لا ملاذ من عقوبتك إلا بالإلتجاء إليك، فقط آمنت بالقرآن الكريم ورسول النبي الأمين.

ثم بيّن عليه الصلاة والسلام فضل من فعل هذا فإنه يموت على دين الإسلام وسنة خير البشر والأنام محمد ﷺ.

**الحديث الخامس والعشرون:**

قال رسول الله ﷺ: "إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحتسب مصيبتي، فأجُرني فيها وأبدلني بها خيراً منها"[1].

**معاني المفردات**

راجعون: أي عائدون إليه - سبحانه - يوم القيامة.

أحتسب مصيبتي: أي أدخر ثوابها إلى يوم القيامة.

فأجُرني فيها: أي امنحني الأجر عليها.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث توجيه للمسلم أن يصبر على ما حل به من مصيبة في نفسه وماله أو ولده، وأن يقول أنا ملك لله وراجع إليه يوم القيامة.

ويطلب من الله تعالى أن يحتسب له أجره على صبره في المصيبة التي حلت به وأن يبدله عنها خيراً منها.

---

(١)أخرجه أحمد في مسنده (٢٦/ ٢٦٠)، ح(١٦٣٤٣)؛ وأخرجه الترمذي (٥/ ٥٣٣) ، أبواب الدعوات، ح(٣٥١١)؛ قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

**الحديث السادس والعشرون:**

سأل رجل رسول الله ﷺ قائلاً: "أي الصدقة أفضل" قال: "أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل الغنى، وتخش الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان"[1].

**شرح الحديث**

لقد سأل رجل رسول الله ﷺ أي الصدقة أكثر ثواباً وأجراً عند الله، فقال له أن يتصدق الإنسان في حياته وأثناء صحته، وحاجته إلى المال أفضل وأكثر ثواباً ممن يوصي بعد موته إلى الفقراء والمساكين أو اليتامى أو غير ذلك من المحتاجين إلى المال من الناس. وإنما كان إنفاق المسلم للمال في حياته وأثناء صحته وحاجته له أفضل بكثير مما يوصي به بعد موته، لإن الإنسان بعد موته يكون قد فقد حاجته للمال كما فَقَدَ ملكيته التامة، فهو يتصدق بالمال الذي يستحقه الورثة.

فلذلك لم يجز الشرع للمسلم أن يوصي بأكثر من ثلث ماله؛ فقد سئل رسول الله عليه الصلاة والسلام عن الوصية فقال: "الثلث والثلث كثير، أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس"[2].

---

(١)أخرجه البخاري (٣/ ١٠٠٨)، كتاب الوصايا، باب الصدقة عند الموت، ح(٢٥٩٧).

(٢)أخرجه البخاري (٣/ ١٠٠٦)، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، ح(٢٥٩١) ؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٢٥٣)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، ح(١٦٢٨).

**الحديث السابع والعشرون:**

قال ﷺ: "القضاة ثلاثة واحد في الجنة وإثنان في النار، أما الذي في الجنة فرجلٌ عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق وجار في الحكم فهو في النار، ورجلٌ قضى للناس على جهلٍ فهو في النار"[1].

**شرح الحديث**

القضاة لغة: هي الذين يقومون بإحكام الأمر والفراغ منه، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٖ فِي يَوۡمَيۡنِ﴾[فصلت:١٢]، بمعنى أحكم صنعهن وفرغ منهن.

والقضاء شرعاً: تبيين الحكم الشرعي والإلتزام به وفصل الخصومات، والقضاء فرض فيجب على الأمة الإسلامية تعيين من يقوم به وفق شرع الله، قال الله تعالى:

﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[المائدة:٤٩]، والقضاء فيه فضل عظيم لمن قوي على القيام به وأداء الحق فيه ولذلك جعل الله فيه أجراً مع الخطأ ، وفيه نصرة للمظلوم وأداء للحق إلى مستحقه وردعاً للظالم عن ظلمه واصلاحاً بين الناس وتخليصاً لبعضهم من بعض، ولولا القضاء لصارت الحياة فوضى، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن القضاة ثلاثة: الأول عرف الحق فقضى به فجزاؤه الجنة، الثاني عرف الحق ولم يقضِ به وظلم في حكمه فهو في جهنم، الثالث لم يتضح له الحق فقضى وهو جاهل للحكم فمصيره إلى جهنم.

فهذا الحديث يوجب على القاضي أن لا يقضي إلا بعد معرفة الحكم الشرعي، فإذا عرف الحكم الشرعي عليه أن يقضي به.

---

(١)أخرجه ابن ماجه (٣/ ٤١٢)، أبواب الأحكام، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق، ح(٢٣١٥)؛ وأخرجه أبو داود (٥/ ٤٢٦) كتاب الأقضية، باب القاضي يخطىء، ح(٣٥٧٣)؛ وأخرجه الترمذي(٣/ ٦٠٥)، أبواب الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي، ح(١٣٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٧/ ١٦٣)، كتاب الأحكام، ح(٧٢٠٧) قال الترمذي: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح على مسلم"، وقال الترمذي: "له شاهد صحيح".

**الحديث الثامن والعشرون:**

قال ﷺ: "إذا (خطب إليكم) وفي رواية: (أتاكم) وفي أخرى: (جاءكم) من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إن لم تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"[1].

**معاني المفردات**

فزوجوه: أي استجيبوا لطلبه بأن تزوجوه.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث أمر صريح من رسول الله ﷺ في أن تزوج البنت للخاطب الذي نرضى عن دينه وخلقه وألا نضع في سبيل إتمام زواجه أية عراقيل مهما كانت من غلاء في المهر وإقامة حفل الزواج في قاعات فاخرة وما شابه ذلك مما ينوء الخاطب بحمله، أو أن يؤخر زواج البنت لاطالة استفادتنا منها إن كانت من ورائها فائدة مادية بل يجب علينا أن نسهل أمر زواجها ما استطعنا وإلا فإننا نخالف أمر رسول الله ﷺ، وهذا يعرض المجتمع إلى الفساد بكثرة العوانس من النساء والرجال.

---

(١)أخرجه ابن ماجه (٣/ ١٤١)، أبواب النكاح، باب الإكفاء، ح(١٩٦٨)؛ وأخرجه الترمذي (٣/ ٣٨٦)، أبواب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم مَن ترضون دينه وخلقه فزوجوه، ح(١٠٨٤)؛ وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ١٣١)، ح(٧٠٧٤)؛ وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٤٣٨)، ح(٢٧٣٢) قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقد حسن شيخ الألباني هذا الحديث في السلسلة الصحيحة(٣/ ٩٦)، ح(١٠٢٢).

**الحديث التاسع والعشرون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجلٌ فصلى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال: "ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ" فرجع فصلى كما صلى، ثم جاء فسلَّم على النبي ﷺ فقال: "ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ" ثلاثاً، فقال: "والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني". فقال ﷺ: "إذا قمت إلى الصلاة، فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم أركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، وأفعل ذلك في صلاتك كلها"[1].

**شرح الحديث**

هذا الحديث جليل عظيم بين كيفية الصلاة، ويطلق العلماء عليه حديث المسيء في صلاته، وهو عمدتهم فيما يجب في الصلاة وما لا يجب، ومجمل هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل اسمه خلاد بن رافع فصلى صلاة غير تامة الأفعال والأقوال. فلما فرغ من صلاته جاء إلى النبي ﷺ فسلّم عليه فرد عليه السلام ثم قال له: ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ فرجع وعمل في صلاته الثانية كما عمل في صلاته الأولى، ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال له: "ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ ثلاث مرات". فأقسم الرجل بقوله: "والذي بعثك بالحق ما أحسن غير ما فعلت فعلمني".

فعندما اشتاق إلى العلم وتاقت نفسه إليه، وتهيئت نفسه لقبوله بعد طول الترديد قال له النبي ﷺ ما معناه: إذا قمت للصلاة فكبر تكبيرة الإحرام، ثم إقرأ ما تيسير من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع من الركوع حتى تعتدل قائماً وتطمئن في

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٦٣)، كتاب صفة الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، ح(٧٢٤)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٢٩٧)، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة سورة الفاتحة في كل ركعة...، ح(٣٩٧).

اعتدالك ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع من السجود واجلس حتى تطمئن جالساً، وأفعل هذه الأفعال والأقوال في صلاتك كلها ما عدا تكبيرة الاحرام فإنها في الركعة الأولى دون غيرها من الركعات.

فهذا الحديث يوجب الاطمئنان في كل ركن من أركان الصلاة سواء في الركوع أو السجود.

**ماذا يستفاد من الحديث**

١- الأعمال المذكورة في هذا الحديث هي أركان الصلاة التي لا تسقط سهواً ولاجهلاً.

٢- فيه دليل على وجوب الترتيب بين هذه الأعمال.

٣- في الحديث دليل على مشروعية حسن التعليم والأمر بالمعروف بطريقة سهلة لا عنف فيها.

٤- الاستفتاح والتعوذ ورفع اليدين وجعلهما على الصدر وهيئة الركوع والسجود والجلوس وغير ذلك كلها مستحبة.

**الحديث الثلاثون:**

عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: "إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا، قال: "فما رأيت النبي ﷺ غاضباً في موعظة قط أشدّ مما غضب يومئذ، فقال:" يا أيها الناس إن منكم منفرين فأيكم أمّ الناس فليوجز، فإن من وراءه الكبير والصغير وذا الحاجة"[1].

**المعنى الاجمالي:**

جاءت هذه الشريعة السمحاء باليسر والسهولة ونفي العنت والحرج ولهذا فإن الصلاة وهي التي أجل الطاعات أمر النبي ﷺ الإمام التخفيف فيها للتيسير والتسهيل على المأمومين من لا يطيق التطويل إما لعجزه أو مرضه أو حاجته.

فإن كان المصلي منفرداً فليطيل صلاته ما شاء لأنه لا يضرّ أحداً بذلك، ومن كراهته للتطويل ﷺ الذي يضر الناس أو يعوقهم عن أعمالهم أنه لما جاءه رجل وأخبره أنه يتأخر عن صلاة الصبح مع الجماعة من أجل الإمام الذي يصلي بهم فيطيل الصلاة، غضب النبي ﷺ غضباً شديداً وقال: إن منكم من ينفر الناس عن طاعة الله ويكره إليهم الصلاة ويثقلها عليهم، فأيكم أمّ الناس فليوجز فإن منهم العاجزين وذوي الحاجات.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (١/ ٢٤٨)، كتاب الجماعة والإمامة، باب تخفيف الإمام في القيام وتخفيف الركوع والسجود، ح(٦٧٠)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٣٤٠)، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، ح(٤٦٦).

**الحديث الواحد والثلاثون:**

قال ﷺ: "إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له: إنك ظالم فقد تودع منهم"[1].

**شرح الحديث**

لقد حرم الله تعالى الظلم وجعل العقاب عليه شديداً وأمرنا بالعدل والقسط، وإن لا نخشى في قول كلمة الحق إلا الله، وقد كان العلماء السابقون ممن كان لهم صلة بالحكام ويعظونهم ولا يخافون لومة لائم، ولم يرتفع الحكام في نظرهم إلا بمقدار حرصهم على مصالح المسلمين ومحافظتهم على الدين وإقامة حكم الله في الأرض، ومن هؤلاء العلماء العز بن عبد السلام وتلميذه ابن دقيق العيد وابن تيمية.

وإنه من المؤسف في الوقت المعاصر أننا لا نجد من يتجرأ على نُصح الحكام، وقول كلمة الحق أمامهم حيث أصبح النفاق سمة معظمهم وذلك للوصول إلى المراكز أو لأجل البقاء في مراكزهم في الحكومة.

---

(١)أخرجه أحمد (١١/ ٧٢)، ح(٦٥٢١)؛ وأخرجه البزار (٦/ ٣٦٢)، ح(٢٣٧٤)؛ وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣/ ٤٥٤)، ح(١٤٣١٤)؛ وفي الأوسط (٨/ ١٨)، ح(٧٨٢٥)؛ وأخرجه الحاكم في المستدرك (٧/ ١٧٣)، ح(٧٢٣١)، ثم قال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي"، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٢)، ح(١٢١١٠): "هذا رواه أحمد والبزار بإسنادين ورجال أحمد إسنادي البزار ورجال الصحيح وكذلك رجال أحمد".

**الحديث الثاني والثلاثون:**

قال ﷺ: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلّا ظله إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه"[1].

**معاني المفردات**

في ظله: في حمايته ورحمته، والمراد: ظل العرش في هذا الحديث.

قلبه معلق بالمساجد: أي شديد الحب لها وملازم لصلاة الجماعة فيها.

تحابا: أي أحب كل منهما صاحبه في طلباً لرضا الله لا لغرض دنيوي.

دعته امرأة: أي استدرجته إلى الفاحشة.

حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه: أي أخفاها وكتمها عن الناس.

فاضت عيناه: سالت دموعه خوفاً من الله.

**شرح الحديث**

في يوم القيامة إذا قام الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس واشتد عليهم حرها وأخذهم العرض، فهناك سبعة أصناف من الناس ذكرهم الحديث يحميهم الله تعالى من شدة حر ذلك اليوم وهم:

١- الإمام العادل: هو كل من له نظر في مصالح المسلمين من الولاة والحكام والأمراء، وقد بدأ الحديث بالإمام العادل لأن عدله ونفعه يعم سائر الناس وخاصة المسلمين.

---

(١)متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٥١٧)، كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، ح(١٣)؛ وأخرجه مسلم (٢/ ٧١٥)، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ح(١٠٣١).

٢- شاب نشأ في عبادة الله: أي منذ بلوغه كان ملازماً للعبادة وطاعة الله تعالى.

٣- رجل قلبه معلق بالمساجد: أي شديد الحب لها وملازم للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها.

٤- رجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه: أي كان سبب اجتماعهما حب الله واستمرا على ذلك حتى تفرقا من مجلسهما وهما صادقان في حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى حال اجتماعهما وافتراقهما؛ وفي الحديث حث على التحاب في الله والكراهية في الله وهذا من الإيمان.

٥- رجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني اخاف الله: أي طلبت منه امرأة ذات حسب ونسب وجمال ارتكاب الفاحشة فرفض طلبها وصبر خوفاً من الله عز وجل وطاعة له، وهذا من أعظم الطاعات والمراتب، وذلك مثل ما حصل لسيدنا يوسف عليه السلام.

٦- رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه: الحديث في صدقة التطوع هذا مصداق قول الله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٧١]، فصدقة التطوع اخفاؤها أفضل وأقرب إلى الإخلاص والبعد عن النفاق، وأما الزكاة الواجبة فإعلانها أفضل، وضرب المثل باليمين والشمال لقربهما مبلاغة في الإخفاء.

٧- رجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه: في هذه العبارة بيان فضيلة البكاء من خشية الله تعالى وفضل طاعته سراً لكمال الإخلاص وحضور القلب.

**الحديث الثالث والثلاثون:**

عن أبي عمرو وقيل أبي عمرة سفيان بن عبدالله ﷺ قال قلت يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: "قل آمنت بالله ثم استقم"[1]، وفي رواية أخرى: "فاستقم".

في هذا الحديث تجديد للإيمان بالله قولاً وعملاً ، ويشمل الإيمان بالله الأركان الخمسة.

ويقصد بالاستقامة التزام طاعة الله والاستقامة على عمل الصالحات من الأعمال.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فُصِّلَت:٣٠]

هذا عند موت المؤمن حيث تنزل الملائكة تبشر من كان مؤمناً بالله ملتزماً طاعة الله تعالى مستقيماً على عمل الصالحات.

---

(١)أخرجه مسلم (١/ ٦٥)، كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام، ح(٣٨).

**الحديث الرابع والثلاثون:**

قال ﷺ: "إن الدين يسر ولن يشاد هذا الدين أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيءٍ من الدُّلجة "[1].

**معاني المفردات**

الدين يسر: أي ذو يسر وسهولة.

يشادّ هذا الدين: يقاوم.

**شرح الحديث**

ألا يتعمق الإنسان ويبالغ في الأعمال الدينية ويترك الرفق والسهولة، فإنه إن فعل ذلك عجز وانقطع فيغلب، كمن بات يصلي الليل تطوعاً - لأن هذا غير مطلوب منه شرعاً - ويغالب النوم إلا أن غلبته عيناه في أخر الليل فنام عن صلاة الصبح فنام عن الوقت الواجب.

أو من صام أكثر أيام السنة وهو لا يستطيع فإن ذلك يضعفه فلا يعود يقدر أن يصوم شيئاً مفروضاً عليه كشهر رمضان، أو من يستعمل الماء وهو يضره في الوضوء تقرباً إلى الله بدلاً من أن يتيمم، أو من يجبر نفسه على الصلاة قائماً، والدين يسمح له أن يقوم بها قاعداً لعذره وغير ذلك مما يدل على أن الثواب لا ينال بالمبالغة بل باليسر كل اليسر.

فسددوا: أي ألزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط.

وقاربوا: أي إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعملوا ما يقرب منه.

أبشروا: أي بالثواب على العمل الصالح المستمر وإن قلَّ.

---

(١)أخرجه البخاري (١/ ٢٣)، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ح(٣٩).

واستعينوا: أي اطلبوا العون من الله بايقاع العبادة في الأوقات المنشطة فإنكم إن فعلتم ذلك أمكنكم المداومة عليها من غير مشقة، كالمسافر الذي يسافر في الغدوة وهي أول النهار ثم يستريح.

الروحة: ويقصد بها السير بعد زوال الشمس بعد صلاة الظهر ثم يسافر في شيء من الدُّلجة أي آخر النهار وذلك لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعاً فإنه بنقطع ويعجز، وأما إذا سافر في أوقات نشاطه والتي هي الغدوة والروحة وشيء من الدّلجة فإنه يستمر في سيره دون انقطاع.

**الحديث الخامس والثلاثون:**

قال رسول الله ﷺ: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب"[1].

**معاني المفردات**

إن الناس: المراد بالناس الذين يقدرون على إزالة المنكر.

رأوا: أي إذا رأوه أو علموا به.

يأخذوا على يديه: أي يمنعوا ظلمه بقول أو فعل.

أوشك: أي قارب.

أن يعمهم الله بعقاب: أي في الدنيا والآخرة أو فيهما معاً لتضييع فرض الله بلا عذر، وذلك لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الحرج عن الآخرين وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن من الأمر به ولم يمنعه عذر شرعي.

يقال أخذ بيده أي نصره ويقال أخذ على يده أي منعه.

**شرح الحديث**

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب شرعي فعلى القادرين عليه إذا شاهدوا أو علموا ظلم الحاكم فلم يمنعوه وينهوه عن ظلمه بالقول أو الفعل، فإن الله تعالى قد يرسل عليهم عقاباً من عنده يعم الجميع.

---

(١)أخرجه أحمد (١/ ٢٠٨)، ح(٢٩)؛ وأبو داود (٦/ ٣٩٣، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ح(٤٣٣٨)؛ وأخرجه الترمذي (٥/ ٢٥٦)، أبواب التفسير، باب ومن سورة المائدة، ح(٣٠٥٧)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وقد قال الله تعالى في صفات المؤمنين: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [التوبة:٧١]، وقال تعالى في صفات المنافقين: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [التوبة:٦٧].

فهذه صفات متناقضة بين المؤمنين والمنافقين توجب على المؤمن أن يعمل ما يمليه عليه ايمانه ارضاءً لله تعالى ولو كان كلمة حق عند سلطان جائر.

**الحديث السادس والثلاثون:**

قال رسول الله ﷺ: "إن شرَّ الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه"[1].

**شرح الحديث**

هو الذي يأتي كل طائفة من الناس بما يحبون ويظهر لهم أنه منهم، وإنه مخالف لمن كانوا ضدهم، وهو من شرار خلق الله، وله عذاب شديد يوم القيامة.

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٥١)، كتاب الأدب، باب ما قيل في ذي الوجهين، ح(٥٧١١)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ٢٠١١)، كتاب البر والصلة والآداب، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله، ح(٢٥٢٦).

**الحديث السابع والثلاثون:**

قال رسول الله ﷺ: "إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون، والمتفيهقون. قالوا يا رسول الله: قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون"[1].

**معاني المفردات**

الثرثار: كثير الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق.

المتشدق: المتطاول على الناس بكلامه تفاصحاً وتعظيماً.

المتفيهقون: أصله من الفَقه وهو الإمتلاء، وهو الذي يملئ فمه بالكلام ويتوسع فيه، ويضرب فيه تكبراً وارتفاعاً واظهاراً لفضله على غيره.

**شرح الحديث**

بيّن الحديث مكانة وفضيلة حسن الخلق، فقد اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قرب منزلة صاحب الخلق الحسن من منزلته صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وهي في الفردوس الأعلى.

كذلك بين الحديث منزلة أصحاب الخلق السيء ممن هم:يكثرون الكلام في الناس تكلفاً وخروجاً عن الحق، والمتطاولون على الناس بكلامهم وأفعالهم، والذين يظهرون أنهم أكثر علماً ومعرفة من غيرهم تكبراً.

هؤلاء كرههم الله ورسوله، وهم أبعد الناس من منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوف يعاقبهم الله على سوء أقوالهم وأفعالهم يوم القيامة.

---

(١)أخرجه أحمد (٢٩/ ٢٦٧)، ح(١٧٧٣٢)؛ وأخرجه الترمذي واللفظ له (٤/ ٣٧٠)، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معالي الأخلاق ، ح(٢٠١٨)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه"،وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(٢٢/ ٢٢١)، ح(٥٨٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد(٨/ ٢١)، ح(١٢٦٦٥): "رواه أحمد رجال الصحيح".

**الحديث الثامن والثلاثون:**

قال الرسول ﷺ: "إن أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. قيل يا رسول الله: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال ﷺ: يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه وأمه"[1].

**معاني المفردات**

الكبيرة: الذي ورد فيها عقوبة شديدة يوم القيامة أو حداً من حدود الله، كقتل النفس عدواناً بغير حق، والزنا، وأكل أموال اليتامى بالباطل.

يسب أباه وأمه: أي يشتمهما معاً.

**شرح الحديث**

بين النبي صلى الله عليه وسلم أن أكبر المعاصي والذنوب عند الله تعالى أن يشتم الرجل والديه ويسبهما فتعجب الصحابة رضوان الله عليهم من حصول ذلك فأجاب عليه الصلاة والسلام أن ذلك يكون بأن يشتم رجل أبا رجلٍ آخر فيسب المشتوم أبا الشاتم ويسب أمه، فقد يتسبب الإبن بسب والديه فيكون كأنه شتمهما وهذا يدل على أن التصريح بسب الوالدين أعظم وأشد وذلك كقول تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام:١٠٨].

**يستفاد من الحديث**

التحذير من التسبب في ايذاء الوالدين من خلال التعرض للناس بالسب والشتم.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٢٨)، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، ح(٥٦٢٨)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٩٢)، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح(٩٠).

**الحديث التاسع والثلاثون:**

عن أبي بكرة عن أبيه أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: "من طال عمره وحسن عمله" قال: فأي الناس شر؟ قال: "من طال عمره وساء عمله"[1].

**معاني الكلمات:**

خير الناس: أفضل الناس عند الله.

شر الناس: أسوأ الناس عند الله.

**شرح الحديث**

إن أفضل الناس عند الله يوم القيامة من طالت مدة عمره في الحياة الدنيا وكانت أعماله صالحة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا﴾ [الكهف:١٠٧].

واسوأ الناس يوم القيامة من طال عمره وكانت أعمال سيئة كأن يرتكب المنكرات التي نهى الله تعالى عنها؛ سواء كان النهي في كتابه سبحانه أو في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

فقد ورد في الأثر الدعاء بأن يقول المسلم: "اللهم احيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذاغ كانت الوفاة خيراً لي"[2].

---

(١)أخرجه أحمد (٣٤/ ٥٨)، ح(٢٠٤١٥)؛ وأخرجه الدارمي (٣/ ٥٠)، كتاب الرقاق، باب أي المؤمنين خير؟، ح(٢٧٧٢)؛ وأخرجه الترمذي (٤/ ٥٦٦)، وأخرجه أبو الزهد، ح(٢٣٣٠). قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح "، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٢٧)، ح(٥٤٤٩)، وفي الصغير (٢/ ٨١)، ح(٨١٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٣)، ح(١٧٥٤٣): "رواه الطبراني في الصغيروالأوسط وإسناده جيد".

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٣٣٧)، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، ح(٥٩٩٠)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ٢٠٦٤)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به، ح(٢٦٨٠).

**يستفاد من الحديث**

١- وجوب القيام بالأعمال الصالحة ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

٢- وجوب الإبتعاد عن كل ما نهى الله تعالى عنه من الأعمال والأفعال وما يضر الإنسان والمجتمع كأكل الربا وشرب الخمر والزنا والفواحش ما ظهر منها وما بطن.

**الحديث الأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "إنما أنا بشر مثلكم وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار"[1].

**معاني المفردات**

ألحن: أبلغ وأعلم بالحجة.

قطعة من النار: أي إن قضيت له بظاهر ما أسمع أو بظاهر ما يخالف الباطن فهو حرام يؤول به إلى النار.

**شرح الحديث**

بيّن هذا الحديث أن رسول الله ﷺ بشر كسائر الخلق تعتريه الطبيعة البشرية لا يعلم الغيب؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾[الأعراف:١٨٨]، وإنما اختاره الله تعالى لتبليغ رسالته بشيراً ونذيراً لسائر الخلق.

وأنه عليه الصلاة والسلام كان قاضياً بين الناس فيحكم بما يظهر له من كلام المتخاصمين فقد يكون أحد المتخاصمين أمامه أبلغ ببيان حجته من الخصم الآخر.

وليس هو صاحب الحق فيقضي على نحو ما يسمع وهذا يحصل في كل وقت وزمان فإن حصل بأن قضى القاضي بشيء لمن ليس له الحق فيه فلا يجوز له أن يأخذه فإن قضاء القاضي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً.

فعلى المسلم أن يتحرى الحق ولا يأخذ ما ليس له وإن قضى له القاضي بذلك فإن أخذه فسوف يؤول ما أخذه إلى جمرة من نار يوم القيامة.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦/ ٢٦٢٢)، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم، ح(٦٧٤٨)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٣٣٧)، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، ح(١٧١٣).

**يستفاد من الحديث**

١- أن قضاء القاضي قائم على ما يظهر له من الحق ولا يعلم بواطن الأمور.

٢- على المسلم إذا قضى له القاضي بشيء ليس له حق فيه يجب عليه ألا يأخذه.

٣- أن قضاء القاضي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً.

٤- إذا أخذ الإنسان ما ليس له بناءً على قضاء القاضي آل ما أخذه إلى قطعة من نار.

**الحديث الواحد والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيمُّ الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"[1].

**مناسبة قول رسول الله لهذا الحديث**

عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: "أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: أتشفع في حد من حدود الله ؟" ثم قام فخطب بالناس وذكر هذا الحديث.

**معاني المفردات**

الشريف: هو عالي المنزلة رفيع الدرجة.

الضعيف: الوضيع الذي لا عشيرة له ولا منعة.

أقاموا عليه الحد: أي نفذوا عقوبة الحد الشرعي بقطع اليد؛ العقوبة الشرعية.

وأيمُّ الله: أيم هي القسم وجمعها أيمان، فنقول يمين الله لأفعل، وقد سمي الحلف يميناً لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل واحد منهم يده اليمين على اليد اليمنى لصاحبه، وهنالك صيغ أخرى لليمين.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣/ ١٢٨٢)، كتاب الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم، ح(٣٢٨٨)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٣١٥)، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، ح(١٦٨٨).

**شرح الحديث**

أن الاسلام دين العدل والمساواة بين جميع أفراد الأمة فلا فضل لأحد على أحد ولا لشريف على وضيع أمام القضاة، بحيث يجب تنفيذ عقوبة الحد الشرعي إذا وصل الأمر إلى القضاء.

فقد بيّن لنا عليه الصلاة والسلام وجوب العدل والمساواة في ذلك وبيّن أن سبب هلاك الأمم المحاباة في إقامة الحدود والقصاص، فعندما كلمه اسامة بن زيد وهو حبيب رسول الله استنكر عليه وظهرت على وجهه علامات الغضب ولأم اسامة في شفاعته في اقامة الحد.

ثم جمع الناس وخطب فيهم هذا الحديث ليبين لأمته حرمة الشفاعة في الحدود وهي حد الزنا وحد القذف وحد السرقة.

**يستفاد من الحديث**

١- النهي عن الشفاعة في الحدود التي بينها الله تعالىٰ في كتابة وسنة رسوله.

٢- يجب علىٰ الحكام المسلمين أن يقيموا شرع الله والتي منها تنفيذ عقوبة الحدود الشرعية علىٰ الجناة.

٣- إن شرف قبيلة الجاني لا تسقط الحد عنه.

٤- ان أحكام الشرع يستوي فيها الشريف والضعيف.

**الحديث الثاني والأربعون:**

مرَّ رسول الله ﷺ هو وأصحابه برجل فرأى أصحابه من جَلد الرجل ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: "يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله، فقال: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياءً ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان"[1].

**سبب هذا الحديث**

إن النبي ﷺ مرّ هو وأصحابه برجل فرأى أصحابه من جَلد الرجل ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا يا رسول الله: لو كان هذا في سبيل الله، فذكر لهم الرسول هذا الحديث.

**معاني المفردات**

ولده: نسله.

في سبيل الله: أي في الطريق التي أمر الله السعي فيها، فهو مثاب ومأجور.

يعفها: أي قاصداً اعفاف نفسه عن سؤال الناس أو عن أكل الحرام.

سبيل الشيطان: أي طريق الشيطان التي يجب أن لا يسعى الإنسان فيها.

فقد بين هذا الحديث أن أعمال المسلم إذا قصد بها فعل الخير ينال بفعلها ثواب الله يوم القيامة، أما إذا قصد التظاهر والتفاخر أمام الناس فهو يأثم على عمله.

---

(١)أخرجه الطبراني في المعجم الكبير(١٩/ ١٢٩)، ح(٢٨٢)؛ وأخرجه أيضاً في المعجم الأوسط(٧/ ٥٦)، ح(٦٨٣٥)؛ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى(١٨/ ٨٥)، كتاب السير، باب الرجل لا يجد ما ينفق، ح(١٧٨٨٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ٣٢٥)، ح(٧٧٠٩): "رواه الطبراني في الثلاثة ورجال الكبير ورجال الصحيح".

**شرح الحديث**

إن للعمل في الإسلام مكانة عالية ومنزلة رفيعة، به ينال المسلم الأجر والثواب وهو عبادة عظيمة لتعمير الديار وحدوث الإستقرار، واعتبر الإسلام العمل نوعاً من أنواع الجهاد في سبيل الله لإنه ليس فقط لكسب المال وإنما في عظم غاياته من اعمار الدنيا وتحقيق الأمن الإجتماعي والتوازن النفسي بين الناس، فالمطلوب أن ينزل المسلم في ميادين الحياة مكافحاً وإلى أبواب الرزق ساعياً، ولكن قلبه معلق بالله وذكره لا يغيب عن مراقبة الله وخشيته فالإلتزام بحدوده والتقيد بأوامره، قال عليه الصلاة والسلام: "ما أكل أحد طعاما قط، خيرا من أن يأكل من عمل يده"[1].

وقد روى أبو قلابة أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيراً، قالوا ما رأينا مثل فلان قط ما كان في مسير إلا كان في قراءة ولا نزلنا منزلا إلا كان في صلاة قال: فمن كان يكفيه صنعه ومن كان يعلف جمله أو دابته ؟ قالوا: نحن قال: فكلكم خير منه"(٢).

وقد حث الإسلام على اتقان العمل، قال عليه الصلاة والسلام: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه"[3].

---

(١)أخرجه البخاري(٢/ ٧٣٠)، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ح(١٩٦٦).

(٢)أخرجه سعيد بن منصور في سننه(٢/ ٣٨٠)، كتاب الجهاد، باب جامع الشهادة، ح(٢٩١٩)؛ وأخرجه أبو داود في المراسيل ص(٢٣٤)، ح(٣٠٦)، باب في فضل الجهاد، ح(٣٠٦). قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية(٩/ ٣٢٤)، ح(١٩٦٧): "هذا مرسل جيد".

(٣)أخرجه أبو يعلى(٧/ ٣٤٩)، ح(٤٣٨٦)؛ والطبراني في الكبير(٢٤/ ٣٠٦)، ح(٧٧٦)، وفي الأوسط(١/ ٢٧٥)، ح(٨٩٧). قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة(٣/ ٣٨٢)، ح(٢٩٤١): "هذا إسناد ضعيف لضعف مصعب بن ثابت" وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٩٨)، ح(٦٤٥٧): "رواه أبو يعلى وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماع". وقد حسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ١٨٧)، ح(١١١٣).

**يستفاد من الحديث**

١- ان العمل نوع من أنواع العبادة لما فيه من تحقيق الأمن الإجتماعي والتوازن النفسي للناس.

٢- ان العبادة في الإسلام ليست خاصة بالصلاة والصوم والحج وإنما تعم كل عمل يُبتغى به وجهه الله تعالى وفائدة للمجتمع.

٣- على الإنسان ينهض للعمل بجد واجتهاد طارحاً خلفه الكسل والجلوس.

٤- يحض الاسلام على الإخلاص والجد في العمل لكسب الرزق لمن يعول كالزوج والأبناء والوالدين.

٥- على الإنسان أن يخلص النية في عمله بعيداً عن الرياء والسمعة.

٦- أن من يقصد من عمله الرياء والسمعة يكون في سبيل الشيطان فلا أجر له.

**الحديث الثالث والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قالوا يا رسول الله: هذا ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً، قال: تأخذ فوق يديه"[1]. وفي رواية البخاري عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً فكيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره"[2].

**معاني المفردات**

تأخذ فوق يديه: تمنعه عما يريد أن يفعل من الظلم.

**شرح الحديث**

هذا الحديث يأمر المسلمين أن يتناصروا فيما بينهم بحيث يرفعون الظلم عمن وقع عليه اعتداءٌ أو عدوان، أما إذا كان ظالماً لغيره فعليهم أن يمنعوه أن يعتدى على غيره وفي ذلك نصر له على شيطانه.

---

(١) أخرجه البخاري(٢/ ٨٦٣)، كتاب الظالم، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً، ح(٢٣١٢).

(٢) أخرجه البخاري(٦/ ٢٥٥٠)، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه، ح(٦٥٥٢).

**الحديث الرابع والأربعون:**

قال ﷺ: "أنا وكافل اليتيم في الجنّة هكذا وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى"[1].

**معاني المفردات**

كافل اليتيم: هو القيم على أمره ومصالحه وحفظ ماله وتنميته بالبيع والشراء وغير ذلك.

اليتيم: من مات أبوه قبل بلوغه، فإذا بلغ أو وصل الخامسة عشر من عمره في الغالب فهو ليس بيتيم، وإن ماتت أمه فهو سخيم، وإن مات الأبوان فهو لطيم.

أشار بأصبعيه: أي فرج بين أصبعيه إشارة إلى أن بين درجة النبي ﷺ وكافل اليتيم قدر تفاوت مسافة بين السبابة والوسطى.

وقد يكون المراد سرعة دخوله الجنة بعد الرسول ﷺ وهذا يدل على فضيلة رعاية الأيتام الذين يفقدون الآباء قبل البلوغ.

وذلك لحاجتهم إلى المساعدة بسبب عدم اكتمال عقولهم، وذلك ببلوغهم سن البلوغ الذي يستطيع أن يميز الإنسان بين حقائق الأشياء وما ينفعه وما يضره.

---

(١) متفق عليه واللفظ للبخاري: أخرجه البخاري(٥/ ٢٠٣٢)، كتاب الطلاق، باب اللعان، ح(٤٩٩٨)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ٢٢٨٧)، كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، ح(٢٩٨٣)

**الحديث الخامس والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا: بلى، قال: اصلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة"[1].

**معاني المفردات**

ذات البين: أي النسب والصحبة، وما بين القوم من القرابة والصلة والمودة أو العداوة والبغضاء، يقال سعى في إصلاح ذات البين؛ إصلاح الفساد والفتنة التي تكون بين القوم أو اثنين لتكون محبة وألفة، وفساد ذات البين هي المخاصمة.

الحالقة: هي التي تستأصل الدين كما تستأصل الموسى الشعر.

**شرح الحديث**

أمر الله في القرآن الكريم بوجوب اصلاح ذات البين بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحُجُرات:٩].

ومن المؤسف الآن أن معظم المسلمين في العالم الإسلامي يقتتلون فيما بينهم ولا يقوم من يدعو لاصلاح ذات البين ليقف نزيف الدماء فيما بينهم.

---

(١)أخرجه أحمد(٤٥/ ٥٠٠)، ح(٢٧٥٠٨)؛ وأخرجه أبو داود(٧/ ٢٨٠)، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين، ح(٤٩١٩)؛ وأخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٣)، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، ح(٢٥٠٩)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

**الحديث السادس والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "ألا أخبركم بخيركم من شركم، خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره، وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره"[1].

**معاني المفردات**

يرجى خيره: أي من يأمل الناس الخير من جهته.

ويؤمن شره: أي يؤمنون الشر من جهته.

**شرح الحديث**

بين الرسول ﷺ أن خير الناس يوم القيامة كما بين أشر الناس يوم القيامة في هذا الحديث، فذكر أن خير الناس في الدنيا والآخرة من يرجى منه فعل الخير بين الناس، ولا يؤذي أحداً بقول أو فعل.

كما بين عليه السلام شرّ الناس في الدنيا والآخرة هو الذي لا يُرجى منه عمل الخير ويؤذي الناس بقول أو فعل ولا يؤمن الناس شره.

---

(١)أخرجه أحمد(١٤/ ٤١١)، ح(٨٨١٣)؛ وأخرجه الترمذي (٤/ ٥٢٨)، أبواب الفتن، ح(٢٢٦٣)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

**الحديث السابع والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها أئتلف وما تنافر منها اختلف"[1].

**معاني المفردات**

جنود مجندة: أي أن الأرواح مجتمعة.

تعارف: توافق في الصفات وتناسب في الأخلاق.

تناكر: تباعد في صفاته.

**معنى الحديث**

أن الخيّر من الناس يحنُّ إلى من شاكله من الناس، والشرير من الناس يميل إلى نظيره.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(٣/ ١٢١٣)، كتاب الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة، ح(٣١٥٨)؛ وأخرجه مسلم(٤/ ٢٠٣١)، كتاب البر والصلة والآداب، باب الأرواح جنود مجندة، ح(٢٦٣٨)

**الحديث الثامن والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ لمن تزوج: "بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما على خير"[1].

**شرح الحديث**

كان يقول رسول الله ﷺ لمن يتزوج هذه العبارات وهذه الدعوات الطيبة، وكان ينهى أن يقال بالرفاه والبنين، وكانت هذه الترفيئة متبعة في الجاهلية ومعناها بالالتئام والاتفاق واستيلاد البنين، وإنما نهى رسول الله ﷺ عن قول الجاهلية بالرفاة والبنين لأنهم يطلبون فيها أن يرزقوا بالذكور دون الإناث، وهذا عمل الجاهلية لا يصح التفرقة بين الذكور والإناث.

(١)أخرجه أحمد(١٤/ ٥١٨)، ح(٨٩٥٧)؛ وأخرجه أبو داود (٣/ ٤٦٦)، كتاب النكاح، باب ما يقال للمتزوج، ح(٢١٣٠)، وأخرجه الترمذي (٣/ ٣٩٢)، أبواب النكاح، باب ما جاء فيما يقال للمتزوج، ح(١٠٩١) قال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

**الحديث التاسع والأربعون:**

قال رسول الله ﷺ: "بروا آباءكم تبركم أبناؤكم، وعفوا تعف نساؤكم"[1].

**معاني المفردات**

البر: فعل الخير.

الآباء: هم الأب والأم، وأصول الإنسان بشكل عام.

عفوا: أي لا تعرضوا إلى نساء الناس.

تعفُ نساؤكم: أي لا يتعرض أحدٌ لنسائكم، ولا تنظر نساؤكم إلى الحرام.

**شرح الحديث**

هذا الحديث يحث المسلم على أن يبر والديه، وقد ورد الأمر ببر الوالدين بعد طاعة الله قال تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء:٢٣].

فهذا الحديث يدل على بر الوالدين وعلى أن من أحسن إلى والديه سوف يحسن له أولاده، وكما تدين تدان لذلك أمر المسلم أن يعفَّ نفسه بأن لا يتعرض لنساء الغير بالإساءة، وعليه فإن الله سيصون نساءه فلا يتعرض لهن أحد.

---

(١)أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الأوسط(١/ ٢٩٩)، ح(١٠٠٢)؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد(٨/ ١٣٨)، ح(١٣٤٠٣):"رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أحمد غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه والله أعلم". وأخرجه الحاكم في المستدرك بلفظ:"عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم... "، (٧/ ٢٨٠)، كتاب البر والصلة، ح(٧٤٦٣)، قال الحاكم: "هذا حديث صحصح الإسناد ولم يخرجاه".

**الحديث الخمسون:**

قال رسول الله ﷺ: "تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك"[1].

**معاني المفردات**

حسبها: نسبها وشرف آبائها وأقاربها.

جمالها: حسنها صورة ومعنى.

دينها: تقواها.

فأظفر بذات الدين: أي اخترها وقربها ولا يكون همك الأول غير ذلك.

ترتب يداك: أي افتقرتا ويقال في الدعاء تريب يداه أي خسر، ولكن هذه الكلمة جارية على ألسنة العرب، ولا يريدون بها الدعاء على المخاطب بل المراد منها الحث والتحريض كما يقولون قاتله الله ويقصدون بها قد أجاد وأحسن.

**شرح الحديث**

فقد أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث بما يفعله الناس بالعادة عند إرادة الزواج فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربعة وآخرها عندهم ذات الدين وليس معنى هذا أن لا ينظر إلى الجمال وإلى الحسب لأن ذلك مدعاة للانسجام والتوافق والمحبة يدل على ذلك الحديث الآتي الذي سنذكره بعد هذا الحديث.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(٥/ ١٩٥٨)، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ح(٤٨٠٢)؛ وأخرجه مسلم(٢/ ١٠٨٧)، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، ح(٧١٥).

**الحديث الواحد والخمسون:**

قال رسول الله ﷺ: "ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خير له من زوجة صالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا أقسم عليها أبرته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله"[1].

هذا الحديث بين لنا أن أفضل شيء يستفيده المسلم في حياته الدنيا هي التقوى، والتقوى هي صدق العقيدة والأعمال الصالحة والأخلاق الحميدة، فلذلك قال الله سبحانه وتعالى في سورة العصر: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾[العصر]، فهذه السورة بينت العناصر الثلاث: التقوى وهي صدق العقيدة، الأعمال الصالحة والأخلاق الحميدة.

كما أن آية البر في سورة البقرة فصلت هذه العناصر حيث قال تعالى: ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا

(١) أخرجه أبو داود (٣/ ٦٢)، أبواب النكاح، باب أفضل النساء، ح(١٨٥٧)؛ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٢٦٤)، ح(٧٨٨١)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: "هذا سناد فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو رواه مسلم وغيه ورواه النسائي وسكت عنه من طريق أبي هريرة وأبو داود في سننه وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما". وقال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٢١٣): "رواه ابن ماجه والطبراني عن أبي أمامة بسند صعيف، لكن له شواهد تدل على أن له أصلاً".

عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ [البقرة:١٧٧].

كما بين هذا الحديث أفضل نعم الله على الإنسان وهي الزوجة الصالحة وهي التي اتصفت بهذه الصفات الخمس.

**الصفة الأولى**: أن تكون جميلة حسنة المنظر حيث تدخل إلى النفس البهجة والسرور.

**الصفة الثانية**: إذا أمرها بأمر ليس فيه معصية الله أطاعته وامتثلت لما أمر به.

**الصفة الثالثة**: إذا أقسم عليها بحيث طلب منها أمر وأقسم عليها أن تفعله وليس فيه ضرر عليها أو مخالفة لشرع الله – عزّ وجل – أبرته بيمينه وأوفته.

**الصفة الرابعة**: إذا غاب عنها حفظت ماله ولم تبذره أو تنفقه بغير رضا الله ورضى زوجها.

**الصفة الخامسة**: أن تحافظ على شرفها فلا تدخل أحداً بيته في غيابه من غير رضاه.

**الحديث الثاني والخمسون:**

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار القسم أو المقسم، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام. ونهانا عن خواتيم أو عن تختم بالذهب، وعن الشرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير، والإستبرق، والديباج"[1].

**معاني المفردات**

١- عيادة المريض: زيارة مَن عَرَضَ لصحته شيء.

٢- اتباع الجنازة: السير مع الجنازة من مكان الصلاة عليها وحتى تدفن.

٣- تشميت العاطس: هو أن تقول لمن عطس وحمد الله عز وجل يرحمك الله وفي الثالثة شافاك الله.

٤- إبرار القسم: تلبية طلب الحالف ومساعدته على تنفيذ ما أقسم عليه ما لم يكن معصية.

٥- نصر المظلوم: مساعدته في رفع الظلم عن نفسه.

٦- إجابة الداعي: تلبية دعوة الوليمة للعرس ونحو ذلك.

٧- افشاء السلام: اشاعة السلام ونشره واكثاره.

٨- التختم: لبس الخاتم من الذهب. (وهذا النهي خاص بالرجال)

٩- الشرب بالفضة: الأكل والشرب بآنية الذهب والفضة حرام وهذا عام للرجال والنساء.

---

(١)أخرجه مسلم(٣/ ١٦٣٥)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع، ح(٢٠٦٦).

١٠- المياثر: جمع ميثرة؛ وهي ما يتخذ من الحديد ويحشىٰ في داخله القطن أو غيره ويجعل علىٰ سرج الخيل.

١١- القسي: ثياب تنسج من الحرير والكتان.

١٢- الإستبرق: ما يصنع من الحرير الغليظ.

**شرح الحديث**

أمر رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم المسلمين بسبع أشياء ونهاهم عن سبع أشياء في هذا الحديث؛ إما الأمور السبعة التي أمر بها:

أولاً: عيادة المريض: وهي زيارة من عرض لصحته شيء وذلك لمواساته علىٰ أن لا يتضرر من هذه الزيارة كمن عنده نقص مناعة خوفاً من نقل العدوىٰ له.

ثانياً: اتباع الجنائز: السير خلف الجنائز من مكان الصلاة عليها إلىٰ موضع دفنها وسن الدعاء للميت بالثبات عند السؤال.

ثالثاً: تشميت العاطس: وهو أن يقول لمن عطس وحَمَد الله عز وجل (يرحمك الله) وفي الثالثة شافاك الله.

رابعاً: إبرار القسم: تلبية طلب الحالف ومساعدته علىٰ تنفيذ ما أقسم عليه ما لم يكن معصية، مما يجعله يبر في قسمه ولا يحنث فيه.

خامساً: نصر المظلوم: اعانته في رفع الظلم عن نفسه ممن قدر علىٰ ذلك وهو واجب في حق القادر عليه ولم يخش ضرراً.

سادساً: إجابة الداعي: المراد هنا الداعي إلىٰ وليمة ونحوها من الطعام.

سابعاً: افشاء السلام: المراد هنا اشاعة السلام ونشره واكثاره وبذله لكل مسلم سواء عرفته أو لم تعرفه وهو مستحب، واما رد السلام علىٰ من طرحه فهو فرض بالإجماع.

فهذه الأمور التي ذكرها الرسول صلىٰ الله عليه وسلم في هذا الحديث من حقوق المسلمين بعضهم علىٰ بعض تعتبر من باب الاستحباب.

وأما الأمور السبعة التي نهانا عنها رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فهي:

أولاً: التختم بالذهب: فلبس الخاتم من الذهب حرام علىٰ رجال أمة الإسلام وحلال لنسائها.

ثانياً: الشرب بالفضة: يحرم علىٰ الرجال والنساء استعمال آنية الذهب والفضة للطعام والشراب.

ثالثاً: وهنا شمل الحديث عن المياثر والقسي والإستبرق والديباج والحرير.

جاء في شرح النووي علىٰ صحيح مسلم: "وأما لبس الحرير والإستبرق والديباج والقسي وهو نوع من الحرير، فكله حرام علىٰ الرجال سواء لبسه للخيلاء أو غيرها، إلا أن يلبسه للحكة فيجوز في السفر والحضر، وأما النساء فيباح لهن لبس الحرير وجميع أنواعه، وخواتيم الذهب وسائر الحلي منه ومن الفضة سواء المزوجة، وغيرها والشابة والعجوز والغنية والفقيرة".

**ما يريد إليه الحديث**

١- يسن زيارة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار المقسم وإجابة الداعي وافشاء السلام.

٢- يجب نصر المظلوم علىٰ من قدر علىٰ ذلك.

٣- يحرم التختم بالذهب ولبس الذهب علىٰ الرجال، وحلال للنساء.

٤- يحرم استعمال آنية الذهب والفضة علىٰ الرجال والنساء.

٥- يحرم لبس الحرير وكل ما دخل فيه الحرير مما يلبس أو يجلس عليه كسرج الخيل علىٰ الرجال، وهو حلال للنساء.

**الحديث الثالث والخمسون:**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا ضن الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة، واتبعوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله: أنزل الله بهم بلاء، فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم"[1].

وفي رواية لأبي داود: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"[2].

**معاني المفردات**

ضن: بخل.

العينة: البيع مع الزيادة في ثمن السلعة بسبب الأجل.

اتبعوا أذناب البقر: كناية عن الإنشغال عن الجهاد بالحرث والزراعة.

ورضيتم بالزرع: كناية الإنشغال بأمور الدنيا عن الجهاد في سبيل الله.

تركتم الجهاد: لم تجاهدوا في سبيل اعلاء دين الله.

سلط الله عليكم ذلاً: جعلكم الله اذلاء بتسليط أعدائكم عليكم.

ترجعوا إلى دينكم: تعودوا إلى دينكم بترك بيع العينة.

---

(١)أخرجه أحمد (١٠/ ٢٩)، ح(٦٥٩)؛ وأبو يعلى (١٠/ ٢٩)، ح(٥٦٥٩)؛ والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٩)، ح(٥٦٥٩).

(٢)أخرجه أبو داود (٥/ ٣٣٢)، كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، ح(٣٤٦٢)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى(١١/ ١٧٢)، كتاب البيوع، باب ما ورد في كراهية التبايع بالعينة، ح(١٠٨٠٥). قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في بلوغ المرام ص(٣٢١): "رواه أبو داود من رواية نافع عنه وفي إسناده مقال،ولأحمد نحوه من رواية عطاء ورجاله ثقات وصححه ابن القطان". وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ١٠)، ح(١١): "وهو حديث صحيح لمجموع طرقه".

**شرح الحديث**

عرف الإمام مالك صاحب العينة فقال: "إن صاحب العينة إنما يحمل ذهبه التي يريد أن يبتاع بها ويقول هذه عشرة دنانير، فما تريد أن تريد أن أشتري لك بها؟ فكأنه يبيع عشرة دنانير نقدا. بخمسه عشر دينارا إلى أجل. فلهذا، كره هذا. وإنما تلك الدخلة والدلسة".

والمراد بالدخلة: النية إلى التوصل إلى الربا والمراد بالدلسة: التدليس.

لقد وعد الله تعالى على لسان رسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث المسلمين وحذرهم بأنهم إذا بخلوا بأموالهم ولم يمدوا يد العون والمساعدة للمحتاجين عن طريق الصدقة والقرض الحسن ولجأوا إلى التحايل على أكل الربا من الفقراء والمحتاجين والمضطرين عن طريق الحيل الربوية بإسم البيع بحجة مساعدتهم على تحصيل حاجتهم، مع أن الهدف الأساسي لهؤلاء الموسرين من هذا البيع استعانتهم بالمشترين لأخذ الزيادة في الثمن نظير الأجل وهي العلة الحقيقية لتحريم الربا الذي ورد تحريمه نصاً في القرآن الكريم، كما حذرهم من انشغالهم في جمع الأموال والدنيا بشكل عام عن الجهاد في سبيل الله، وبين لهم أنهم إن فعلوا ذلك سينزل بهم بلاء وصغار وذلاً، بظهور أعدائهم عليهم فيستعمروهم ويذلوهم كما هو حاصل في هذا الأيام.

وبين لهم أن تكالبهم على جمع الأموال وبخلهم بها وانصرافهم عن الجهاد في سبيل الله يعتبر خروجاً عن الدين الإسلامي كما بين أن هذا الذل الذي حل بهم سيبقى حتى يعودوا إلى التمسك بدينهم، ويتركوا ما هم فيه من بخل وتكالب على الدنيا، ويعودوا إلى حمل لواء الجهاد في سبيل الله وذلك ما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: " سلط الله عليكم ذلاً، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"، وهذا من أقوى الأدلة على حرمة بيع العينة الذي هو: بيع من طلبت منه سلعة قبل ملكه إياها لطالبها ليشتريها منه بثمن مؤجل مع الزيارة في ثمن السلعة.

**الحديث الرابع والخمسون:**

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: أنه سمع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول: "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة والخنزير والأصنام، فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلىٰ بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؟ فقال: لا؛ هو حرام، ثم قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم عند ذلك: قاتل الله اليهود إن الله تعالىٰ لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه، فأكلوا ثمنه"[1].

**معاني المفردات**

جملوه: أذابوه.

يستصبح: يضيء.

**شرح الحديث**

قال الخطابي في شرحه للحديث: "في هذا الحديث بطلان كل حيلة يحتال بها المتوسل إلىٰ الحرام، فإنه لا يتغير حكم بتغيير هيئته وتبديل اسمه".

وجه الدلالة في هذا الحديث ما أشار إليه الإمام أحمد رضي الله عنه أن اليهود لما حرم عليهم الشحوم ارادوا الإحتيال علىٰ الانتفاع بها، علىٰ وجه لا يقال في الظاهر أنهم انتفعوا بالشحم فأذابوه وقصدوا بذلك أن يزيلوا عنه اسم الشحم ثم انتفعوا بثمنه بعد ذلك، لئلا يكون الانتفاع في الظاهر بعين محرمة، ثم مع كونهم احتالوا بحيلة خرجوا بها بزعمهم من ظاهر التحريم من هذين الوجهين، لعنهم الله علىٰ لسان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ هذا الاستحلال نظراً إلىٰ المقصود، وإن حكمة التحريم لا تختلف سواء كان جامداً أو مائعاً، وبدل الشيء يقوم مقامه ويسد مسده، فإذا حرم الانتفاع بشيء حرم بيعه.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(٢/ ٧٧٩)، كتاب البيوع، باب بيع الميتة والأصنام، ح(٢١٢١)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٢٠٧)، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، ح(١٥٨١).

وإما ما بيع للانتفاع به من وجه دون وجه كالحمر الأهلية مثلاً يجوز بيعها لمنفعة الظهر (الركوب) لا لمنفعة اللحم المحرمة.

وهذا المعنى ما ورد في حديث ابن عباس الذي رواه أبو داود وصححه الحاكم، قوله: "لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا اثمانها، وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه"[1].

إذا تبين هذا فمعلوم أنه لو كان التحريم معلقاً بمجرد اللقط وبظاهر من القول دون مراعاة المقصود للشيء المحرم ومعناه وكيفيته لم يستحق اليهود اللعنة لوجهين:

الأول: أنه الشيء خرج بإذابته عن أن يكون شحماً وصار ودكاً، كما يخرج الربا بالإحتيال فيه عن لفظ الربا إلى أن يصير بيعاً عند من يستحل ذلك.

الثاني: أن اليهود لم ينتفعوا بعين الشحم إنما انتفعوا بثمنه ويلزم من راعى الصور والظواهر والألفاظ دون الحقائق والمقاصد ألا يحرم ذلك.

فلما لعن اليهود على استحلال الثمن دون أن ينص لهم على تحريمه دل على أن الواجب النظر إلى الحقيقة المقصودة لا إلى مجرد الصورة.

قال ابن القيم: قال أبو بكر الآجري وقد ذكر بعض الحيل الربوية التي يفعلها الناس: لقد مسخت اليهود قردة بدون هذا، ولقد صدق إذ أن أكل حوت صيد يوم السبت أهون عند الله وأقل جرماً من أكل الربا الذي حرمه الله بالحيل والمخادعة ولكن قال الحسن عجل لأولئك عقوبة تلك الأكلة الوخيمة وأرجئت عقوبة هؤلاء.

---

(١)أخرجه أحمد (٤/ ٩٥)، ح(٢٢٢١)؛ وأبو داود (٥/ ٣٥٢)، كتاب البيوع، باب في ثمن الخمر والميتة، ح(٣٤٨٨)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (١٩/ ٥٥٩)، كتاب البيوع، باب من قال: لا يجوز بيع ما نجس منه، ح(١٩٦٥٦). قال ابن الملقن في تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج(٢/ ٢٠٤)، ح(١١٧٧): "رواه أبو داود بإسناد صحيح".

**الحديث الخامس والخمسون:**

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه"[1]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا ظهر الزنى والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عقاب الله عز وجل"[2].

**معاني المفردات**

اللعن: الطرد من رحمة الله.

آكل الربا: آخذه وإن لم يأكل منه.

موكله: معطيه لمن يأخذه.

**شرح الحديث**

أخبرنا رسول الله ﷺ بأن انتشار الربا والزنا بين أفراد الأمة يؤدي إلى استحقاقهم العذاب الجماعي من قبل الله سبحانه والطرد من رحمة الله، حيث أنه لا يقتصر العذاب على من ارتكبوا الكبيرة سواء كانت ربا او زنا بل يعم جميع الأمة، يدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ **[الأنفال:٢٥]**.

فبالنسبة لمرتكبي هذه الجرائم فواضح استحقاقهم للعقاب.

أما بالنسبة لغيرهم فسكوتهم عن ارتكابها وعدم انكارها ومقاومتهم لمن يرتكبها بما يستطيعون إلى ذلك سبيلاً، يعتبر من وجهة نظر الإسلام جريمة يعاقب عليها الإنسان، فلذلك لعن الله بني اسرائيل لعدم قيامهم بإنكار المنكر الذي كان في مجتمعهم قال الله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ

(١)أخرجه مسلم (٥/ ٣٥٢)، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله، ح(١٥٩٧).

(٢)أخرجه أحمد عن ابن عباس (٦/ ٣٥٨)، ح(٣٨٠٩)؛ والطبراني في الكبير (١/ ١٧٩)، ح(٤٦٢). قال الحاكم في المستدرك(٣/ ٢٢٣)، ح(٢٢٩٦): "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾ [المائدة:٧٨-٧٩].

**ما يرشد إليه الحديث**

١- ان كلاً من الربا والزنا يعتبر من الكبائر.

٢- ان السكوت على ارتكاب الكبائر يؤدي إلى إحلال العقاب في من ارتكب الكبيرة وفي من سكت على ارتكابها.

٣- ان الذي يساعد على ارتكاب الكبيرة كالربا والزنا يستحق عقاب الله والطرد من رحمة الله والكاتب والشاهد على ذلك لكونهم أعانوا على ارتكاب الباطل.

٤- تحريم الإعانة على ارتكاب المنكر بالكتابة أو الشهادة.

**الحديث السادس والخمسون:**

عن عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: "سياتي على الناس زمان يستحل منه خمسة أشياء بخمسة أشياء، يستحلون الخمر بأسماء يسمونها، والسحت بالهدية، والقتل بالرهبة، والزنا بالنكاح، والربا بالبيع" رواه ابن القيم والإمام الشاطبي.[1]

**شرح الحديث**

أخبرنا النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث عن أشياء خمسة تحدث بعده، يستحل بها حرمات الله بتسميتها بأسماء غير أسمائها الحقيقية ليبينوا للناس بإنها مباحة شرعاً وليست محرمة، وهذه الأشياء هي:

١- استحلال شرب الخمر: بتسميته بغير إسمه، وهذا ظاهر بالعصر الحاضر فمعظم من يبيعونها ومن يتعاطونها يسمونها مشروبات روحية، ويطلقون على بعضها اسم البيرة أو شامبانيا أو ويسكي وما إلى ذلك من الأسماء، وبهذه الأسماء التي يطلقونها عليها لا تخرج عن كونها من الخمر الذي حرمه الله في كتابه، فتغيير الإسم لا يغير من الحقيقة شيئاً في حرمتها.

٢- أخذ السحت بإسم الهدية: المراد به هنا الرشوة وهي كل ما دفع لذي جاه أو سلطان لأجل عونه لأخذ شيء من غير حق، وقد أورد البخاري في هذا الباب قصة ابن اللتبية من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال، استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا لكم وهذا هدية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً"[2]...

---

(١) ابن قيم الجوزية، اعلام الموقعين ج٣ ص١١٦، الإمام الشاطبي، الموافقات ج١ ص٢٩٠.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري(٦/ ٢٥٥٩)، كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدى له، ح(٦٥٧٨)؛

فقد عاتب النبي ﷺ على ابن اللتبية قبوله ما اعطي إليه، وادعاءه بأنها هدية له، وبين أن الحقوق التي يعمل لأجلها هي جمع الزكاة هي السبب في الإهداء له وأنها رشوة لا يجوز اخذها.

فلذلك قال الفقهاء: الهدايا التي يأخذها موظفوا الدولة هي رشوة تؤخذ منهم وتوضع في بيت المال ويحاسبون على أخذها.

٣- استحلال القتل بالرهبة: والمراد بذلك استباحة الحكام الظالمين الذين يدعون الإسلام لدماء المسلمين المخلصين الذين يطالبونهم بالتزام بأحكام شريعة الله وبإقامة العدل والشورى بين الرعية، وإقامة الحدود التي أمر الله بتنفيذها كحد السرقة وحد الزنا وحد شرب الخمر، بدعوة أن هؤلاء انتهكوا هيبة الدولة وحرمتها وسلطانها ومثاله ما حصل للشهيد سيد قطب رحمه الله والشهيد عبد القادر عودة وغيرهما، وكان الأولى بهؤلاء الحكام بدل أن يحاربوهم ويعدموهم أن يستمعوا إلى نصحهم ومطالبهم بتطبيق شرع الله قولاً وعملاً، ويطهروا مجتعاتهم من الزنا والربا وعرض الأفلام الفاجرة التي تفسد الشباب المسلم في عقيدته وسلوكه فينالون بذلك رضا الله ورضا الأمة التي يحكمون بإسمها.

٤- استحلال الزنا بالنكاح: فهو أن يعقد الرجل على امرأة عقد زواج ولا يريد أن يقيم معها إقامة الأزواج، وإنما غرضه أن يقضي منها شهوته الحيوانية أياماً وأسابيع أو شهراً ثم يهجرها أو يطلقها، ويدفع مقابل ذلك مالاً يسميه مهراً، أو يبني لها قصراً، فهو يتوصل لهذه المرأة باسم الزواج بإظهار صورته وهذا ما يفعله بعض الأغنياء والأمراء والسلاطين في بعض الدول العربية فيشوهون صورة الإسلام أمام أعداءه.

---

وأخرجه مسلم(٣/ ١٤٦٣)، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، ح(١٨٣٢).

٥- استحلال الربا باسم البيع: لقد أخبرنا الرسول عليه السلام بما سيحصل بعده من تغيير أسماء الأشياء لاستباحتها ومنها استحلال الربا باسم البيع وهذا يعبر عن علامات النبوة بالإخبار بالشيء قبل وقوعه.

ولو أوجب تبديل الأسماء والصور تبديل الأحكام والحقائق كما يفعل الجهلاء المنافقون والمخادعون لفسدت الديانات السماوية وبطلت الشرائع، ولكن الله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون، وقد قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى بعد أن روى الحديث "فكأن المستحل هنا رأى أن المانع هو الاسم فنقل المحرم إلى اسم آخر حتى يرتفع ذلك المانع".

**الحديث السابع والخمسون:**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "إنما الربا في النسيئة"(١).

وفي رواية أخرىٰ: "لا ربا إلا في الدين"(٢).

**معاني المفردات**

الربا: الزيادة.

النسيئة: الأجل.

**شرح الحديث**

لقد حقق رسول الله ﷺ في هذا الحديث أن الربا الحقيقي هو ما كان بسبب الأجل، من غير فصل بين قرض أو بيع فهو علىٰ الاطلاق والعموم، وهو يشمل تحريم بيع الأموال الستة التي وردت في بعض الأحاديث وهي: "الذهب والفضة والقمح والشعير والتمر والملح"، كما يشمل المطعومات والأثمان وغيرها ويشمل المكيل والموزون وغيره، فهو يشمل كل شيء تحصل به لزيادة بسبب الأجل، سواء كانت ظاهرة كما في القرض وفي بعض البيوع التي ورد النص علىٰ تحريم الزيادة فيها إذا بيعت بجنسها، أم كانت مستترة تحت ستار البيع، كبيع المرابحة للآمر بالشراء الذي تجريه البنوك الإسلامية.

وبناءً عليه يجب القول بتحقيق الربا في كل قرض أو بيع إذا حصلت فيه الزيادة

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري بلفظ: "لا ربا إلا في النسيئة"(٢/ ٧٦٢)، كتاب البيوع، باب بيع الدينار بالدينار نساء، ح(٢٠٦٩)؛ وأخرجه مسلم(٣/ ١٢١٨)، كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، ح(١٥٩٦).

(٢) أخرجه أحمد(٣٦/ ١٤٤)، ح(٢١٨١٧)؛... وأخرجه الطبراني في الكبير(١/ ١٧٤)، ح(١٧٤). قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

بسبب الأجل إلا ما حص أو قيد بدليل، ولم يرد أي دليل من كتاب الله أو سنة رسوله يخصص هذا العموم أو يقيده.

قال العلامة ابن حجر بالنسبة لصحة الحديث اتفق العلماء علىٰ صحة حديث اسامة رضي الله عنه؛ فهو من أصح الأحاديث التي وردت في موضوع الربا وبينت حقيقة الربا الذي نص القرآن علىٰ تحريمه.

وقد ذهب إلىٰ تحريم هذا البيع الإمام أبو حنيفة والإمام مالك والإمام أحمد بن حنبل والإمام الأوزاعي إمام أهل الشام في عصره، وإمام الأئمة في عصره زين العابدين علي بن الحسين بن علي كرم الله وجهه وبعض الصحابة والتابعين منهم عبدالله بن عمر، والقاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما. قال المحدث الشيخ ناصر الدين الألباني في محاضرة له في مدينة معان بالنسبة لتحريم هذا البيع (وإنه إحدىٰ الحيل الربوبية لاستحلال الربا، وإن تحريم هذا البيع هو مذهب كثير من السلف الصالح أذكر منهم علىٰ سبيل المثال من الفقهاء والمحدثين سفيان الثوري، ومن أئمة الحديث الإمام عبدالله النسائي، ومن أهل اللغة ابن الأثير صاحب كتاب النهاية في غريب الحديث.

انظر تفصيل ذلك في رسالة الدكتوراه: محمد رامز العزيزي.

**الحديث الثامن والخمسون:**

عن عبدالله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: "إذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم أحدكم"[1].

**معاني المفردات**

فأمروا: من الأمر والنهي ووجوب الطاعة (أي اختاروا أميراً تضعونه).

**شرح الحديث**

تعددت روايات الحديث ومضمونه واحد.

بيّن عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث بعض آداب السفر التي ينبغي علىٰ المسلمين اتباعها، والمقصود هنا بالإمارة أن يكون مرجعاً لهم يحترمون رأيه وقراره ومشورته، ويستأذنوه في حلهم وترحالهم. وليس المقصود هنا البيعة الكبرىٰ.

فإن ولاية الناس من أعظم واجبات الدين.

وفي الحديث توجيه وحث لتوحيد الكلمة وتقليل الخلاف ما أمكن؛ فمع عدم التأمير يستبد كل واحد برأيه ويفعل ما يطابق هواه.

يقول الشوكاني في نيل الأوطار: "وإذا شرّع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرىٰ والأمصار ويحتاجون لرفع التظالم وفصل التخاصم أولىٰ وأحرىٰ، وفي ذلك دليل لقول من قال: "إنه يجب علىٰ المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام".

**ما يرشد إليه الحديث**

١- ينبغي علىٰ المسافرين طاعة مرجعهم أو أميرهم في ما يتعلق بمصالح سفرهم.

٢- ينبغي علىٰ المسافرين رعاية مصالح الجميع ودفع الضرر والحرص علىٰ جمع الكلمة ونبذ الخلاف.

---

(١) أخرجه الطبراني(٩/ ٢٠٨)، ح(٨٩١٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد(٥/ ٢٤٩)، ح(٩٢٧٤): "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح".

**الحديث التاسع والخمسون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان"[1].

وفي رواية ابن عمر "وإذا خاصم فجر"

**معاني المفردات**

آية: علامة.

أخلف: لم يوفِ بوعده.

**شرح الحديث**

أخبرنا عليه الصلاة والسلام عن بعض صفات وخصال المنافقين التي تظهر عليهم وفي تصرفاتهم ليحذرنا منها حتىٰ نبتعد عنها، والنفاق نوعان:

نفاق اعتقادي: وهو أن يبطن الإنسان الكفر ويظهر الإسلام، ونفاق عملي: وهو التشبه ببعض صفات المنافقين؛ هذا لا يخرج من الدين وعرف بالنفاق الأصغر أو الشرك الأصغر ويطلق عليه بعضهم الرياء.

وقد ذكر ﷺ في هذا الحديث بعض صفات المنافقين، وقد تعددت صفاتهم في القرآن الكريم لتشمل ما ذكر وغيرها من الصفات الأخرىٰ.

فيقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وجه الاختصار علىٰ هذه العلامات الثلاثة أنها مبنية علىٰ ما عداها، إذ أصل الديانة منحصر في ثلاث: (القول، الفعل، والنية)، فنبه علىٰ فساد القول بالكذب، وعلىٰ فساد الفعل بالخيانة، وعلىٰ فساد النية بالخلف".

بمعنىٰ أن ما ذكر في الحديث هو علىٰ سبيل المثال وليس علىٰ سبيل حصر

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري(١/ ٢١)، كتاب الإيمان، باب بيع علامة المنافق، ح(٣٣)؛ وأخرجه مسلم(١/ ٧٨)، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، ح(٥٩).

صفات المنافقين، فمدار النفاق على الكذب وعدم الوفاء بالوعد وأكل حقوق الآخرين وعند المخاصمة يزيد على الإساءة ويتمادى في اساءته ويتجاوز الحد فيما أسيء إليه.

**ما يرشد إليه الحديث**

١- التنبيه على صفات النفاق المذمومة للتخويف والتحذير من الوقوع فيها.

٢- مدار النفاق على الكذب والخداع وعدم الوفاء.

٣- ان المنافق يتجاوز الحد في رد الخصومة لمن أساء إليه.

**الحديث الستون:**

عن ابن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولىٰ: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت"[1].

**معاني المفردات**

أدرك الناس: بلغ الناس وسمعوه.

كلام النبوة: مما ندب إليه الأنبياء واتفقوا علىٰ استحبابه.

النبوة الأولىٰ: التي قبل نبينا صلىٰ الله عليه وسلم.

الحياء: انقباض النفس عند القبائح.

**شرح الحديث**

انه مما توارثه الناس وتداولوه بينهم مما أثر عن الأنبياء المتقدمين فقد حث جميع الأنبياء علىٰ خلق الحياء، وإنه لم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم فهو خلق اتفقت العقول علىٰ حسنه وفضله ونبله، وبالحياء تحيا القلوب فإنه يحملها علىٰ كل فضيلة ويبعدها عن كل رذيلة، ولما كان الحياء صفة في النفس تردعها عن كثير من الشرور، وهو من حِكم الأنبياء الثابتة، أخبرنا النبي ﷺ به في هذا الحديث والمراد به هنا:

إذا لم يكن عندك حياءٌ يمنعك من فعل القبح فافعل ما شئت وعلىٰ هذا فهو أمر تهديد بمعنىٰ: افعل ما بدا لك فإنك ستعاقب عليه فإن المانع من فعل القبائح هو الحياء فمن لم يكن عنده حياء انهمك في كل فحشاء ومنكر.

ما يرشد إليه الحديث

١- الحياء أصل الاخلاق الكريمة؛ وكله خير لأنه من خصال الإيمان.

٢- الحياء صفة من صفات الأنبياء والصحابة والصالحين ومن حصل له صفة الحياء كانت من المحبوبين عند الله تعالىٰ والناس.

٣- الحياء يبعد عن فضائح الدنيا والآخرة، وعديم الحياء لا تنتظر منه خيراً.

---

(١) أخرجه البخاري(٥/ ٢٢٦٨)، كتاب الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، ح(٥٧٦٩).

**الحديث الواحد والستون:**

عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: "من رد عن عرض أخيه بالغيب رد الله عن وجهه النار يوم القيامة"[1].

**معاني المفردات**

رد: دافع.

عرض: سمعته وشرفه.

بالغيب: حال غيابه وعدم ظهوره.

**شرح الحديث**

أمرنا النبي ﷺ برد غيبة المسلم والدفاع عن عرضه إذا انتقص منه، وهذا حق المسلم على المسلم حال غيابه، كما أنه واجب شرعي من باب انكار المنكر، فالله تعالى يقول: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:١٠٤]. وهذا يدل على فضل الرد عن أعراض الناس بحرمة الغيبة فإن شرها عظيم وفسادها كبير، وقد ورد أنه ﷺ رأى ليلة عرج به إلى السماء رجالاً لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، فسأل عنهك فقيل له: انهم الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم.

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحُجُرات:١٢].

**ما يرشد إليه الحديث**

١- بيان تحريم الغيبة.

٢- على المسلم انكار المنكر.

---

(١) أخرجه أحمد(٤٥/ ٥٢٨)، ح(٢٧٥٤٣)؛ وأخرجه الترمذي(٤/ ٣٢٧)، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم، ح(١٩٣١). قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

**الحديث الثاني والستون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الجنة فقال: "تقوىٰ الله وحسن الخلق" وسئل غن أكثر ما يدخل الناس النار فقال: "الفم والفرج"[1].

**معاني المفردات**

تقوىٰ الله: الخوف من خشية الله.

**شرح الحديث**

اهتم النبي ﷺ بتعليم أمته الأمور التي تقرب الناس من ربهم سبحانه، وتحسن علاقتهم ببعضهم بعضاً، فقد بيّن عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أكثر ما يجعل الناس يفوزون برضا الله تعالىٰ ويقربهم منه سبحانه وبالتالي يفوزون بالجنة هو تقوىٰ الله وحسن الخلق.

- والتقوىٰ: هي الخوف من الله والعمل بكتابه وسنة نبيه، وقد عرف بعضهم التقوىٰ: الخوف من الجليل والعمل بالتنزيل والرضا بالقليل والإستعداد ليوم الرحيل.

فالتقي من يراعي حق الله تعالىٰ ويخاف منه جل وعلا في أقواله وأفعاله وجميع أحواله.

- وحسن الخلق: عبارة من أعظم ما يحبه الله من عباده فهي من أكثر الأشياء التي تقرب العبد من ربه سبحانه وتعالىٰ وتجعله يتحصل علىٰ رضوان الله

---

(١) أخرجه ابن ماجه(٥/ ٣١٨)، أبواب الزهد، باب ذكر الذنوب، ح(٤٢٤٦)؛ وأخرجه الترمذي(٤/ ٣٦٣)، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق، ح(٢٠٠٤). قال الترمذي: "هذا حديث صحيح غريب"؛ وقال الحاكم في المستدرك(٧/ ٥٩١)، ح(٨١٣٢): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي".

تعالىٰ والفوز بجنته بعد التقوىٰ أن يكون حسن الخلق.

فالذي يعامل الناس بخلق حسن ومعاشرة طيبة فلا يؤذيهم بقول أو فعل ولا ينطق إلا ما يرضي الله عز وجل.

ففي تقوىٰ الله: اشارة إلىٰ حسن المعاملة مع الخالق سبحانه بأن يقوم بجميع الواجبات الدينية كما أمره الله وينتهي عما نهاه تعالىٰ عنه.

وفي حسن الخلق: إشارة إلىٰ حسن المعاملة مع الخلق، والخلق عيال الله، كما حذر النبي ﷺ من آفات اللسان كالغيبة والنميمة والتحدث في أعراض الآخرين، وأنها سبب قول جهنم يوم القيامة لكثير من الناس وكذلك حذر من ارتكاب جريمة الزنا ودواعيها.

**ما يرشد إليه الحديث**

١- تقوىٰ الله وحسن الخلق خصلتان موجبتان لدخول الجنة.

٢- تقوىٰ الله يجمعها أمران هما: امتثال أمر الله واجتناب نهيه.

٣- ان الله تعالىٰ جمّل خلقنا فعلينا أن نجمل أخلاقنا ، فحسن المظهر لا يغني عن حسن الجوهر.

**الحديث الثالث والستون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: "إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه، وحسن الخلق"[1].

**معاني المفردات**

تسعون الناس: تستوعبونهم.

بسط الوجه: بشاشة الوجه وطلاقته.

حسن الخلق: المعاملة الطيبة للناس.

**شرح الحديث**

إنكم لا تستطيعون استيعاب الناس وارضائهم بأن تشملونهم جميعاً بأموالكم، وذلك لكثرتهم فمهما أعطى الإنسان من ماله للناس فإنه لا يمكن أن يرضيهم ولا أن يستوعبهم.

لكن يستطيع الإنسان أن يكون طلق الوجه بشوشاً مع جميع الناس عند لقائهم، مما يجلب المودة والمحبة بين المسلمين وهو من حسن الخلق ومكارم الأخلاق التي ينبغي للمسلم أن يعود نفسه عليها حتى لو كان من طبيعته الغضب، ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي قال أوصني: "لا تغضب"، فردد مراراً قال: "لا تغضب".

فالمؤمن طيب المشعر لين الجانب، لا تمنعه الاستقامة من الابتسامة، يمازح الناس ويحسن معاشرتهم ويحصل ذلك سبيلاً إلى نصحهم وإرشادهم ودعوتهم إلى الإسلام.

---

(١) أخرجه البزار(١٥/ ١٧٧)، ح(٨٥٤٤)؛ وأخرجه أبو يعلى(١١/ ٤٢٨)، ح(٦٥٥٠)؛ وأخرجه الحاكم (١/ ٤٤٤)، ح(٤٣٣)، وقال: "هذا حديث صحيح"؛ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد(٨/ ٢٢)، ح(١٢٦٧٥): "رواه أبو يعلى والبزار وزاد: "وحسن الخلق"، وفيه عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف". وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة(٢/ ٩٥)، ح(٦٣٤).

**ما يرشد إليه الحديث**

١- استحباب طلاقة الوجه وبشاشته عند اللقاء.

٢- ممكن للإنسان أن يبني علاقات مع كثير من الناس قائمة على المودة والمحبة دون مال وإنما بطلاقة الوجه.

٣- ان تحسين الخلق من أجل العبادات فعلى المعبس أن يتعود الإبتسامة والبشاشة، فالله تعالى يقول: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾، والحديث: "إنما الحلم بالتحلم وإنما العلم بالتعلم ومن يتصبر يصبره الله.

٤- انفاق المال على الناس لا يكون سبباً لإرضاء جميع الناس.

**الحديث الرابع والستون:**

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترىٰ وإذا اقتضىٰ"[1].

**معاني المفردات**

سمحاً: سهلاً.

إذا اقتضىٰ: طلب قضاء حقه.

**شرح الحديث**

دعا الرسول ﷺ بالرحمة للرجل السمح، في صور من المعاملات اليومية التي تقتضي قدراً كبيراً من السماحة، من بيع وشراء وطلب حق وهذا يدل علىٰ استحباب المسامحة في المعاملة وترك المشاحة والتضييق في الطلب، والتخلق بمكارم الأخلاق.

وقد قيل: النفس السمحة كالأرض الطيبة الهينة المستوية فهي لكل ما يراد منها من خير صالحة، إن اردت عبورها هانت، وإن اردت حرثها وزراعتها لانت، وإن اردت البناء فيها سهلت، وإن شئت النوم عليها تمهدت.

فقط صدر ﷺ مواطن السماحة في حسن المعاملة تصويراً أدبياًفي تعبير بلاغي نبوي شريف تتضمن أخلاقاً سامية في معاملاتنا اليومية؛ وتعتمد علىٰ القيم النبيلة في التجارة، وفي رعايتها صلاح حال الأفراد والمجتمع لضرورة تبادل المنافع بين الناس بالبيع والشراء والأخذ والعطاء، فلا يبالغ البائع في الربح ويكون المشتري سهل المساومة في شراءه فلا يبخس قيمة السلع والبضائع، ولأن المطل ظلم يخل بالمروءة والسماحة، كان التوجيه يقتضي رد الدين في أجله فقد بين عليه الصلاة والسلام في

---

(١) أخرجه البخاري(٢/ ٧٣٠)، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف، ح(١٩٧٠).

حديث آخر أن مطل الغني ظلم.

**ما يرشد إليه الحديث**

ان من اتصف بالسماحة في البيع والشراء وقضاء الدين أو اقتضاءه تحصل على رحمة الله تعالى وبركته ورضوانه وكان ذلك سبيلاً لدخوله الجنة.

**الحديث الخامس والستون:**

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال، قال رسول الله ﷺ: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير سرف ولا مخيلة"[1].

**معاني المفردات**

سرف: من الإسراف: وهو مجاوزة الحد المباح في كل فعل أو قول.

مخيلة: تكبر.

**شرح الحديث**

يدل الحديث على تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملبس، وفيه أمر بالتصدق من غير رياء. والإسراف مجاوزة الحد المباح في كل فعل أو قول، ذلك وفق لقول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١]، وفيه تحريم الخيلاء والكبر والعجب بالنفس ففي الحديث بيان سعة الإسلام وتيسيره على الناس في المباحات، دون افراط مخلٍ بالمال أو النفس أو الدنيا والآخرة وفيه الحث على التحكم في شهوات النفس.

بضابط أن يكون قواماً بين رتبتي البخل والتبذير حتى لا يتجاوزه الإنسان فيطغى على نفسه ويبغي على غيره، ففي عموم الإنفاق والإستهلاك جاء الميزان في القرآن بالإعتدال، يقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان:٦٧].

إن النص على هذه الأربعة في الحديث لا يجيز الإسراف أو المخيلة في غيرها، كالأثاث والبيوت والمراكب من سيارات ويخوت وطائرات، والمفاخرة بالأسفار وقد

---

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٢٩٥)، ح(٦٦٩٦)؛ أخرجه النسائي في السنن الصغرى(٤/ ٥٥٩)، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة، ح(٢٥٧٨). قال الحاكم في المستدرك (٧/ ٢٤٣)، ح(٧٣٨٨): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

يسأل سائل هل في الصدقة إسراف؛ فالإجابة نعم، كأن ينفق الإنسان في التطوع ويترك واجباً، كمن يتصدق ويضيع من يعيل.

**ما يرشد إليه الحديث**

١- فيه قاعدة هي عمدة الإقتصاد وضبط الإنفاق، وهي الإعتدال والتوسط في الإنفاق.

٢- إباحة الأكل والشرب مما رزقنا الله تعالى في هذه الدنيا مما هو مباح.

٣- وجوب اجتناب الإسراف والتكبر.

٤- كفر النعم يزيلها وشكر النعم يزيدها.

**الحديث السادس والستون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: "ما نقصتْ صدقةٌ من مالٍ، وما زادَ اللهُ عبدا بعفوٍ إلا عزّا، وما تواضعَ أحدٌ لله إلا رفعهُ الله"[1].

**معاني المفردات**

نقصت: قلّ أي صار ناقصاً.

صدقة: ما يخرجه المسلم من المال تقرباً إلى الله.

بعفوه: الصفح والمسامحة.

عزّا: رفعة ومقاماً.

رفعه: رفع قدره.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث بيّن الرسول ﷺ أن الصدقة إذا أخرجت من المال فإنها لا تنقصه بل تزيده في الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه، وفي الآخرة بإجزال الأجر، وأن العفو عند المقدرة بترك مؤاخذة ومعاتبة الآخرين يزد المسلم قدراً وعزاً وكرامة بين الناس، كما أن التذلل لله والإنكسار بين يديه سبحانه، والتواضع لمن أمر الله بالتواضع لهم كالوالدين، فهذه الصفات تزيد المسلم رفعة في الدنيا ومحبة في القلوب، أما التواضع للظالمين وأهل الدنيا فذلك هو الذل الذي لا عز معه والخسة التي لا رفعة معها بل يترتب عليها ذلك الآخرة.

**ما يستفاد من الحديث**

١- الحث على الصدقة وأنها تزيد المال وصاحبه عزاً.

٢- الحث على العفو ومسامحة من أساء اليك.

٣- الحث على التواضع وعدم التكبر.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠١)، كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب العفو والتواضع، ح(٢٥٨٨).

**الحديث السابع والستين:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ان رسول الله ﷺ قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (١).

**معاني المفردات**

مات: انتهى أجله.

انقطع عمله: انتهى عمله وثوابه.

صدقة جارية: قربى لله دائمة.

علم ينتفع به: ما يعرف الناس بأحكام دينهم ويفيدهم في حياتهم.

**شرح الحديث**

بين عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أن الإنسان بعد موته وانتقاله إلى دار الآخرة ينتهي ثواب أعماله في هذه الدنيا ولا ينتفع بشيء يفيده يوم القيامة إلا من ثلاثة أمور:

١- صدقة جارية: ان يقوم الإنسان في حياته قربى أجرها دائم وذلك كأن يوقف داراً لطلبة العلم النافع، أو يوقف جزءاً من ماله في سبيل الخير بالإنفاق على الفقراء والمحتاجين من كساء ودواء ومسكن، أو يبني مسجداً أو بئر ماء ينتفع به الناس.

٢- علم ينتفع به: فالعلم الديني والدنيوي مما ينتفع به الناس له فيه الأجر والثواب من الله تعالى بعد موته كأن يؤلف كتاباً، أو يقدم اختراعاً يخفف على الناس أمور حياتهم وأنه يكون مقصده خالصاً لوجه الله.

٣- ولد صالح يدعو له: أن يكون له من ذريته ولد تقي ذكراً كان أو انثى يدعوا له بعد وفاته أو يتصدق عنه من ماله.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٥٥)، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ح(١٦٣١).

**ما يرشد إليه الحديث**

١- يحض الحديث على وقف الإنسان جزءاً من ماله حال حياته على الفقراء والمحتاجين.

٢- فيه الحث على العمل الذي ينتفع به الناس في دينهم ودنياهم بعد موته.

٣- حث الآباء على تربية أبنائهم تربية صالحة لينفعوا أنفسهم وينفعوه بعد موته.

**الحديث الثامن والستون:**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: "أصاب عمر بن الخطاب أرضا بخيبر فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به فقال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر على أن لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه، قال فحدثت به ابن سيرين فقال: غير متأثل مالاً"[1].

**معاني المفردات**

أصاب: أخذ نصيباً.

خيبر: منطقة زراعية شمال المدينة المنورة كان يسكنها اليهود سابقاً تبعد ١٥٠كم.

يستأمر: يستشيره بالتصرف فيها.

أنفس منه: أجود منه.

لا جناح: لا حرج ولا اثم.

متموّل: أن لا يأخذ أكثر من حاجته.

**شرح الحديث**

روى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في هذا الحديث أن أباه عمر بن الخطاب نال نصيباً مما قسمه النبي صلى الله عليه وسلم من أرض خيبر وكانت أرضاً خصبة

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٩٨٢)، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، ح(٢٥٨٦)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٥٥)، كتاب الوصية، باب الوقف، ح(١٦٣٢).

من أنفس البقاع في أرض الحجاز، ولما كان الصحابة رضوان الله عليهم يتنافسون في البذل والإنفاق في سبيل الله من أفضل ما يملكون، فقد جاء عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستشيره في تصرفه بها، فأشار عليه بأن يوقفها في وجوه الخير وذلك بأن يحبس أصلها ويوقفه بحيث لا يتصرف به ببيع أو أهداء أو إرثٍ وأن يتصدق بها على الفقراء والمساكين والأقارب والأرحام، وأن يفك منها الرقاب بالعتق من الرق أو بتسليم الديات وبمساعدة المجاهدين في سبيل الله ونصر دينه واطعام المسافر الذي انقطعت به النفقة في غير بلده ويطعم منها الضيف لإن اكرام الضيف من الإيمان.

ولرفع الحرج والإثم عن وليها بالري والإصلاح فقد أذن له أن يأكل منها بالمعروف، بحيث يأكل ما يحتاجه، وأن يطعم منها صديقاً غير متخذ منها مالاً زائداً عن حاجته، فهي لم تجعل إلا للإنفاق في طرق الخير والإحسان، لا للتمول والثراء.

وهذا هو الوقف المشروع، أما ما يفعله بعض الناس بأن يكون الوقف على الذكور دون الإناث بحيث أن يشترط أن لا تنتفع الإناث من الوقف إلا عند حاجتهم لذلك فهذا حرام.

**ما يرشد إليه الحديث**

١- مشروعية الوقف الذي هو تحبس الأصل وتصبح المنفعة للفقراء والمحتاجين و(لجهة لا تنقطع).

٢- أن الوقف الشرعي يكون بالتصدق بمنفعة الأصل إلى الفقراء والمساكين والقربى وفي سبيل الله.

٣- يجوز لابن السبيل والضيف أن يأكل منها بالمعروف وبما لا يزيد عن حاجته.

**الحديث التاسع والستون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيؤون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: "لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك"[1].

**معاني المفردات**

أصلهم: أزورهم.

أحلم: اصفح عنهم وأصبر على أذاهم.

يجهلون علي: يسيئون إلي.

تسفهم الملل: الرماد الحار.

ظهير: معين.

**شرح الحديث**

يبين الحديث أن رجلاً اشتكى إلى النبي ﷺ بعض أقاربه حيث أنه كان يصلهم ويحسن إليهم لكنهم كانوا يقابلون الصلة والإحسان بالإساءة، ومع ذلك كان يصبر على أذاهم وجهلهم عليه وعلى مقابلتهم بعكس ما هو متوقع منهم (الإحسان جزاءه الإحسان) يقول الله تعالى: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾ [الرحمن:٦٠].

فقد بشره النبي ﷺ إذا كان وفق ما وصفه للنبي من أنه يصلهم ويحسن إليهم وهم يقابلون الإحسان بالإساءة، فكإنما تطعمهم الرماد الحار؛ تشبيه لما يلحقهم من الألم والإثم العظيم بتقصيرهم في حقه وإدخالهم الأذى عليه.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٨٢)، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ح(٢٥٥٨).

**ما يستفاد من الحديث**

١- الإستمرار في أبواب الخير يحتاج من المسلم الصبر والإحتمال.

٢- مقابلة الإساءة بالإحسان لها أجر كبير من الله تعالى.

٣- مقابلة الإحسان بالإساءة عليها وزر وإثم عظيم من الله تعالى.

٤- مشرعية الإحسان إلى المسيء.

**الحديث السبعون:**

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال: لعن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم الراشي والمرتشي[1]. وزاد أحمد والحاكم في الرواية عن ثوبان رضي الله عنه: «والرائش» يعني الذي يمشي بينهما[2].

**معاني المفردات**

الراشي: من يدفع ويقدم ما يرتشىٰ به.

المرتشي: من يأخذ ما يقدمه الراشي علىٰ سبيل الوقوف مع الباطل.

الرائش بينهما: الوسيط.

**شرح الحديث**

الرشوة من أخطر ومن أضر أمراض المجتمعات فضررها يلحق بالجميع الفرد والجماعة الحاكم والمحكوم؛ فهي غالباً تكون في الباطل، إذ تدفع الرشوة لإحقاق باطل أو ابطال حق، ففيها ضياع حقوق الآخرين فالله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣/ ٤١١)، أبواب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، ح(٢٣١٣)، وأخرجه أبو داود (٥/ ٤٣٣)، كتاب الأقضية، باب كراهية الرشوة، ح(٣٥٨٠)؛ وأخرجه الترمذي (٣/ ٦١٥)، أبواب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، ح(١٣٣٧)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) أخرجه أحمد (٣٧/ ٨٥)، ح(٢٢٣٩٩)؛ والحاكم في المستدرك (٧/ ١٨٧)، ح(٧٢٦٥). قال الحاكم: «وفي إسناده ليث ابن أبي سليم وإنما ذكرته في الشواهد لا في الأصول». وقال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣/ ٣٨١)، ح(١٢٣٥): "لقد ذكر ليث في هذا الحديث زيادة لم يروها غيره وهي (الرائش)... كما ذكر البزار فهي زيادة منكرة لتفرد ليث بها وهو ضعيف لاختلاطه ... أم الحديث بدون هذه الزيادة فصحيح وله طرق..." .

بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:١٨٨]، وقد وردت هذه الآية بين آيات الصيام ولوازمه، وهذا من عجائب التشريع في كتاب الله؛ فكأن السياق الكريم يقول لنا صمتم رمضان وصمتم عن الحلال وأمسكتم عن الطيبات، فكما صمتم عن الحلال الطيب فصوموا عن أكل أموال الناس بالباطل.

فالرشوة تفسد النظام وتضيع المصالح وتحق الباطل وتبطل الحق، وإذا أبطل الحق وحُق الباطل فليس هناك فساد أكثر من ذلك.

واليهود ذموا لأكلهم السحت، والسحت هو الرشوة أو الحرام وفي المجموع لابن تيمية رحمه الله تعالىٰ أن الراشي اذا اضطر لإحقاق الحق الذي سيبطل أو انقاذ الحق الذي سيموت أو مات، فله أن يفعل ذلك، ويحرم علىٰ المرتشي أن يأخذه.

وقال بعضهم لا ضرورة في الرشوة أبداً فالراشي والمرتشي داخل في اللعن.

**يستفاد من الحديث**

١- أن الرشوة حرام فضررها يلحق بالجميع أفراداً وجماعة.

٢- الرشوة تفسد النظام وتضيع المصالح وتحق الباطل وتبطل الحق.

٣- أجاز بعض العلماء الرشوة لإحقاق الحق وتكون الحرمة علىٰ آخذ الرشوة فقط، بمعنىٰ أنهم أنزلوها منزلة الضرورة خلافاً لغيرهم ممن قال أن الراشي والمرتشي داخل في اللعن.

**الحديث الواحد والسبعون:**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له"[1].

**معاني المفردات**

لا إيمان: نفي كمال الإيمان.

لا دين : لا دين كامل.

الأمانة: ضد الخيانة.

**شرح الحديث**

أداء الأمانة والوفاء بالعهد صفات جليلة حث عليها الإسلام ودعىٰ المؤمنين أن يتمسكوا بها، وقد وجهنا النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث للإلتزام بهذا الصفات إذا تبدلت أحول الناس من حيث الديانة والأمانة والأخلاق.

---

(١) أخرجه أحمد (١٩/ ٣٧٦)، ح(١٢٣٨٣)؛ والبزار (١٣/ ٤٣٩)، ح(٧١٩٦) ؛ وأبو يعلى (٥/ ٢٤٦)، ح(٢٨٦٣)؛ وابن حبان في صحيحه (١/ ٤٢٢)، باب فرض الإيمان، ذكر خبر يدل على أن المراد بهذه الأخبار نفي الأمر عن الشيء للنقص عن الكمال، ح(١٩٤)؛ والطبراني في الأوسط (٣/ ٩٨)، ح(٢٦٠٦)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (١٣/ ٨٩)، ح(١٢٨١٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٩٦)، ح(٣٤١): "رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره"، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط معلقاً على الحديث في تخريج أحاديث سند الإمام أحمد: "حديث حسن وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين غير أبي هلال وهو محمد بن سليم الراسبي؛ فقد روى له أصحاب السنن وعلق له البخاري، وضعفه البخاري والنسائي وابن سعد وغيرهم ووثقه أبو داود، وقال ابن معين: صدوق، وقال مرة: ليس به بأس. قلنا: فهو ضعيف يعتبر ب، وحديثه هذا لم ينفرد به، بل روي من طرق أخرى عن أنس وهي –وإن كانت ضعيفة– يشد بعضها بعضاً فيتحسن الحديث إن شاء الله".

فلا إيمان كامل لمن يخون غيره في ماله أو نفسه أو أهله فهذا من نقص الإيمان، والأمانة من أهم خصال الإيمان. ولا دين كامل لمن يخون العهود وينقضها دون مسوغ شرعي، فهذا من قلة الدين.

ومن هنا فإن أداء الأمانة والوفاء بالعهد وغيرها من محاسن الأخلاق ينبغي تنفيذها سلوكاً واقعياً يعيشه المؤمن في تعاملاته اليومية مع الناس.

**ما يستفاد من الحديث**

١- نقص ايمان الإنسان وعدم كمال دينه سبب في الخيانة وعدم الوفاء بالعهود.

٢- حث الاسلام على معاملة الآخرين بمكارم الأخلاق، وهذا من علامات كمال الأخلاق والدين.

٣- وقيل لا ايمان للرجل إذا استحل الخيانة ونقض العهد ولم معصية.

**الحديث الثاني والسبعون:**

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: "عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً"[1].

**معاني المفردات**

عليكم بالصدق: الزموا الصدق؛ والصدق: الإخبار بالشيء على وفق الواقع.

البر: اسم جامع لكل الخير.

يتحرى الصدق: يقصده ويعتني به.

يهدي: يرشد.

حتى يكتب: يحكم له بهذا الوصف.

صديقاً: صيغة مبالغة بمعنى أن صفة الصدق عنده سجية وخلقاً.

الكذب: الإخبار بالشي على خلاف الواقع.

الفجور: اسم جامع للشر ويأتي بمعنى الفسق.

كذاباً: هو صفة من يتكرر منه الكذب حتى يصير له سجية وخلقاً ويحكم عليه بالكذب.

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٦١)، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، ح(٥٧٤٣)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ٢٠١٣)، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق فضله، ح(٢٦٠٧).

**شرح الحديث**

حث النبي ﷺ على الصدق ورغب فيه وبملازمته وتحريه وبين ثمرته وعاقبته الحميدة في الدنيا والآخرة، لأنه سبب كل خير وطريق إلى جنة الخلد، وأن من لزم الصدق كتب مع الصديقين عند الله تعالى.

كما حذر النبي ﷺ من الكذب وبيّن مضاره وسوء عاقبة الكذاب لأنه أصل الشر والفسق والفجور الذي هو طريق إلى النار.

**ما يستفاد من الحديث**

١- أن الصدق طريق إلى الجنة وأن الكذب طريق إلى النار.

٢- ان الصفات الحسنة كالصدق تحصل بالاكتساب والمجاهدة.

٣- الحث على المسلم بالصفات الحسنة والنبيلة والبعد على الصفات السيئة والذميمة.

**الحديث الثالث والسبعون:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"[1].

**معاني المفردات**

الصرعة: قوة من يضرب الناس فيطرحهم على الأرض.

الشديد: من تحمد قوته وتذكر بالخير.

يملك نفسه: يكظم غيظه ويقهر نفسه.

**شرح الحديث**

إن النبي ﷺ في هذا الحديث يوجه إلى تغيير مفهوم القوة الجاهلي إلى معنى إسلامي خلقي اجتماعي فيه من النبل ومجاهدة النفس وامتلاك النفس رضاها.

وللإبتعاد عن الغضب لما فيه من الأضرار على الفرد والمجتمع بشكل عام سواء كانت هذه الأضرار جسمية أو نفسية أو اجتماعية أو مادية.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٦٧)، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ح(٥٧٦٣)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ٢٠١٤)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب، ح(٢٦٠٩).

**الحديث الرابع السبعون:**

عن النعمان بن بشير قال: تصدق علي أبي ببعض ماله، فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا أرضىٰ حتىٰ يشهد رسول الله ﷺ. فانطلق أبي إلىٰ سول الله ﷺ ليشهده علىٰ صدقته فقال له رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم: أفعلت هذا بولدك كلهم؟، قال: لا، قال: "اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، فرجع أبي فرد تلك الصدقة"[(١)]، وفي لفظ قال: "لا تشهدني إذاً فإني لا أشهد علىٰ جور"[(٢)]، وفي لفظ قال: "فأشهد علىٰ هذا غيري"[(٣)].

**شرح الحديث**

ذكر النعمان بن بشير في هذا الحديث أن أباه خصه بصدقة من بعض ماله، فأرادت أمه أن توثقها بشهادة النبي ﷺ فطلبت من أبيه أن يشهد النبي علىٰ الصدقة فلما أتوا النبي ﷺ سأله: أتصدقت مثل هذه الصدقة علىٰ ولدك كلهم؟ قال: لا، ولمعرفته ﷺ بالمفاسد التي يجرها تفضيل بعض الأبناء عن بعض، قال ﷺ اتقوا الله واعدلوا بين أبنائكم ولا تشهدني علىٰ جور أو ظلم.

وفي هذا تنفير عن هذا الفعل وبيان أنه منافٍ للتقوىٰ وأنه من الجور والظلم وفيه من المفاسد ما يسبب قطيعة بين الأبناء وكذلك بين الأبناء وآبائهم لذلك بادر بشير رضي الله عنه برد تلك الصدقة.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٤٢)، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ح(١٦٢٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٩٣٨)، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، ح(٢٥٠٧)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٤٣)، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ح(١٦٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٤٣)، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ح(١٦٢٣).

وقد اختلف العلماء في موضوع المساواة بين الأبناء ذكوراً وإناثاً في الهبة وقد استدل بعضهم على وجوبها بظاهر هذا الحديث ولما فيه من المصالح، وفي عدم المساواة من المفاسد.

ويمكن القول: بوجوب العدل بين الأولاد في الهبة وتحريم التخصيص أو التفضيل ما لم يكن سبب موجب لذلك.

فإن كان هناك سبب يدعو إلى التفضيل فلا بأس، كأن يكون أحدهم مريضاً أو أعمى أو كان ذا عائلة و نحو ذلك من الأسباب.

وقد قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في تخصيص بعضهم في الوقف: "لا بأس إذا كان بحاجة وأكرهه إذا كان على سبيل الأثرة".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: والحديث والآثار تدل على وجوب العدل ...

إلى أن قال ... ثم هنا نوعان:

١-نوع يحتاجون إليه من النفقة فالصحة والمرض ونحو ذلك، فالعدل في أن يعطى كل واحد ما يحتاج إليه، ولا فرق بين محتاج قليل أو كثير.

٢- نوع تشترك حاجتهم إليه، من عطية أو نفقة أو تزويج فهذا لا ريب في تحريم التفاضل فيه.

٣- أن ينفرد أحدهما بحاجة غير معتادة مثل أن يقضي عن أحدهما ديناً وجب عليه من أثر جناية أو يعطى عنه المهر أو يعطيه نفقة الزوجة ونحو ذلك، ففي وجوب اعطاء الآخر نظر.

**يستفاد من الحديث**

١- وجوب العدل بين الأولاد ولو بالقبلة، وتحريم تفضيل بعضهم أو بتخصيصه ذكرهم وأنثاهم سواء.

٢- تفضيل بعض الأبناء من الجور والظلم الذي لا تجوز فيه الشهادة تحملاً وأداء.

٣- وجوب رد الزائد أو إعطاء الآخرين حتى يتساووا جميعاً.

٤- تخصيص بعض الأولاد دون بعض عمل منافٍ للتقوى، كما فيه من المفاسد وقطيعة الرحم بين الأولاد من جهة وبينهم وبين والدهم من جهة أخرى.

**الحديث الخامس والسبعون:**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "ما حق امرئٍ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده"[1]، زاد مسلم: "قال ابن عمر: ما مرت علي ليلة مذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي وصيتي"[2].

**معاني المفردات**

الوصية: تبرع بالمال مضاف لما بعد الموت.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث نصيحة من النبي ﷺ إلى أمته بالمبادرة على فعل الخيرات واغتنام الفرص قبل فوات الأوان؛ حيث إنه من لطف الله تعالى بعباده ورحمته بهم أباح لهم أن يتزودوا بجزء من أموالهم يعود ثوابه وأجره عليهم بعد موتهم، فليس من الحق والصواب لمن عنده شيء يريد أن يوصي به أن يمهله حتى تمضي عليه مدة طويلة بل يبادر إلى ذلك وخلال ليلة أو ليلتين، فإن الانسان لا يدري متى أجله، كما أن بالمبادرة بالوصية امتثال لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم، من هنا فإن الصحابي الجليل عبدالله بن عمر بادر إلى ذلك وكان يتعاهد وصيته كل ليلة امتثالاً لأمر الرسول عليه الصلاة والسلام وبياناً للحق واستعداداً للانتقال إلى دار القرار.

**يستفاد من الحديث**

١- مشروعية الوصية: هي مستحبة في القربات وما كان تطوعاً في أبواب الخيرات وواجبة في حقوق الغير مما لا بينة عليها بعد موت الإنسان.

٢- الحث على التأهب والأستعداد للموت.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣/ ١٠٠٥)، كتاب الوصايا وقول النبي ﷺ: وصية الرجل مكتوبة عنده، ح(٢٥٨٧)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٤٩)، كتاب الوصية، ح(١٦٢٧).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٥٠)، كتاب الوصية، ح(١٦٢٧).

**الحديث السادس والسبعون:**

عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة، من الذهب، أو الورق؟ فقال: اعرف وكاءها وعفاصها، ثم عرفها سنة، فإن لم تعرف فاستنفقها، ولتكن وديعة عندك، فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه. وسأله عن ضالة الإبل، فقال: ما لك ولها، دعها، فإن معها حذاءها وسقاءها، ترد الماء، وتأكل الشجر، حتى يجدها ربها. وسأله عن الشاة، فقال: خذها، فإنما هي لك، أو لأخيك، أو للذئب"[1].

**معاني المفردات**

اللقطة: المال الضائع من صاحبه يجده غيره.

وكاءها: ما يربط به الشيء.

عفاصها: وعائها.

عرفها سنة: اعلن عن وجودها عندك.

حذاءها: خف الناقة لمتانته وصلابته.

سقاءها: جوفها.

ربها: صاحبها.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث بيان من النبي لكيفية التعامل مع المال المفقود، فإذا وجده أحد المسلمين كيف يفعل وهل يلتقطه أي يأخذه أم يتركه في مكانه.

ففي لقطة الذهب والفضة بيّن صلى الله عليه وسلم أن على الإنسان أن يعرف ماذا وجدت به وكيف تم ربطها ووضعها إن كانت صرة فيها ذهب أو فضة أو

---

(١) متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (١/ ٤٦)، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، ح(٩١)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٣٤٩)، كتاب اللقطة، ح(١٧٢٢).

وجدت من غير وعاء فهي كذلك، وعلى من وجدها أن يعلن أنه وجد مالاً، فالأشياء الثمينة عند التقاطها يجب تعريفها بالإعلان عنها لمدة سنة وحفظها لصاحبها.

وفي معرفة وعائها وما ربطت به حتى يميز من وجدها الطالبين لها فقد يدعي شخص أنها له فيختبهر بأصنافها وكميتها وأنواعها وما وجدت به وبماذا تم ربطها، أما فإذا جاء من وصفها بدقة وتبين أنه صاحبها أعطيت له.

والإعلان عنها يكون في الأماكن العامة والمزدحمة كالأسواق والمساجد وفي مكان التقاطها ويعلم الدوائر الحكومية المختصة بهذا الشأن، واذا لم يأتي صاحبها بعد مضي سنة جاز لمن وجدها استعمالها فإذا جاء صاحبها يوماً أداها إليه.

أما ضالة الإبل وما شابه فهي مما يمتنع بنفسه، فنهى عليه الصلاة والسلام عن التقاطها، لأنها ليست بحاجة إلى الحفظ فقد أودع الله بها من الصفات التي تؤهلها أن تبقى على قيد الحياة حتى يأتي صاحبها يبحث عنها ويجدها.

فالإبل مثلاً كما جاء في الحديث لديها القدرة على المشي في الصحراء وعنقها طويل تتناول طعامها عن الشجر حتى لو كان مرتفعاً وتحمل في جوفها الماء والغذاء، كما لها القوة في مقارعة صغار السباع.

وأما ضالة الغنم ونحوها وما شابهها من الحيوانات، فقد أمرنا بأخذها حفظاً لها من الهلاك أو افتراس السباع لها وهي كغيرها من النفائس يعلن عنها حتى يأتي صاحبها يأخذها أو يمضي عليها حول التعريف بها فتكون لمن وجدها.

**يستفاد من الحديث**

١- أن من وجد مالاً ضائعاً استحب له أخذه بقصد الحفظ والصيانة من الهلاك، إذا أمن نفسه.

٢- أن يعرف صفات ومواصفات ما وجده ليميزه عن ماله وليختبر من ادعى ضياعها منه.

٣- أن يعرفها سنة بالإعلان عنها في الأسواق وأبواب المساجد والأماكن العامة وفي المكان الذي وجدها فيه، وعليه ابلاغ الجهات الحكومية المختصة كالمراكز الأمنية ويمكن اليوم الإستفادة من وسائل التواصل الإجتماعي في الإعلان عنها.

٤- ان لم يعرف صاحبها في مدة العام أنفقها ويكون مستعداً لإعطاء صاحبها عوضها إن كان مثيلها أو قيمتها.

٥- إذا جاء صاحبها ولو بعد حين أو أحد يعيد وصفها دفعت إليه دون تمييز ولا شهود.

٦- ضالة الإبل وما شابهها مما يمتنع بقوته أو سرعته أو طيرانه فلا يجوز التقاطها لإن لها ما يحفظها ويمنعها مما اختصها الله به.

٧- الشاة ونحوها فالأحسن بعد أخذها أن يعمل فيها الأصلح من أكلها مقدراً قيمتها أو بيعها وحفظ ثمنها أو ابقاءها مدة التعريف بها، فإذا جاء صاحبها ارجعت إليه أو ثمنها إن كان باعها الملتقط، وإن لم يأتِ فهي لمن وجدها.

**الحديث السابع والسبعون:**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال، أن رسول الله ﷺ قال: " العائد في هبته كالعائد في قيئه "[1].

**معاني المفردات**

الهبة: تمليك في الحياة بلا عوض.

**شرح الحديث**

لقد حث الإسلام على بناء العلاقات بين أبناء المجتمع والتودد والرحمة والتعافف بينهم، والهبة من أهم ما يتودد به المسلم لأخيه المسلم وهي على أنواع كإبراء المدين من الدين وقد تكون صدقة تعطي صاحبها الأجر والثواب هكذا.

ومن هنا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجوع في الهبة لأنه قد خرج من ملك الواهب وجعل له في الأجر والثواب.

وقد ضرب النبي مثلاً من العود والرجوع في الصدقة بأبشع صورة، وهي أن الرجوع منها كالكلب الذي يقيء ثم يعود إلى قيئه فيأكله، للدلالة على بشاعة هذه الحالة ودناءة مرتكبها.

**ما يستفاد من الحديث**

١- النهي عن شراء الإنسان صدقته لأنها خرجت لله تعالى وشراؤها دليل تعلقه بها ومظنه محاباته بها فيأخذها بسعر أقل.

٢- التنفير من العودة في الهبة وهو محرم عند الجمهور.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٩٢٤)، كتاب الهبة وفضلها، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هيبته وصدقته، ح(٢٤٧٨)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٤١)، كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل، ح(١٦٢٢).

**الحديث الثامن والسبعون:**

عن سفيان بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قلت يا رسول الله قل في الإسلام قولاً لا اسأل عنه أحداً غيرك، قال: "قل آمنت بالله ثم استقم"[1].

**شرح الحديث**

في هذا الحديث الشريف يوجه النبي صلىٰ الله عليه وسلم السائل إلىٰ أنه يجب علىٰ المسلم بعد دخوله في دين الله والإيمان بالله تعالىٰ وتوحيده أن يستقم علىٰ أمره وذلك بالثبات والمداومة والالتزام بحدود الله وأداء الواجبات.

فإن دعوة الإيمان لاتكفي ما لم يدل علىٰ إيمان المرء عمله، فإن العمل الصالح هو ثمرة من ثمار الإيمان بالله، فالاستقامة درجة عالية تدل علىٰ كمال الإيمان وهي تعني: التزام منهج الإسلام.

وقد ورد العديد من آيات كتاب الله تعالىٰ تأمر بالإستقامة وتبين فضلها.

---

(١) سبق تخريجه ص(١٣٠).

**الحديث التاسع والسبعون:**

عن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله"[1].

**معاني المفردات**

يعجبه: يرضيه ويحبه.

التيمن: تقديم الايمن.

تنعله: لبس نعله (حذائه).

ترجله: مشط شعره ، تسريح شعره.

طهوره: التطهر من الحدث.

**شرح الحديث**

تخبرنا أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- عن بعض أفعال النبي صلىٰ الله عليه وسلم وعاداته في المنزل المحببة إليه وهي تقديم اليمنىٰ في لبس حذائه ومشط شعره وتسريحه وتطهره من الأحداث وفي جميع أموره بالملبس والمأكل والمشرب والنوم، وهذا من باب تقديم وتشريف اليمين علىٰ اليسار، وأما الأشياء المستقذرة فالأفضل الأحسن أن تقدم فيها اليسار؛ فقد نهىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم عن الإستنجاء باليمين مثلاً.

---

(١) متفق عليه واللفظ للبخاري: أخرجه البخاري (١/ ٧٤)، كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل، ح(١٦٦)؛ وأخرجه مسلم (١/ ٢٦٦)، كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره، ح(٢٦٨).

**يستفاد من الحديث**

١- ان تقدم اليمين للأشياء الطيبة هو الأفضل شرعاً وعقلاً وطباً.

٢- ان جعل اليسار للأشياء المستقذرة هو الأفضل شرعاً وعقلاً وطباً.

٣- ان الأفضل في الوضوء والإغتسال تقديم ميامن الأعضاء علىٰ مياسرها.

٤- الشرع الشريف جاء لإصلاح الناس وتهذيبهم ووقايتهم من الأضرار.

**الحديث الثمانون:**

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: "إنما مثل الجليس الصالح، والجليس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة"[1].

**معاني المفردات**

حامل المسك: بائع الطيب.

نافخ الكير: الحداد ويتطاير منه الشرار أثناء عمله.

يحذيك: يعطيك.

تبتاع: تشتري.

**شرح الحديث**

جاءت نصوص الكتاب العزيز والسنة الشريفة بالحث على ملازمة الجلساء الصالحين والتحذير من الجلساء الفاسدين ورفقاء السوء بشكل عام لما لها من تأثير في حياة الإنسان وفكره منهجه.

ولما كانت حكمة الله تعالى أن الإنسان ميال بطبعه لمخالطة الآخرين ومجالستهم وربما تكون سبباً فعالاً في مصير الإنسان وسعادته في الدارين وكان هذا التشبيه من النبي بأن الجليس الصالح يشبه بائع الطيب فهو إما أن يعطيك طيباً أو يعطرك وأن تشتري منه طيباً تتعطر في فترة طويلة أو أن تجد منه ريحاً طيبة وكذا الجليس الصالح فإنه يسد خلتك ويغفر زلتك ويقيل عثرتك ويستر عورتك وإذا اتجهت الى الخير

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥/ ٢١٠٤)، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك، ح(٥٢١٤)؛ وأخرجه مسلم (٤/ ٢٠٢٦)، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، ح(٢٦٢٨).

حثك عليه ورغبك فيه وبشرك بثوابه وساعدك في تنفيذه وإذا رأىٰ منك سوءاً أو قبحاً زجرك عنه ومنعك منه.

وأما الجليس السوء فقد شبهه بالحداد الذي يصهر الحديد وينفخهه فيتناثر منه الشرر فإما أن تحرق ثيابك أو تجد منه ريحاً خبيثة، ولذا تجد الظالم يندم يوم القيامة ويأسف لمصاحبة من ضل وانحرف فكان سبباً في ضلاله وانحرافه.

ولما كان أثر الجليس الصالح في سحب صاحبه لأفعال الخير فإن جليس السوء ساحب لصاحبه لأفعال الشر، هذا دل عليه الشرع والفعل والواقع.

**الحديث الواحد والثمانون:**

عن أبي سعد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء بلال إلى النبي ﷺ بتمر برني، فقال له النبي ﷺ: من أين هذا؟ قال بلال: كان عندنا تمر رديء، فبعت منه صاعين بصاع؛ لنطعم النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ عند ذلك: "أوه أوه! عين الربا، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر، ثم اشتر به"[1].

**معاني الكلمات:**

تمر برني: نوع من تمر المدينة المنورة الجيد لونه أصفر فيه طول وهو مبروم ومعروف فيها إلى الآن.

أوه: كلمة تقال عند التوجع، وإنما قالها عليه الصلاة والسلام ليكون النهي أبلغ في الزجر، ولعدم علمهم وفهمهم أن ذلك حرام في حكم الربا.

**شرح الحديث**

هذا الحديث نص في تحريم بيع التمر بالتمر مع الزيادة والتقابض في مجلس العقد، وهذا النوع من البيع يسمى عند الفقهاء ربا الفضل.

وقد بين رسول الله ﷺ في هذا الحديث عدم جواز بيع التمر بالتمر بالزيادة والتقابض لكلا البدلين في مجلس العقد، وأن من عنده تمر ويريد أن يشتري تمراً بدله من نوع آخر، بأن يبيع ما عنده من التمر بالنقد، ويشتري بالنقد ما يريد من التمر.

وذلك بتحكيم القيمة الثمنية في تقدير الفرق بين البدلين من الاشياء المتجانسة منعاً من الغبن بين المتبايعين، وهذا الحكم يسري على الذهب الفضة والقمح والشعير والتمر والملح عند أهل الظاهر فقط وعند جمهور العلماء يسري على جميع الأموال.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٨١٣)، كتاب الوكالة، باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢١٥)، كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، ح(١٥٩٤).

**الحديث الثاني والثمانون:**

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ فيما روي عن الله تبارك وتعالىٰ أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم علىٰ نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا، يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلكم جائع، إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلكم عار، إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعا، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي، فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا علىٰ أتقىٰ قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئا، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا علىٰ أفجر قلب رجل واحد، ما نقص ذلك من ملكي شيئا، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا، فليحمد الله ومن وجد غير ذلك، فلا يلومن إلا نفسه"[1].

**معاني المفردات**

الظلم: وضع الشيء في غير محله، وهو التصرف في حق غيره بغير حق.

ضال: غافل عن الشرائع قبل ارسال الرسل.

هديته: ارشدته.

استهدوني: اطلبوا من الهداية.

صعيد واحد: ارض واحدة وهو وجه الأرض.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٩٤)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح(٢٥٧٧).

ينقص: يقل.

الخيط: الابرة.

اوفيكم اياها: جزائها.

احصيها: اسجلها واكتبها.

**شرح الحديث**

في معنى الحديث أني حرمت الظلم على نفسي: لا ينبغي لي ولا يجوز عليَّ كما قال الله تعالى في صورة مريم: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ فلا تظالموا: أصله فلا تتظالموا حذفت احدى التائين تخفيفاً والمراد: لا يظلم بعضكم بعضاً.

كلكم ضال إلا من هديته: تنبيه إلى فقدنا وعجزنا عن جلب منافعنا ودفع مضارنا إلا أن يعيننا الله تعالى على ذلك.

فاستهدوني: اطلبوا مني الهداية.

كلكم جائع إلا من أطعمته: أنه خلق الخلق كلهم ذوي فقر إلى الطعام، فكلكم جائع غني أو فقير حتى يطعمه الله بسوق الرزق إليه وتيسير الأمور التي هيأها الله له فجميع الخلق عاجزين عن جلب المنافع لأنفسهم أو دفع المضار عنها إلا بعون من الله.

وفيه أيضاً أدب للفقراء كأنه قال لا تطلبوا الطعام من غيري فإن هؤلاء الذين تطلبون منهم أنا الذي أطعمهم ما فاستطعموني اطعمكم، وكذلك ما يعده من اللباس وغيره.

إنكم تخطئون بالليل والنهار: قال ابن دقيق العيد في هذا الكلام من التوبيخ ما يستحي منه كل مؤمن وكذلك أن الله خلق الليل ليطاع فيه ويعبد بالإخلاص حيث تسلم الأعمال فيه غالباً من الرياء والنفاق، أفلا يستحي المؤمن ألا ينفق الليل فيما

خلق له من الطاعة حتىٰ يخطيء فيه ويعصي الله تعالىٰ في مواطنه، وأما النهار فإنه مشهوداً من الناس فينبغي من كل فطن أن يطيع الله تعالىٰ فيه أيضاً ولا يتظاهر بين الناس بالمخالفة، وكيف يحسن بالمؤمن أن يخطيء سراً أو جهراً لأنه سبحانه وتعالىٰ قد قال بعد ذلك (وأنا أغفر الذنوب جميعاً).

فذكر الذنوب بالألف واللام التي للتعريف وأكدها بقوله جميعاً، وإنما قال ذلك قبل أمره ايانا بالاستغفار لئلا يقنط أحد من رحمة الله لعظم ذنب ارتكبه.

يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني: لا يمكن أن يحصل منكم ضر بي أو نفع لي.

يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا علىٰ أتقىٰ قلب رجل واحد منكم: فيه ما يدل علىٰ أن تقوىٰ المتقين رحمة لهم وأنها لا تزيد في ملكه سبحانه وتعالىٰ شيئاً.

يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا علىٰ أفجر قلب رجل واحد منكم: إن فجور الكافرين لا يؤثر في ملك الله تعالىٰ شيئاً.

يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته: فيه تنبيه للخلق علىٰ أن يعظموا المسألة ويوسعوا بالطلب ولا يقتصر سائل ولا يختصر طالب (اطلبوا ما تشاؤون) فإن ما عند الله لا ينقص، وخزائنه لا تنفذ، لا يظن ظان أن ما عند الله ينقص بالإنفاق، وسر ذلك أن قدرته صالحة للإيجاد دائماً، لا يجوز عليها عجز ولا قصور، والممكنات لا تنحصر ولا تتناهىٰ.

ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر: هذا مثل قصد به التقريب إلىٰ الافهام بما نشاهده والمعنىٰ: أن ذلك لا ينقص مما عند الله شيئاً والمخيط بكسر الميم واسكان الخاء وفتح الياء: الإبرة.

يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله: لا يحسب طاعته وعبادته من عمله لنفسه بل يسندها إلى التوفيق ويحمد الله على ذلك.

ومن وجد غير ذلك: لم يقل من وجد شراً وهذا أنسب.

فلا يلومن إلا نفسه: لإنه باق على ضلاله الصادر عن نفسه.

**يستفاد من الحديث**

١- مشروعية الدعاء بطلب الهداية فإن الهداية بيد الله تعالى.

٢- مشروعية طلب الرزق من الله تعالى فالخلق كلهم عباد الله لا يملكون لأنفسهم شيئاً وهذا لا ينافي الأخذ بالأسباب الظاهرة.

٣- مشروعية الاستغفار والإكثار منه وصدق التوبة لله تعالى إذا صحت النية واستدامت الطوية.

٤- الله تعالى لا تنفعه الطاعة كما لا تضره المعصية.

**الحديث الثالث والثمانون:**

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال، إن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها علىٰ بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها علىٰ بعض، ولا تبيعوا منها غائبا بناجز"[1].

وفي لفظ: "إلا يداً بيد"[2]، وفي لفظ: "إلا وزناً بوزن مثلاً يمثل سواء بسواء"[3].

**معاني المفردات**

مثلاً أي متماثلين وزناً أو عدداً.

تشفوا: بضم التاء وكسر الشين وتشديد الفاء أي: لا تزيدوا بعضها علىٰ بعض، فإذا كانا موزونين فيجب تساويهما وزناً وإذا كان دنانير فيجب تساويهما عدداً.

الورق: الفضة بالفضة دراهم كانت أو حُلياً أو غير ذلك.

غائباً: المراد بالغائب أعم من المؤجل كالغائب عن المجلس مطلقاً مؤجلاً أو حالاً.

ناجز: حاضر.

يداً بيد: المراد حصول التقابض في كلا البدلين في مجلس العقد.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٢/ ٧٦١)، كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالفضة، ح(٢٠٦٨)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٠٨)، كتاب المساقاة، باب الربا، ح(١٥٨٤).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٠٨)، كتاب المساقاة، باب الربا، ح(١٥٨٤).

(٣)متفق عليه واللفظ لمسلم: أخرجه البخاري (٢/ ٧٦١)، كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالفضة، ح(٢٠٦٦)؛ وأخرجه مسلم (٣/ ١٢٠٩)، كتاب المساقاة، باب الربا، ح(١٥٨٤).

وزناً: بوزن: أي أن يكون البدلين متساويين وزناً.

سواء بسواء: توكيد بضرورة التساوي في الوزن والمعيار والعدد ومن الدراهم والدنانير.

**شرح الحديث**

دل الحديث على أمرين:

الأول: تحريم بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة سواء كان الذهب مضروباً دنانير وكانت الفضة مضروبة دراهم أو غير ذلك كالسبائك والحلي ما لم تكن متماثلة وزناً وما لم يحصل التقابض في مجلس العقد.

فإذا حصل هذا البيع مع التقابض في مجلس العقد ولم يكونا متساويين وزناً فهو باطل.

الثاني: تحريم بين النساء (البيع المؤجل) فيهما فلا يجوز التفرق قبل التقابض عند بيع الذهب بالذهب وبيع الفضة بالفضة وهذا ما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: ولا تبيعوا منها غائباً بناجز.

فإذا حصل بيع احدهما بالآخر من جنسه مع الزيادة في احدهما والتقابض في مجلس العقد فهو ربا فضل.

واذا حصل بيع احدهما بالآخر من جنسه مع زيادة في احدهما مع تأجيل قبض أحدهما فهو ربا النساء، فيحرم كربا القرض.

وقد ورد النهي عن ذلك بالنسبة للبر والتمر والشعير والملح وهي الأموال التي كانت متداولة ذلك العصر.

**الحديث الرابع والثمانون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال، قال رسول الله ﷺ: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر علىٰ معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما، سهل الله له به طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله، لم يسرع به نسبه"[1].

**معاني المفردات**

نفس: أزال.

كربة: شدة أو ضيق.

يسر علىٰ معسر: بإبراء المدين، تأجيله.

يلتمس: يطلب.

علماً: يشمل كل علم فيه نفع للمسلمين إذا قصد به ارضاء الله تعالىٰ.

يتدارسون: يقرأ أحدهم شيئاً ثم يقرأ الآخر عين ما قرأه الأول.

السكينة: الحالة التي يطمئن بها القلوب.

بطأ: قصر.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٧٤)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، ح(٢٦٩٩).

**شرح الحديث**

بين هذا الحديث أن الذي يفرج على الناس حاجاتهم الشديدة سوف يفرج الله بعض شدائده يوم القيامة، والذي ييسر على المعسر بالإبراء وتأجيل دفع دينه وانتظاره حتى ييسر الله عليه فإن الله ييسر على الدائن إذا يسر على المعسر ذلك في الدنيا والآخرة.

وإن الذي يستر عيوب أخيه المسلم يستر الله عيوبه في الدنيا والآخرة، وإن الذي يقوم بعون الناس ومساعدتهم يكون الله تعالى في عونه وقضاء حاجاته.

**يستفاد من الحديث**

١- الحث على التعاون ومساعدة المؤمنين في حالة الشدة.

٢- بيان فضل من كان له دين على معسر بالتأجيل إلى ميسره أو الإعفاء من الدين.

٣- الحث على طلب العلم النافع للمجتمع.

٤- الترغيب في الاجتماع لدراسة القرآن الكريم.

٥- إن السعادة يوم القيامة تكون بالأعمال الصالحة لا بالأحساب والأنساب.

**الحديث الخامس والثمانون:**

عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه فتدعونه فلا يستجيب لكم"[1].

تعريف براوي الحديث هو الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان بن حسيل بن جابر العبسي، وهو من الولاة الفاتحين الشجعان، كان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين لم يعلمهم أحد غيره، ولاه عمر على المدائن له في كتب الحديث ٢٢٥ حديثاً، توفي سنة ٣٦ هـ.

**معاني المفردات**

والذي نفسي بيده: الله، بمعنى القسم، وأي بالقسم لتأكيد المقسم عليه.

المعروف: كل خير أو كل فعل يعرف بالشرع حسنه.

المنكر: ضد المعروف.

**شرح الحديث**

هذا الحديث يحض كل سلم أن يقوم بأمر الناس بفعل الخير الذي يأمر به الإسلام، والنهي عن ما نهى عنه الإسلام وهو فرض كفاية أي إن قام به البعض سقط عن الباقين، قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ﴾ [آل عمران:١٠٤]، وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران:١١٠].

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ٣٣٢)، ح(٢٣٣٠١)؛ وأخرجه الترمذي (٤/ ٤٦٨)، أبواب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح(٢١٦٩). قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

**يستفاد من الحديث**

١- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية مشتركة على الأمة الإسلامية لإنه فرض كفاية.

٣- اهتمام الإسلام بمكافحة المنكرات والفساد في المجتمع الإسلامي.

٤- بيان جزاء التفريط وذلك بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو عدم استجابة الله الدعاء من المسلمين، إذا لم يقوموا بهذا الواجب.

٥- إن العقاب للأمة بعدم قيامها بالأمر بالمعروف يعم بلاؤه فاعله وغيره.

**الحديث السادس والثمانون:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا[1]، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه"[2].

**معاني المفردات**

لا تحاسدوا: أي لا يحسد بعضكم بعضاً وأصله لا تتحاسدوا، ويحسد: تمني زوال النعمة عن الغير وقد انعقد الإجماع على تحريمه وقبحه.

لا تباغضواً: يبغض بعضكم بعضاً، وذلك بترك أسباب البغض .

النجش: أن يزيد في ثمن سلعة ينادى عليها في السوق ونحوه ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يعر بغيره.

التدابر: أن يعرض الإنسان عن أخيه ويهجره ويجعله كالشيء الذي وراء ظهره ودبره.

**شرح الحديث**

يدل هذا الحديث على تحريم الحسد لما فيه من الاعتراض على الله تعالى والمعاندة له، كما دل على تحريم التباغض بين المسلمين، فلا يجوز للمسلم أن يبغض أخاه المسلم، كما بين بأنه لا يجوز الزيادة في ثمن السلعة لمن لا يريد الشراء، ، وبين عدم

---

(١) الحديث متفق عليه إلى هنا وقد سبق تخريجه ص(٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٦٨٦)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ح(٢٥٦٤).

جواز بيع المسلم علىٰ بيع أخيه وصورة ذلك أن يقول الرجل لمن اشترىٰ سلعة في زمن خيار المجلس أو الشرط افسخ البيع لأبيعك خيراً منها تمثل ثمنها، أو مثلها بأنقص. ومثل ذلك الشراء علىٰ الشراء فإنه صنيع اثم ونهي عنه لما فيه من ايجاد البغضاء والتخاصم بين الناس.

كما أن في هذا الحديث تحريم الهجر وترك الكلام أكثر من ثلاثة أيام إلا لعذر شرعي.

ويظهر لنا في هذا الحديث أنه يجب علىٰ المسلمين أن يكونوا متحدين في العقيدة والمعاملة والعبادة والأخلاق ويداً واحدةً، ولا يُغني أحدها عن الآخر وكلها يجمعها كلمة التقوىٰ ومحلها القلب.

**الحديث السابع والثمانون:**

عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعا"[1].

**معاني المفردات**

القائم في حدود الله: الملتزم بإقامة أحكام الله.

الواقع فيها: المرتكب ما نهى الله عنه.

استهموا: تقاسموها بواسطة القرعة.

استقوا من الماء: أرادوا الماء للشرب.

فوقهم: أعلى السفينة.

خرقنا: فتحنا ثقباً نستخرج منه الماء.

أخذوا على أيديهم: منعوهم وكفوهم عما أرادوا من خرق السفينة.

**شرح الحديث**

هذا الحديث من ضرب الأمثال الواقعية المحسنة لتساق على فهم الأفكار المجردة ويجعلها صوراً حية لتستقر في الأذهان، فتدفع الإنسان إلى العمل بما دلت عليه، فهو اسلوب بديع في دفع الإنسان إلى الفهم والإمتثال والاعتبار في ترك المنكرات.

---

(١) رواه البخاري (٢/ ٨٨٢)، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، ح(٢٣٦١).

**يستفاد من الحديث**

١- ترك المنكر فائدة تعود على تاركه وعلى المجتمع بأسره.

٢- على الناس أن يقاوموا المنكرات في المجتمع.

٣- انتشار المنكرات يؤدي إلى فساد المجتمع وهلاكه.

٤- ان كل منكر يرتكبه الانسان في مجتمعه إنما هو خرق خطير في سلامة المجتمع.

٥- حرية الإنسان ليست مطلقة بل مقيدة بضمان حقوق الناس، الذين حولهم وضمان مصالحهم.

٦- يجب تبصير من يقوم باجتهاد خاطيء بنتيجة عمله الضار به وبالمجتمع.

٧- في المسؤولية الاجتماعية التضامنية سلامة المجتمع.

**الحديث الثامن والثمانون:**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال، سمعت رسول الله ﷺ يقول: " ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته "[1].

**معاني المفردات**

الراعي: هو الحافظ المؤتمن بصلاح ما اؤتمن على حفظه.

مسؤول عن رعيته: مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في الآخرة.

**شرح الحديث**

بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كل انسان سوف يسأل عما استرعاه الله فيه يوم القيامة، فذكر أن الإمام أي خليفة المسلمين سوف يسأل عما استرعاه فيه، وهي الأمة التي تحت سلطانه هل قام بتحقيق ما يحتاجون إليه من مطعم وملبس ومشرب ومسكن وتأمين الطرق وتسهيلها للمشي عليها فلذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لو عثرت غنمة بأرض العراق لعلمت بأن الله سوف يسألني عنها لما لم تسوِ لها الطريق" كما يسأل هل قام بالعدل فيهم وبجميع مصالحهم.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦/ ٢٦١١)، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)، ح(٦٧١٩)؛ ورواه مسلم (٣/ ١٤٥٩)، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ح(١٨٢٩).

كما أن الرجل راعٍ في أهله أي هو الحافظ المؤتمن في اسرته وهي الزوجة والأولاد، هل حقق لهم ما يحتاجون إليه من مأكل وملبس ومسكن وهل حقق لزوجته ما تحتاج إليه من جميع نواحي الحياة النفسية والزوجية.

وقد قال رسول الله ﷺ لعبدالله بن عمر بن العاص حين اشتكت إليه زوجته بأنه قوام الليل صوام النهار: "إن لبدنك عليك حق، فإن لنفسك عليك حق وأن لأهلك عليك حق فأعط كل ذي حقاً حقه".

كما ذكر أن المرأة هي مسؤولة في بيت زوجها وذلك بالإهتمام في بيتها وتربية أبناءها وجعل بيتها سكناً نفسياً وراحة لزوجها إدخال المحبة والرحمة في أسرتها وحفظ نفسها وأمان زوجها وأطفالها.

كما ذكر عليه الصلاة والسلام أن الخادم عليه أن يحفظ مال سيده وهو مسؤول أن يحافظ ويؤدي ما أسند إليه وقد ورد في بعض الأحاديث: "كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته"[1]، أي أن المسؤولية تقع على جميع أفراد المجتمع كلٌ على حسب ما تحت يده.

(١) رواه البخاري (٢/ ٨٤٨)، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه، ح(٢٢٧٨).

**الحديث التاسع والثمانون:**

عن أم المؤمنين أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً"[1].

وفي رواية عن أم عطية فيها زيادة: "ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيباً ولا شيئاً إلا إذا طهرت"[2].

تعريف بالراوي: هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة الملقب بزاد الركب زوجها عبدالله بن عبد الأسد بن المغيرة بن عمة رسول الله ﷺ وأخوه في الرضاعة كانت وزوجها من أول المهاجرين إلى الحبشة فراراً بدينهم ثم عادت إلى مكة، ولما أرادت هي وزوجها الهجرة إلى المدينة منعها أهلها وقد فرق بينها وبين زوجها وولدها سلمة، وبعد سنة من منعها الهجرة رق قلب بعض أهلها عليها فسمحوا لها بالهجرة بعد سنة من العذاب ولحقت بزوجها مع ابنها.

شارك زوجها أبو سلمة في غزوة بدر وغزوة أحد حيث أصيب بجرح في غزوة أحد ومات على أثره بعد شهرين، وتزوجها النبي ﷺ بعد ذلك.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١/ ٤٣٠)، كتاب الجنائز، باب حد المرأة على غير زوجها، ح(١٢٢١)؛ ورواه مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام، ح(١٤٨٦).

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٥/ ٢٠٤٣)، كتاب الطلاق، باب تلبس الحادة ثياب العصب، ح(٥٠٢٨)؛ ورواه مسلم (٢/ ١١٢٧)، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام، ح(٩٣٨).

**معاني المفردات**

ثوب عصب: ثياب يمنية فيها بياض وسواد.

**شرح الحديث**

في هذا الحديث نهى النبي ﷺ المرأة ان تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر و عشرة أيام، والحداد: هو عدم لبس المرأة لباس يدل على الفرح والزينة وكذلك أخذ الزينة كالكحل والمساحيق التي تستخدمها النساء في هذا العصر ولبس الحلي والثياب الزاهية الملونة، وأيام الحداد تظهر فيها براءة رحم المرأة أو عدمه والحداد فيه إكرام لزوجها وأهله.

**يستفاد من الحديث**

١- النهي عن حداد المرأة على ميت فوق ثلاث ليال غير زوجها.

٢- إباحة الحداد ثلاثة أيام فما دون.

٣- وجوب حداد المرأة على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام ما لم تكن حاملاً فبوضع الحمل ينتهي الحداد والعدة.

٤- معنى الحداد: ترك الزينة وما يدعوا إلى الفرح.

٥- يباح للمرأة في فترة الحداد لبس الثوب المصبوغ لغير الزينة وليس المقصود لبس الثوب الأسود.

**الحديث التسعون:**

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت، قال رسول الله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[1]، وفي رواية: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"[2].

**معاني المفردات**

من أحدث: أوجد أمر أو عمل.

من أمرنا: شرعنا.

فهو رد: غير جائز شرعاً.

**شرح الحديث**

هذا حديث جليل وأصل عظيم من أصول الشريعة الإسلامية، وقاعدة من قواعد الإسلام العظمى، فقد أبان رسول الله ﷺ في هذا الحديث أن كل أمر ليس من شرع الله تعالى وكل عمل لا يقوم على أمر الله فهو مردود باطل لا يعتد به ولا بما يترتب عليه، فهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام، جعله مقيداً بجميع الأمور والأعمال.

فما كان منها على مراد الله وشرعه فهو مقبول، وما كان على غير أمره ولا شرعه فهو مردود.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢/ ٩٥٩)، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ح(٢٥٥٠)؛ ورواه مسلم (٣/ ١٣٤٣)، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح(١٧١٨).

(٢) رواه مسلم (٣/ ١٣٤٣)، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح(١٧١٨).

**يستفاد من الحديث**

١- وجوب رد كل بدعة تخالف شرع الله.

٢- فيه دليل على النهي عن الشيء يقتضي مساره وعدم جوازه.

٣- فيه دليل على أن الأصل في العبادات التوقيف فلا يشرع فيها ولا يزداد منها إلا ما شرع الله ورسوله ﷺ.

٤- فيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا توافق الشرع فإثمها عليه وعمله مردود عليه وأنه يستحق الوعيد.

٥- إذا تبين أن حكم القاضي مخالف لأمر الله ورسوله فإنه يرد وأن القضاء يترتب على أحكام الشرع فلا يلتفت إلى ما يحدثه القضاة مما هو مخالف للشرع.

**الحديث الواحد والتسعون:**

عن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سألت رسول الله ﷺ، فأعطاني، ثم سألته، فأعطاني، ثم سألته، فأعطاني ثم قال: "يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى"[1]، قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يدعو حكيماً ليعطيه العطاء، فيأبى أن يقبل منه شيئاً، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه العطاء فأبى أن يقبل منه شيئا، فقال عمر: يا معشر المسلمين إني أشهدكم على حكيم، أني أعرض عليه حقه الذي قسمه الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي".

ترجمة حياة الراوي: هو حكيم بن حزام خويلد بن أسد بن عبد العزى صحابي قرشي، وهو ابن أخ خديجة بنت خويلد ام المؤمنين، كان صديقاً للنبي صلى الله عليه وسل قبل البعثة وبعدها، توفي في المدينة سنة ٣٨ هـ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين حديثاً.

**معاني المفردات**

سألت رسول الله: طلبت منه مالاً.

خضرة حلوة: يشبه حب الناس للمال والمغالاة به برغبة الناس بالفاكهة الخضرة الحلوة الجميلة.

بإشراف نفس: تطلعها وطمعها بالشيء.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢/ ٥٣٥)، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ح(١٤٠٣)؛ ورواه مسلم (٢/ ٧١٧)، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة وأن اليد السفلى هي الآخذة، ح(١٠٣٥).

بسخاوة نفس: هي عدم الإشراف إلى الشيء والطمع فيه والمغالاة به والشره.

بورك له فيه: أي أغناه القليل منه عن الكثير.

العليا: المُعطية.

السفلى: السائلة أو الآخذة.

لا أرزأ: لم آخذ من أحد شيئاً أي لا آخذ من أحد شيئاً بالأخذ منه.

**شرح الحديث**

جاء حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى رسول الله ﷺ وطلب منه مالاً مما أفاء الله على المسلمين، فأعطاه فطمع حكيم أن يأخذ مالاً أكثر من ذلك، فأعطاه رسول الله ﷺ ثم طلب مرة ثالثة، فأحرج رسول الله ﷺ في ذلك فأعطاه ثم نصحه وبين له أنه إذا أخذ المال من أحد عن طيب نفس فالله يبارك له فيما أخذ ولو كان قليلاً، أما اذا أخذ المال من غيره عن طريق الإحراج ولم تطب له نفس المعطي بإعطاء هذا المال لم يبارك له بهذا المال ويكون في أخذه هذا المال كالذي يأكل ولا يشبع، وذلك بسبب كثرة حبه للمال وجمعه له، ثم نصحه أيضاً أن يكون من الذين يعطون المال للغير وأن لا يكون من الذين يأخذون المال من الغير.

وقد عاهد الله بعد أن سمع النصيحة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يسأل أحداً غيره، وقد روى عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديثاً آخر بهذا اللفظ مع زيادة بيان أن النبي ﷺ قال: "اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغنِ يغنه الله"[1].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢/ ٥١٨)، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ح(١٣٦١)؛ ورواه مسلم بلفظ: "أفضل الصدقة أو خير الصدقة عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول، " (٢/ ٧١٧)، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير

وقد التزم حكيم بهذا العهد حتىٰ كان لا يأخذ حقه من الفيء من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وأن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عندما دعاه ليأخذ حقه فأبىٰ أن يقبله فقال: "يا معشر المسلمين إني أشهدكم علىٰ حكيم، أني أعرض عليه حقه الذي قسمه الله له في هذا الفيء فيأبىٰ أن يأخذه"، فلم يأخذ حكيم من أحداً من الناس حتىٰ توفي.

قال في الفتح: "إنما امتنع حكيم من أخذ العطاء مع انه من حقه، لأنه خشي أن يقبل من أحداً شيئاً فيعتاد الأخذ فيتجاوز به إلىٰ ما لا يريده فقطعها عن ذلك فترك ما لا يريبه إلىٰ ما يريبه".

**ما يستفاد من الحديث"**

١- الحث علىٰ العطاء بسخاوة وعدم البخل والشح.

٢- الذي يحرص علىٰ جمع المال من كل وجه ومن غير حاجة كمن به سقم الجوع يأكل ولا يفيده الأكل شيئاً.

٣- أخذ المال وجمعه بطرق مشروعة لا يتعارض مع الزهد بالدنيا وعدم تعلق القلب بالمال.

٤- التنفير من مسألة الناس ولا سيما لغير حاجة.

٥- الحرص علىٰ أن يكون المرء معطياً لا سائلاً أحداً.

٦- فضيلة حكيم وغيره من أصحاب رسول الله ﷺ ومدىٰ التزامهم العهد مع الله ورسوله.

٧- واجب الحاكم في ايصال الحقوق لأصحابها.

٨- ضرب المثل بما هو معروف لتقريب المعنىٰ إلىٰ نفس السامع.

---

من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة وأن اليد السفلى هي الآخذة، ح(١٠٣٤).

كما نقل حسن بن فرحان المالكي كلام الاستاذ الدكتور محمد سليمان الأشقر – رحمه الله– أنه قال في تقديمه لرسالة (منيف الرتبة للعلائي): لم أزل منذ أيام الطلب والدراسة استشكل ما يقرره المحدثون وأهل مصطلح الحديث من عدهم كل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم صحابياً، هذا مع القول بأن كل الصحابة عدول.

ثم تبين الأمر– والحمد لله – بعد الاطلاع على هذه الرسالة وما ذكر فيها من مذاهب أهل العلم في المسألة، فتأخذ بخلاف ما درج عليه المتأخرون من المحدثين كإبن حجر وغيره وهو قولهم إن الصحابي هو كل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً، ولو كانت رؤيته له للحظة ومات على ذلك.

ويقول الأشقر وإنما ذهب الأصوليون إلى اشتراط طول الصحبة لاستلزام الصحبة عندهم للعدالة، أما المحدثون فينظرون إلى معرفة اتصال السند ولذا اصطلحوا على أن اللقي إن ثبت بين الراوي وبين النبي صلى الله عليه وسلم فالسند متصل، وسموا ذلك الراوي صحابياً وجمعوا أسماء الصحابة على هذا الأساس.[1]

ويدل على مبلغ الوضع للسنة كذباً على الرسول صلى الله عليه وسلم:

أن عبدالله بن عباس رضي الله عنه وهو الذي يعرف عنه الرعبة في رواية الحديث وجمعه والجد في طلبه، يقول فيما يرويه عنه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: إنا كنا نحدث عن رسول لله صلى الله عيه وسلم إذ لم يكن الكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه.

(١) حسين بن فرحان المالكي، الصحبة والصحابة بين الاخلاق اللغوي والتخصيص الشرعي مركز الدراسات التاريخية، ٢٠٠٤مـ، ص٢٩-٣٠.

وفي حديث آخر أن بشير العدوي جاء إلى ابن عباس فجعل يحدّث ويقول: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا تسمع، فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب، والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف".